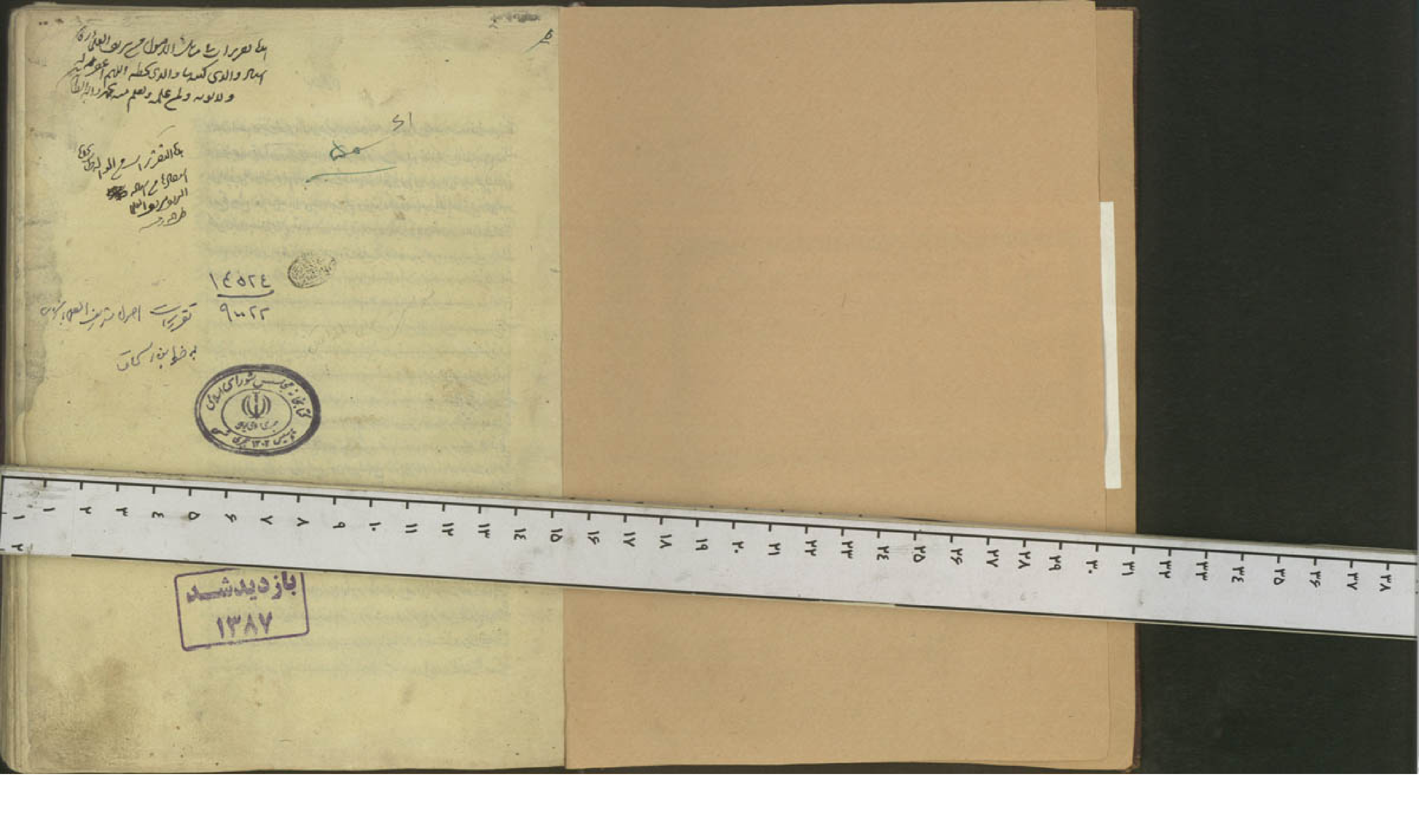

١٤٥٢٤
٩٠٢٢
بازدید شد
۱۳۸۷

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطاهرين أما بعد فإن هذه رسالة في المطالب الأصولية رتبته على مقدمة وأبواب وخاتمة

أما المقدمة ففيها [illegible] بيان [illegible] لذكر العلماء تعاريف العلوم في ابتداء الكتب [illegible]

[illegible] المطلب [illegible]

[illegible] في الابتداء [illegible]

[illegible] الطريق [illegible]

[illegible] العلوم [illegible] سائر العلوم [illegible]

[illegible] في ابتداء الكتب [illegible]

[illegible] في ابتداء الكتب الأصولية

[illegible]

[illegible]

[illegible] علم الفقه [illegible]

[illegible] الفقه [illegible]

[illegible] المقصد الثاني في تحقيق تعريف أصول الفقه وبيان لفظه لغة واصطلاحا [illegible]

أصول الفقه [illegible]

[illegible] أصول الفقه [illegible]

[illegible] أصول الفقه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اقوال ثلثة احدها الاجماع وثانيها البطلان ولكنه حجة موجبة وثالثها [illegible] في الفاظ [illegible] حقيقة

والطلاق [illegible] فلا [illegible] ان يكون اللفظ [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] من المعنى الا [illegible] لفظي [illegible] يقول ان [illegible]

[illegible] جواز استعمال اللفظ [illegible] اكثر [illegible]

[illegible] ان اللفظ [illegible] مشترك اللفظ بين المعنى الا [illegible]

التي [illegible] الجواز من [illegible] ان [illegible] ثبوت الاشتراك [illegible]

كعدم ثبوت [illegible] وعدم ثبوت [illegible]

[illegible] جواز [illegible] اكثر [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

في الالفاظ [illegible] ان اللفظ [illegible] معناه [illegible]

[illegible] لفظ [illegible]

[illegible] هو [illegible] القوة التي [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] القوة التي [illegible]

[illegible] الفقه [illegible]

[illegible]

[illegible] الفقه هو [illegible] الاحكام [illegible]

موضوع [illegible] الاحكام [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الموضوع [illegible] القطع [illegible]

[illegible] فانه يقول [illegible]

[illegible] المذكور [illegible] من القطع والظن [illegible]

[illegible] انه معناه اللغوي [illegible]

[illegible] الشرع [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] هو خطاب الله المتعلق [illegible] افعال المكلفين [illegible]

[illegible] الحروف [illegible]

[illegible] الكلمات التي [illegible]

[illegible]

[illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] المراد بالحكم [illegible]

[illegible] المراد به [illegible]

[illegible] ان يكون المراد [illegible] ويحتمل ان يكون [illegible]

[illegible] الشرعية ويحتمل ان يكون المراد [illegible] الاحكام [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] الشرعية والاحكام [illegible]

ويحتمل ان يكون المراد الاحكام [illegible] الشرعية [illegible]

[illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] خطاب الله [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الشرعية [illegible]

[illegible] افعال المكلفين [illegible]

[illegible] الشرعية [illegible]

[illegible]

[illegible] الحروف [illegible]

[illegible]

لا بحث به لانها لا تكون ان دخلت في العرف وان خرج الموضوعات الشرعية فيبقى صحيح لانه ان دخل في العرف
او خارج وان قلنا ان دخل فظاهر ان التعريف غير منعكس لان العلم بالموضوعات الشرعية غير العلم بالاحكام الجزئية
وكان قيد الاحكام لغوا ثانيا وكذا اي كان قيد الاحكام لغوا اذا كان العلم بالموضوعات الشرعية خارجا
عن العرف وان اراد كان المراد بالاحكام النسب الخبرية او مطلق النسب الجزئية الخبرية وجزئيته فكذلك الا ان
الادعى [illegible] لشمولها [illegible] الثالث [illegible] المذكوران على القول بان المراد بالنسب الخبرية
ان كان المراد [illegible] الخبرية وان الرابع فلان التعريف على هذا التقدير يكون معناه ان الفقه هو العلم
بالتعلقات الشرعية الفرعية [illegible] ثم نقول ان المراد بالتعلقات [illegible] تعلقات الشارع او تعلقات
العباد فان كان المراد هو الاول [illegible] عليه [illegible] ان تعلقات [illegible] تعلقات الشارع [illegible] الفقه
هو التصديق [illegible] بالتصديق [illegible] ان الظرف [illegible] متعلق بالتصديق [illegible] او بالتصديق [illegible]
وكلا القسمين [illegible] تعلقات الشارع من الادلة وهو مراد البطلان
وان [illegible] ان تصديق العباد التصديق الشارع يكون حسب الادلة وهو مراد [illegible]
تعلقات الشارع [illegible] الاحكام [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] ان التعريف [illegible] يكون معنى الفقه هو التصديق [illegible] تصديقات العباد [illegible] فيكون الفقه هو العلم
[illegible] العباد [illegible] الشرعية والفرعية [illegible] الاحكام
الشرعية التكليفية لا فرق [illegible] العقيدتين ويكون التعريف غير منعكس [illegible] لخروج الاحكام
الوضعية [illegible] فان قلت الاحكام الوضعية [illegible] الاحكام التكليفية
[illegible] الصلاة [illegible] الا وجوب [illegible] الصلاة [illegible] فلا يكون التعريف غير منعكس
قلت ارجاع الاحكام الوضعية الى التكليفية [illegible] الصلاة مثلا [illegible]
وجوب الاجتناب [illegible] وهذا الثاني [illegible] غير
منعكس [illegible] الاحكام الوضعية [illegible] الاحكام التكليفية
والوضعية [illegible] فصول الاحكام التكليفية [illegible]
في الخطابات المتعلقة [illegible] بالاقتضاء او التخيير [illegible] الوجوب والاستحباب والحرمة والكراهة والاباحة
وكون الشيء شرطا [illegible] والاحكام الوضعية [illegible] للشارع [illegible]

الشيء شرطا او سببا او مانعا او جزءا او عزيمة او رخصة [illegible] كما صرح به بعض المحققين
وهذا [illegible] وهو ان الصحة [illegible] الاحكام الوضعية [illegible]
[illegible] ويكون [illegible] مسقطا للقضاء [illegible]
[illegible] على الشارع بل يعرف بمجرد العقل لكونه موافقا للامر [illegible] فلا يكون حكما
بالشرع فلا يكون من حكم الشرع [illegible]
[illegible] الشرع [illegible]
[illegible] الاحكام التكليفية
اعم من ان يكون من الشرع او في العرف واعم من المذكورات في الكتب [illegible] الوضعية [illegible] الشرعية
والوضعية [illegible] التعريف في العرف والاصطلاح [illegible] وكان التعريف [illegible]
الاحكام الوضعية [illegible] من المذكورات في الكتب ولا يخفى ان العلم بالموضوعات الشرعية [illegible]
ان يكون معناه [illegible]
في التعريف [illegible] ان يكون [illegible] في العرف [illegible]
ان يكون [illegible] الشرع [illegible] ان يكون [illegible] الشرع [illegible] ان يكون
من شانه ان يؤخذ من الشرع [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الشرع او [illegible] ان يكون [illegible] من شانه ان يؤخذ من [illegible]
[illegible] الرابع فان [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الثالث [illegible] ان يكون [illegible]
او [illegible] الشرع وكذا بين [illegible]
على ان [illegible] وكذا [illegible] التعريف [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] كذا [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] الجزئية وكان [illegible]
[illegible] الشرعية [illegible]

من الأدلة التفصيلية ويمكن الجواب عنه بمنع ان العلم بانه خارج عن التعريف بقيد الفرعية لأن الفرعية معناها ما يتعلق

بالعمل الذي كان المكلف [illegible] به [illegible] ويكون مكلفا به لا الذي كان مكلفا به [illegible] الاعمال [illegible]

كان لبعثة [illegible] الاعمال [illegible] التي كان المكلف مكلفا به قبل [illegible] لما لبعثة العمل الذي

وقع قبل وكان [illegible] فلا يمكن هذا التوجيه لدفع ذلك الايراد وكذا العلم [illegible] الاحكام [illegible] الفرعية

هو ما يتعلق بالعمل والمراد من [illegible] ان يكون ما يتعلق بالعمل الظاهري اي الجوارح او الباطن اي الجوانح ويكون

المراد ما يتعلق [illegible] العوارض الذاتية [illegible] لذلك [illegible] لقولنا الصلاة واجبة فيكون تعريف

الاحكام الفرعية غير مطرد لدخول [illegible] الحجة الكتاب وغيره والعلم بالتقليد وغير

منعكس [illegible] الاحكام الفرعية [illegible] لقولنا الصلاة واجبة [illegible] من جانب

المكلف [illegible] وقد يكون غيره [illegible] والتعريف لا يكون [illegible]

وان يكون المراد ما يتعلق بالعمل الظاهري والباطن وكان المراد ما يتعلق [illegible] من العوارض الذاتية وغيره

[illegible] المذكورة [illegible] لا يكون غير منعكس ولكنه [illegible] وان يكون المراد ما يتعلق بالعمل

الظاهري فقط وكان المراد ما يتعلق [illegible] العوارض الذاتية فقط [illegible] كان غير منعكس

في الجهة المذكورة [illegible] وان يكون المراد بما يتعلق بالعمل الظاهري وكان المراد ما يتعلق [illegible]

يكون [illegible] فيكون التعريف غير منعكس [illegible] الحجة الكتاب [illegible]

يتعلق بالعمل ولكن [illegible] لا يكون [illegible] صحيحة [illegible]

في هذا التعريف هو ما يتعلق [illegible] بالعمل [illegible] الظاهري [illegible]

[illegible]

الحجة التكليفية [illegible] من الاحكام الوضعية [illegible]

[illegible] التكليفية [illegible]

يكون شرعيا [illegible] من التكليفية والوضعية [illegible]

كالمستنبط [illegible]

[illegible] الادلة [illegible]

[illegible]

قيد التفصيلية مستدركا والقول بانه يحتاج اليه لخروج المقلد [illegible] من الاحكام [illegible]

عدم خروجه من الاحكام [illegible] عن قيد التفصيلية [illegible] المقلد [illegible]

تعريف الفقه انه هو العلم بالاحكام الشرعية الفرعية [illegible] ان الظاهر من لفظ العلم هو القطع [illegible]

القطعي وكان الظاهر من لفظ الاحكام [illegible] فيكون معنى الفقه هو القطع بالاحكام [illegible]

ان لا يكون [illegible] الحجة [illegible] الكتاب والسنة والاجماع والقياس [illegible] الكتاب [illegible] قطعي [illegible]

[illegible] فيكون الحكم المستفاد منه [illegible] السنة [illegible] متواتر اللفظ [illegible]

[illegible] ومتواتر معنوي [illegible] القرآن القطعية [illegible]

[illegible] وهو [illegible] الفقه [illegible] عليه [illegible] قطعيا

وكذا الاجماع [illegible] الادلة القطعية [illegible] الاحكام المستفادة من الادلة [illegible] للفقيه [illegible]

كيف يمكن ان يكون معنى الفقه هو العلم بالاحكام [illegible] هذا الاشكال [illegible] ان المراد بالعلم هو [illegible]

[illegible] التعريف [illegible] لا يكون مطردا [illegible] المراد [illegible] الاحكام

الادلة [illegible] القطعية [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] القطعية للفقيه [illegible]

[illegible] الفقه هو [illegible] بالاحكام الظاهرية [illegible] الفقيه [illegible]

[illegible] بالاجماع [illegible] ان المراد بالعلم هو [illegible]

[illegible] غير مطرد [illegible] المذكور [illegible] ومنها ان المراد [illegible]

[illegible] غير منعكس [illegible] الاحكام [illegible] القطعية للفقيه [illegible]

العلم بالاحكام [illegible] ومنها ان المراد به هو [illegible] العمل [illegible]

[illegible] فيكون الفقه هو [illegible] العمل [illegible] من الادلة التفصيلية [illegible]

[illegible] ومنها ان [illegible] التعريف [illegible] ان الفقه هو العلم بوجوب العمل بالاحكام [illegible]

[illegible] ومنها ان [illegible] التعريف [illegible] العلم [illegible] الاحكام [illegible]

[illegible] الاحكام ظني [illegible] قطعي [illegible] ومنها ان المراد بالعلم هو

القطع [illegible] الاحكام [illegible] الظاهرية [illegible] الاحكام [illegible] التعريف

وهو وجه في العرف ومنها ان المراد بالعلم هو التصديق القطعي والمراد بالاحكام هي الاحكام الظاهرية وفيه
ان الظرف متعلق بالعلم فيكون [illegible] لان العلم بالاحكام الظاهرية ليس حاصلا من الادلة التفصيلية بل انما يحصل
من الادلة الاجمالية وهي البديهة والضرورة ولو متعلق بالاحكام فيفيد العلم بالاحكام وان كانت مستفادة
من الادلة التفصيلية لكن بعد ضم الظنون [illegible] ترجيح العلم [illegible] مسبقة [illegible]
عن ما سبقه قد قيل وهو ان الظرف متعلق بالاحكام ولكن المراد هي [illegible] من الادلة بشرط الظاهرية
بشرط [illegible] وان كان المراد به [illegible] الاحكام الظاهرية [illegible] ان المراد بالعلم هو العلم بالفعل كما هو الظاهر
وبالاحكام كلها لان لفظ الاحكام جمع محلى باللام وهو ظاهر بل حقيقة في الاستغراق فيكون معنى الحد
هو العلم بالفعل بجميع الاحكام [illegible] ان يكون [illegible] حقيقة لانه ليس [illegible] بالفعل بجميع الاحكام [illegible] ان
المراد بالاحكام كلها وان كان المراد بالاحكام [illegible] الجمع المحلى باللام في الجنس [illegible] احد
[illegible] المجتهد [illegible] كون التعريف غير مطرد لدخول المتجزي [illegible] ان [illegible] او يجب [illegible]
[illegible] تقليد [illegible] ان [illegible] المتجزي [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] وهو موقوف على [illegible] المدارك [illegible]
حق المتجزي [illegible] المجتهد المطلق فانه لا يمكنه [illegible] جميع [illegible]
على [illegible] لان [illegible] الطريق [illegible] الطريق القطعي فان كان المراد [illegible]
[illegible] المجتهد المطلق [illegible] الاحكام وان كان المراد به [illegible] الظني [illegible]
[illegible] حق المتجزي [illegible] اختلفوا في ان ظنه [illegible] معتبر شرعا [illegible]
حق غيره او معتبر في حقه [illegible] غيره او غير معتبر [illegible] عليه التقليد للمجتهد المطلق
[illegible] المتجزي [illegible] ظنه [illegible]
ظنه [illegible] المقام [illegible] المتجزي [illegible] مسبوقا بالاجتهاد [illegible]
المتجزي [illegible] مسبوقا بالتقليد [illegible] مسبوقا بالاجتهاد [illegible] التقليد [illegible]
[illegible] الحكم فيها [illegible] وجوب العمل بظنه [illegible]
فيها وجوب التقليد [illegible] في الحجية ولا [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] ان يكون تكليف المتجزي العمل بظنه [illegible] تقليد المجتهد المطلق

المطلق [illegible] ان يكون [illegible] يحصل [illegible] ان يكون التكليف المتجزي [illegible] ان يكون التكليف
[illegible] ان يكون [illegible] التكليف [illegible] ان [illegible]
[illegible] المطلق [illegible] المجتهد المطلق [illegible] المتجزي [illegible]
[illegible] المطلق [illegible]
[illegible] المتجزي [illegible] وجوب [illegible]
ظنه بالدليل القطعي [illegible] الاجماع [illegible] ان [illegible]
[illegible] حكم [illegible] وجوب عمل المتجزي [illegible] وجوب عمل المتجزي [illegible]
المجتهد المطلق [illegible] بدليل قطعي [illegible] وجوب عمل المتجزي بظنه [illegible]
[illegible] وجوب العمل بظن المجتهد المطلق
[illegible] الدليل القطعي [illegible] وجوب العمل بظنه [illegible] وجوب العمل بظنه [illegible]
عليه [illegible] المتجزي مسبوقا بالاجتهاد [illegible] التقليد [illegible] القطعي [illegible]
[illegible] الاجماع المركب [illegible] بالدليل [illegible]
بالاجماع المركب [illegible] بالدليل [illegible] المتجزي مسبوقا بالتقليد
[illegible] بوجوب التقليد [illegible] بالاجماع المركب [illegible]
المركب الذي [illegible] بالدليل القطعي [illegible] الاجماع
المركب الذي [illegible] بالدليل [illegible]
[illegible] وهو [illegible]
[illegible] المشهور [illegible] المقام [illegible]
ان [illegible] المتجزي [illegible] مجتهد مطلق [illegible] المقلد [illegible]
[illegible] مجتهد مطلق [illegible] المقلد [illegible]
[illegible] المقلد [illegible] وجوب تقليد المجتهد المطلق [illegible]
ان [illegible] التقليد [illegible]
[illegible] فالتقليد [illegible] بالدليل [illegible] تقليد المجتهد المطلق [illegible]

الثالث انه لا شك في اشكال وشبه الحكم تبلغ كثيرة ومن القواعد المحققة ان الاشكال الشبهي لا يعرض لمرتبة اليقينية
وحصول المرتبة اليقينية لا يكون الا بتقليد المجتهد المطلق لما ثبت لا يتمشى الاشكال في ان فتوى المجتهد المطلق هو الحكم
الحق الواقع دون فتوى المتجزي فانه عنده موهوم فان فتوى المتجزي قد يكون مسبوقا بالاجتهاد كما عرفت
فقول هذا المتجزي وان كان بالغا حد الاجتهاد ولكنه يجب على المقلد تقليده في ذلك لان في صورة الحكم يتبع الدليل
فقد حصل من الاجتهاد او في حكم شرعي او دليل شرعي ثم ان الحكم في الواقع وما لا حكم فيه قد يرجع
وكذلك الوجوب حيثما لان جواز تقليد المجتهد المطلق اجماعي حتى في الصورة ثم يلزمه اجتهاد الحكم الواقعي وهو
تقليد المتجزي في حالة يكون في تلك الحالة حكم ولكنه معارض بمثله وهو اجماع وجوب تقليد المقلد المجتهد
المطلق في الصورة التي كان المقلد فيها كما هو المفروض فيكون الاجماعان متعارضين فيتساقطان في البين و
الاشتراك وهو حالة حرمة التقليد وحالة الاشكال وقرينة في المجتهد المطلق في الواقع سليمة عن المعارض
ان مقبولة ابن حنظلة من عرف شيئا من حلالنا وحرامنا فارضوا به حكما صريح في جواز العمل بقول المتجزي
انما معارض بقوله من عرف احكامنا فارضوا به حكما فان احكامنا جمع مضاف يفيد العموم فيكون بمنزلة العلم بجميعها
شيء من الاحكام ... والانسداد لان العلم ... ثالثا انه لا يسلم ... وليس على ... تقليد
المتجزي والمسئلة الاصولية والظن فيها غير معتبر وهي الصورة الثانية والحق فيها ايضا وجوب تقليد المجتهد المطلق
لوجهين ولكن الوجه المذكور في الحالة حرمة التقليد وحالة الاشكال لمتعارضان مثلا هو ذو ... بقول به
لاقرينة المذكورة ولكنا وجوب تقليد المجتهد المطلق اذا قلده فقد حصل المتجزي كما هو المفروض وحالة تقليد
حرمة تقليد المتجزي الا للمتجزي فقد بلغ مرتبة الحكم ان تقليده حرمة فكذا ابطلها لا ... ولكن
الثالثة الحالة الاخرى حرمة تقليد المتجزي اذ قد عرفت ان في المسئلة قول بالاشتراك وقول بالامكان وعدم
جواز شرعا وقول بالامكان والجواز شرعا فنقول ان لفظ العلم في التعريف يحتمل ان يكون المراد به هو العلم بالفعل
ويحتمل ان يكون المراد به هو الملكة وعلى التقديرين يحتمل ان يكون المراد بالاحكام كلها ويحتمل ان المراد بعض
الحكم على سبيل استعمال الجمع في الجنس المفرد فيكون الاحتمالات اربعة والمستقيم منها في الاحتمالات صحة
في المتجزي شرعا هو ان يكون المراد بالعلم هو القطع الملكة والمراد بالاحكام هو الكل لان المتجزي حينئذ خارج عن الموضوع
ولكنه المستقيم على مذهب من يقول بالاشتراك وجه واضح وهو ان كان المراد بالعلم هو الملكة ولكن المراد بالاحكام
كلها على سبيل الاستغراق والمستقيم على مذهب المجوز المتجزي بالتعريف ولكنه البعض الاخر من المحققين ... في التعريف

الاخر بان جميع ما ذكرنا ان كان المراد بالعلم هو الفعل ويكون المراد بالاحكام الكل وهو المستقيم على مذهبنا
لان المتجزي الذي كان ملكة استنباط مسئلة او مسئلتين يكون خارجا عن التعريف لانه ليس له علم بالفعل وهو خارج عن
الموضوع على مذهبنا وكذلك على مذهب من يقول بعدم حجيته شرعا لان التعريف شامل لان شامل للمتجزي الذي
كان له علم بالفعل بمسئلة او مسئلتين من المسائل الفرعية وهو خارج عن الموضوع على مذهبه وكذا على مذهب
من يقول بالاشتراك وان كان المراد بالعلم هو الفعل ويكون المراد بالاحكام كلها على سبيل الاستغراق وهو
المستقيم على مذهب من يخالف الذي هو الثلثة فهو في ما ذكرنا وان ما خرج منه وجوب الاحكام هو ان المراد بالعلم هو الملكة
والمراد بالاحكام الحكم ويبقى الاحتمالات الاخر على مذهب القائلين بالفرق في المتجزي كما عرفت بيان ذلك في
الحجة اي حجية مرادية الملكة او الفعل من لفظ العلم ومرادية الكل من الاحكام او البعض من الاحكام من لفظ الاحكام
وان من جهة التعريف وهو جهة مرادية الظن او الاعتقاد الراجح او بعض الاحتمالات المذكورة من لفظ العلم
والاحكام فنقول الاحتمالات المذكورة كلها صحيحة على مذهب من يقول بامكان المتجزي وجواز العمل بظن
من جهة المتجزي لان المراد بالعلم ان يكون هو الظن او الاعتقاد المطلق او الاعتقاد الراجح
او ظن وجوب العمل او ظن المداولة وغيرها والتعريف على كل منها يصدق عليه شامل للمتجزي
شاملا ان المراد بالاحكام هو الكل والمفروض في المتجزي وحينئذ الموضوع لا يصدق على المتجزي انه عالم
بالحكم وانه معتقد بالاعتقاد المطلق به وانه ظان بالظن الراجح ولا انه معتقد بالاعتقاد الراجح العلم
وانه عالم بوجوب العمل بالحكم وانه عالم بمداولية الحكم وانه عالم بالحكم الظاهري وانه عالم بالاحكام الحجج ان
يكون ظاهرا او واقعيا وهي على مذهب من يقول بعدم جواز العمل بالظن شرعا فنقول الاحتمالات صحيحة
وبعضها غير صحيحة فالاولى ان يكون المراد بالعلم هو الظن الوجوب العمل او الاعتقاد الراجح العمل لوقوله
باخبار وجوب العمل لان التعريف على هذه الوجوه يكون شاملا للمتجزي الذي ليس للمتجزي ظن يجب العمل
او الاعتقاد الراجح للعمل وانه ليس عالما بوجوب العمل بالاحكام وليس خارجا عن الموضوع على مذهبه وهو لا
نحو ان يكون المعروف بعض الوجوه من الاحتمالات الاخر للتعريف على المتجزي انه عالم بالحكم وانه
عالم بمداولية الحكم وانه عالم بالحكم الظاهري وانه عالم بالحكم الاخر شرطا ان يكون ظاهرا او شرطا ان يكون
واقعيا وانه معتقد بالاعتقاد المطلق بالحكم والتعريف على هذه الوجوه كان شاملا للمتجزي وهو يكون
في الموضوع على مذهبه فهو وجوب انه حاله ان بعض الاعتقاد وكان ممن لا يجوز العمل بظن المتجزي

[illegible]

المذكورة ... لفظ العلم ... الادراكات الواقعة ... [illegible]

[illegible] ... باستعمال اللفظ فيما ... معناه المجازي ... [illegible]

المجاز ... [illegible] ... بين العلم والملكة ... [illegible]

هو ... المشابهة بين الملكة ... والمجازي ... استعمال لفظ العلم فيما ... [illegible]

المجازي ... استعمال لفظ العلم في الملكة ... [illegible]

موقوفة ... [illegible] ... استعمال اللفظ ... [illegible]

[illegible]

لاجزاء المركبات لانه ... ان العلم بالمركبات التصوري ... لفظ العلم ... [illegible]

قد يكون تصوريا وقد يكون تصديقيا ... كقولنا زيد ... ضرب زيد ... [illegible]

الاصطلاح النحوي ... بالموضوعات ... والتعريف ... [illegible]

من ... ان يكون ... [illegible]

[illegible]

أي الموضوع له الأول [illegible] منها ما [illegible] بعض أهل اللغة [illegible] تحقيق هذا الطريق مقامات [illegible] أنه بعد العلم بقول

اللغويين [illegible] المقيد المطلق أي [illegible] المطلق المقيد الذي [illegible] يكون المطلق

[illegible] المطلق والحقيقة المقام [illegible]

[illegible] بقول اللغويين أن [illegible] والحقيقة في المقام [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] اللغويين [illegible] بان هذا اللفظ [illegible]

كما يقول [illegible] أن هذا اللفظ موضوع لهذا المعنى وكذا إذا قال أن اللفظ [illegible]

[illegible] أن هذا المعنى مجازي له [illegible]

الثالث أنه [illegible] اللغوي أن هذا المعنى [illegible] حقيقة لهذا اللفظ [illegible]

[illegible] اللغويين [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] حقيقي [illegible] مجاز

[illegible]

والاستعمال [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاستعمال الحقيقة [illegible]

[illegible] حقيقة لذلك اللفظ [illegible] المجازي [illegible] التبادر [illegible]

[illegible] الذهن [illegible]

[illegible]

[illegible] استعمال اللفظ التبادر [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

أن التبادر [illegible] اللفظ [illegible] التبادر [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] استعمال اللفظ [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible]

[illegible] يكون العبارة [illegible] ويكون [illegible] اللفظ والمعنى [illegible]

[illegible] المشتركات [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] المنقولات [illegible]

[illegible] اللفظ والمعنى [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible]

[illegible] المشتركات [illegible]

[illegible]

[illegible] المشتركات [illegible] اللفظ

[illegible]

[illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] اللفظ المستعمل [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

رأيت [illegible] في [illegible] ثلثة [illegible] ويكون [illegible] الدليل [illegible] علامة الوضع [illegible]

[illegible] التبادر [illegible] وكل [illegible]

[illegible] التبادر [illegible] اللفظ [illegible] الوضع [illegible] القرينة

[illegible] الوضع موقوف على التبادر فاذا كان التبادر [illegible]

[illegible] الوضع [illegible]

[illegible]

لان التبادر انما يكون [illegible] المعنى [illegible] المشتركات اللفظية [illegible] لان التبادر [illegible]

مع [illegible] الوضع [illegible]

المعنى [illegible] التبادر الذي يكون [illegible] انما هو [illegible] الوضع [illegible]

والتبادر [illegible] يكون من [illegible] اللفظ [illegible] تبادر [illegible]

[illegible] القرينة [illegible]

[illegible]

انما يكون في بيان ان الاول مطلق الوضع لا الوضع التعييني ليرد ما ذكرت فان قلت ان التبادر اذا كان [illegible]

يجب كونه شيئا من الوضع ويجب كونه شيئا من الشهرة فانه يجب بعد الوضع الشهرة بعد الوضع ليكون التبادر امارة الوضع [illegible]

عدم بلوغ الشهرة [illegible] وكون اللفظ [illegible] ليكون الشهرة قرينة معينة وكون اللفظ [illegible] ليكون الشهرة

قرينة معينة وكونه مجازا ليكون الشهرة قرينة صارفة [illegible]

[illegible]

على انه من مجازه مراد حقيقة وانما سمي [illegible] المشتركات اللفظية [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] التبادر [illegible] ان لعدم التبادر وتبادر الغير [illegible]

معينين [illegible] عدم التبادر [illegible] وتبادر الغير [illegible]

يكون [illegible] المشتركات اللفظية [illegible] ان اللفظ [illegible]

[illegible] التبادر [illegible]

[illegible]

على حقيقته او انتفاء الاحتمال فانما يلزم ان صار حقيقة بعد المجاز وان قيل المجاز فلا وطريق المعنى ان ينتفي [illegible]
بالجملة فاذا قطع بكونه حقيقيا حكم به واذا قطع بكونه مجازيا حكم به وان ادرك شيئا من حقيقته وعلامته فان كان اللفظ
عالما يحمل على المجاز وعلى ما فيه كان دون حكم بحقيقته لعدم الاحتمال الراجح في حمله على المجاز فان قطع
بعدم صحة المجاز حكم بحقيقته وقطع بنفيه حكم بكونه وان لم يكن فيه الحكم على [illegible] علم صحة السلب
لعدم صحة سلب معنى اللفظ المجرد عن القرينة عن المشكوك كما اذا لم يعلم ان معنى الاسد هل يكون موضوعا
للطول المقول على المعنى او الاعم منه ومن [illegible] فقولك انه اسد [illegible] لعدم صحة السلب الا ان [illegible]
الفرس اذا ثبت [illegible] بعضهم [illegible] الفرس [illegible] والجبل [illegible] والاسد [illegible] كونه موضوعا
او ان [illegible] ما يعلم [illegible] الحكم القوة [illegible] ومن جميع ذلك موقوف على [illegible] الكلام فقولك ان علم
صحة السلب يكون [illegible] الاحتمال الحقيقة وهو كونه محمولا على الموضوع كما [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] بعد [illegible] الاحتمال [illegible] بهذا [illegible]
الموضوع [illegible] بمحموله كما [illegible] وقال [illegible] وقال [illegible]
فاذا ادرك شيئا الاحتمال الحقيقة [illegible] علم صحة السلب [illegible] يكون [illegible] الوضع [illegible] اليقين [illegible]
الاحتمال فهي حينئذ في الحكم بكونه محمولا على الموضوع او الموضوع [illegible] يكون من [illegible]
علم صحة السلب في الاحتمال الحقيقة بكونه علامة للوضع [illegible] الوضع او ارادة [illegible]
وعلى [illegible] ومالك [illegible] الحكم بكونه محمولا على الموضوع [illegible] القوة [illegible] فانما [illegible]
[illegible] ان السلب [illegible] الحقيقة فان [illegible] المجاز للوضع له لعدم القرينة وان [illegible]
ذلك السلب يكون محمولا على الموضوع [illegible] علامة للوضع [illegible] الاحتمال المعارضة [illegible] المشكوك [illegible]
[illegible] فان قلت ان قولك ان السلب [illegible] الحقيقة ممنوع [illegible] المجاز [illegible]
في صحة السلب المجازي لعدم القرينة لكنه ممنوع [illegible] لعدم القرينة انما هو [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] ان ذلك انما هو [illegible] غير [illegible] الخطاب
وبطلت من البديهيات الاولية [illegible] يكون
[illegible] العلم [illegible] لكون [illegible] علم لزم [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] اللفظ [illegible] الكلام [illegible] يكون

يكون المذكور والازم ترجيح المرجوح على انه لزم من ذلك لسلب الذهب التعقيم والتشهم فان قلت ان علم صحة السلب يتوقف
على العلم بالوضع وهو كان العلم بالوضع موقوفا على صحة السلب لزم الدور قلنا الجواب الذي ذكرناه لسابقا فان قلت
[illegible] يكون العلم بصحة السلب في منعقدات كثيرة وليس كذلك الا ان [illegible] بالوضع [illegible] قلت الجواب الذي في
مرة السابق [illegible] قلت في [illegible] الكلام [illegible] بان قول ان العلم بالمعنى الحقيقي موقوف على العلم بعدم صحة سلب معنى
الحقيقي والعلم بذلك موقوف على العلم بالمعنى الحقيقي فلزم الدور قلنا ان العلم بالمعنى الحقيقي موقوف على العلم بعدم صحة سلب مفهوم اللفظ
المجرد عن القرينة وذلك لا يتوقف على العلم بالمعنى الحقيقي [illegible]
حيث كان [illegible] اللفظ الذي لا يصح سلبه ان يكون [illegible] بالقرينة [illegible] او يكون [illegible]
[illegible] بالقرينة [illegible] يكون علم [illegible]
[illegible] يكون [illegible] بالقرينة [illegible] او يكون [illegible]
[illegible] بكونه [illegible] او [illegible] او يكون [illegible]
[illegible] من [illegible] [illegible] السابق [illegible]
علم صحة السلب [illegible] يكون [illegible] الذي [illegible]
[illegible] يكون [illegible] اللفظية كالسابق او يكون [illegible]
[illegible] علم صحة سلب اللفظ المجرد عن القرينة بكونه [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] لزم استعمال اللفظ المشترك بدون القرينة [illegible] الاستعمال [illegible] قلت [illegible]
[illegible] علم صحة السلب [illegible] المشتركات اللفظية الا ترى انه او [illegible] يكون [illegible] او [illegible]
[illegible] فانه [illegible] انما هو [illegible] الوضع فكانه [illegible] اسم [illegible]
فان قلت [illegible] الحروف والادوات مجردة عن الاسم [illegible]
[illegible] من [illegible] استعمال اللفظ المشترك [illegible] من وجوه [illegible] علم صحة
السلب [illegible] يكون مجردا عن القرينة او يكون [illegible] استعمال اللفظ المشترك مجردا عن القرينة [illegible]
صحيح [illegible] علم صحة سلب اللفظ المجرد عن القرينة [illegible]
[illegible] علم صحة السلب [illegible] الوضع [illegible] الحروف [illegible] قلنا ان [illegible]
انما [illegible] من [illegible] المجاز [illegible] الحرف

علامة ... [illegible] ... التبادر وعدم صحة السلب ... [illegible]

او الكلي ... [illegible] ... لا يتحقق ان ... التبادر وعدم صحة السلب ... [illegible]

اجتهادين ... [illegible]

... الاشتراك اللفظي فان قلت كيف يحكم بالاشتراك مع كونه ... [illegible]

... [illegible] ...

علم ... [illegible] ... التبادر ... [illegible]

... [illegible] ...

فائدتان جليلتان

الاولى ان علامة صحة السلب انما يكون ... الحقيقة ... [illegible]

... [illegible] ...

الفائدة الثانية ان عدم صحة السلب ... [illegible]

... [illegible] ...

كون اللفظ مجردا عن القرينة ... [illegible]

... [illegible] ... التبادر ... [illegible]

... [illegible] ...

على الشيء المدعى [illegible] من الشيء بوجه [illegible] المجازي [illegible] تكون في [illegible] القادرة [illegible]

الشيء [illegible] علم [illegible] [illegible] ما في [illegible]

من [illegible] علم [illegible] [illegible] بعض [illegible]

[illegible] كما نقول ان علم [illegible] فيه [illegible]

[illegible] ولكن [illegible] نقول [illegible]

[illegible]

[illegible] علم [illegible] كما نقول [illegible]

الموضع [illegible] ان يكون [illegible] حقيقة او مجازا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ممنوع ... [illegible] ... من ... احكام المشترك ... والمتعارف فيه ... [illegible] ... الحقيقة [illegible]

[illegible] ... المجاز ... [illegible] ... لا يكون ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... [illegible] ... المعنى [illegible]

يكون ... [illegible] ... استعمال اللفظ الموضوع ... [illegible]

[illegible] ... [illegible] ... لا يكون ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

لا يكون ... المجاز ... [illegible] ... الاستعمال ... [illegible] ... مجازية ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... [illegible]

فيه ... الحقيقة ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ حقيقة في المتعارف ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... حقيقة في المتعارف ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... المتعارف ... [illegible]

الحقيقة ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... [illegible]

المتعارف ... الحقيقة ... المجاز ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... المجاز ... اللفظ ... الوضع ... [illegible]

لا يكون ... الحقيقة ... المجاز ... الحقيقة ... الوضع ... [illegible]

[illegible] ... الوضع ... [illegible]

[illegible] ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... المتعارف ... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... المتعارف ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... حقيقة في المتعارف ... [illegible]

مجاز ... [illegible] ... الحقيقة ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... [illegible]

[illegible] ... اللفظ ... [illegible]

[illegible] ... المشترك ... المتعارف ... [illegible]

[illegible] ... المجاز ... [illegible]

[illegible] ... [illegible]

[illegible] ... ٣٤٤٣

بيانه في البناء اللفظي وجوه قيل فاقسام اي من الحروف المركبة المعتبرة في الكلام فان الاستعمال ان كان [illegible]
بوجه علاقة الحقيقة كما ذهب اليه الاكثر او يكون مقيدا بمعنى كما ذهب اليه ابن جني او يكون علاقة الحقيقة والمجاز اي كون [illegible]
منها كما عليه [illegible] وتحقيق المقام يقتضي تفصيل الكلام في الحقيقة الحال وهو ان يقال ان اللفظ اذا استعمل في معنيين
فصاعدا فلا يخلو اما ان يكون وجه المشابهة بينهما مقطوعا او يكون وجه مقطوعا او يكون [illegible]
وان كان علاقة المشابهة بين المعنيين مقطوعا فالامر بين كونه مجازا كما عليه ابن جني او حقيقة كما عليه [illegible]
[illegible] على وجه المشابهة فكم في تحقيق كما عليه [illegible] الاربعة من الحروف [illegible]
الحق وفيهما الحول والعبارة في اشتقاق [illegible] نظائره في اللفظ لكان حقيقة فيهما [illegible]
اقول [illegible] لان كونها في اللزوم شيء [illegible] انه يمكن مجاز [illegible]
حكمنا بحقيقتها في وجه [illegible] في جواب قول جار [illegible] وان كان وجه المشابهة بين المعنيين مقطوعا [illegible]
يكون حقيقة [illegible] او يكون كذلك [illegible] حقيقة [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] ان يكون حقيقة [illegible] ويحكم كونه حقيقة فيهما او مجازا فيهما
ومجازا في الاخر [illegible] ومن استعمل اللفظ في المعنيين [illegible] ومن استعمل اللفظ في المعنيين
المجازيين او من استعمل اللفظ في المعنيين مع كونه حقيقة في [illegible] الاخر [illegible]
[illegible] قول [illegible] الاولين [illegible] والثاني [illegible] الاخرين
الاخرين [illegible] الثالث [illegible] الاولين [illegible] حجة القول بالمجازية وجوابه
عما ذكرنا [illegible] المشابهة [illegible] يكون مع [illegible] ان [illegible]
المتقابلات يكون حقيقة ومجازا [illegible] حقيقة [illegible]
ثانيها [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] ان اللفظ اذا استعمل في المعنيين مع
القطع بوجه المشابهة [illegible] ان يكون علاقة [illegible] المشابهة مقطوعا او يكون [illegible] مقطوعة او
يكون [illegible] وعلى ما ذكرنا [illegible] المشابهة مقطوعا فيكون اللفظ حقيقة فيهما [illegible]
ومرجعها ان يكون المشابه [illegible] يكون وجه [illegible]
وان كان وجه المشابهة مقطوعا فيكون اللفظ حقيقة ومجازا فيهما لبناء الحروف [illegible]
الاعتبارية [illegible] ان [illegible] فيكون اللفظ [illegible] حقيقة ومجازا فيهما لعدم [illegible]

نباء الحروف [illegible] المشابهة [illegible] من الحروف وان كان وجه المشابهة مشكوكا [illegible]
ان يكون [illegible] نقطوعا او يكون [illegible] مشكوكا [illegible] في الصورة [illegible]
اللفظ حقيقة فيها [illegible] الحروف [illegible] بمعنى حقيقة [illegible] في الحروف [illegible]
الاصول [illegible] وذهب بعضهم الى كون اللفظ حقيقة فيهما [illegible] نظرا الى ان الشك في الشرط [illegible]
الشك في الشرط [illegible] في الشرط [illegible] من [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] ذكرنا من [illegible] فيقول ان [illegible] السيد [illegible] رضي الله عنه [illegible]
بالطبقات [illegible] ذكرناه [illegible] ذكرناه [illegible] الطبقات [illegible]
[illegible] السيد [illegible] رضي الله عنه [illegible] غالب الالفاظ حقايق [illegible]
بمعنى [illegible] بحقيقة غالب الالفاظ ان يكون ان غالب [illegible] الالفاظ يكون مجازا
او حقايق [illegible] يكون حقايق [illegible] ان غالب [illegible] الالفاظ يكون حقايق
او غالب [illegible] الالفاظ يكون حقايق او غالب [illegible] الالفاظ يكون حقايق ان [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] ان [illegible] الاستقراء [illegible] المشترك مع [illegible]
[illegible] الالفاظ المتعددة [illegible] حقايق [illegible] الالفاظ المتعددة [illegible] حقيقة ومجاز
[illegible] يكون [illegible] ان [illegible]
ان غالب [illegible] الالفاظ يكون حقيقة [illegible] ان غالب [illegible] الالفاظ يكون حقيقة [illegible]
او يقول ان غالب [illegible] الالفاظ يكون حقايق او يقول ان [illegible] غالب الالفاظ يكون حقايق او يقول
ان غالب [illegible] الالفاظ [illegible] يكون حقايق [illegible] ذكرت يكون [illegible]
ان [illegible] حقيقة يكون [illegible] مجازا [illegible] المشترك [illegible]
[illegible] ذكرنا [illegible] اللفظ [illegible] ان [illegible]
او يكون [illegible] او يكون [illegible] معلوما او يكون [illegible]
[illegible] معلوما او يكون [illegible] معلوما او يكون [illegible]
مشكوكا [illegible] ان [illegible] في [illegible] ان [illegible]
[illegible] ان [illegible]

في الكل والجزء ويقطع بتحققه في بعض الكل وكذلك يتحقق في الجزء ويقطع بتحققه في الكل وعدم تحققه في الجزء فحينئذ [illegible]

[illegible] الشبهة [illegible] من الشبهة [illegible]

[illegible] في العقد المشترك [illegible] المخصوصين [illegible]

[illegible] استعمال اللفظ في الكل والجزء [illegible]

[illegible] المخصوصين [illegible] في العقد المشترك [illegible]

[illegible]

فيما اذا علم [illegible] في اصل [illegible] الشك في [illegible]

[illegible] العقد المشترك [illegible] المخصوصين [illegible]

[illegible]

على استعماله في خصوصه وعلى التقدير الثاني وهو ان يكون اللفظ موضوعا للخصوصيتين واطلق على احدى الخصوصيتين لم يجز الا على الحقيقة

ولا المعنى [illegible] وعلى التقدير الثالث وهو [illegible] الى [illegible] الخصوصيتين [illegible] الاشتراك

على الفرد [illegible] احدى الخصوصيتين لم يشترط استعمال المجاز بالنسبة الى الحقيقة [illegible] منها [illegible] في الوضع

والجنسية القطع بالوضع [illegible] الكل في [illegible] القطع بعدم الجنسية في القدر المشترك والكل في الخصوصيتين [illegible]

منها وهو ان يكون عدم الجنسية في الخصوصيتين مقطوعا به [illegible] في القدر المشترك [illegible] لكونه موضوعا للقدر

المشترك نظرا الى ان استعمال اللفظ في القدر المشترك [illegible] وعلى التقديرين يحكم بكونه موضوعا

للقدر المشترك [illegible] واذا كان [illegible] وهذا غالب الالفاظ التي يكون لها [illegible] في القدر المشترك

موضوعة له والحمل على المشترك [illegible] الاول [illegible] واذا كان [illegible] لم يكن موضوعا له لكونه موضوعا للقدر المشترك وهو

المشكل واذا [illegible] في الخصوصيتين [illegible] بالحقيقة والمجاز نظرا [illegible]

التي يكون [illegible] مقطوعا بعدم [illegible] في القدر المشترك [illegible] وعلى التقديرين يحكم بالحقيقة والمجاز [illegible]

نحن فيه والحمل على [illegible] الاول [illegible] الجنسية التي [illegible]

كان [illegible] واذا [illegible] مقطوعا [illegible]

الجنسية [illegible] بكونه موضوعا له [illegible] الجنسية في الفرد [illegible] بكونه موضوعا [illegible]

[illegible] فانه موضوع [illegible] وان كان [illegible]

[illegible] مقطوعا [illegible] بكونه موضوعا [illegible] التقسيم [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] غالب الالفاظ [illegible] التقسيم موضوعا [illegible]

موضوعا [illegible] التقسيم والحمل على [illegible] الاول [illegible] موضوعا له

فاذا [illegible] الحقيقة [illegible] التقسيم [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] والثالث [illegible] والحمل على [illegible] الاول [illegible]

وقد يعلم من [illegible] عدم التقييد [illegible] التقييد [illegible]

[illegible] بكونه حقيقة في [illegible] مجردا عن القيد ومجازا [illegible]

[illegible] المطلق [illegible] من غير تقييد واذا [illegible] التقييد [illegible]

[illegible] فانه اذا اريد منها المعنى المعهود [illegible] من غير تقييد واذا اريد منه غيره لا بد من التقييد [illegible]

[illegible] فانه اذا اريد منه المعنى المعهود [illegible] مجردا عن القيد واذا اريد غيره لا بد من التقييد [illegible]

[illegible] ان اريد [illegible] الحقيقة [illegible] ان اريد كونه من الامارات [illegible]

واذا اريد كونه من الامارات [illegible] بالمعلومات [illegible] فاذا اريد منها [illegible]

[illegible] العام [illegible] حقيقة [illegible] حقيقة في [illegible] لكن اذا اريد منه [illegible]

[illegible] القرينة [illegible] ذكره [illegible] المشترك [illegible] التقييد [illegible]

[illegible] اليه [illegible]

[illegible] من غير تقييد وان كان [illegible] القرينة [illegible]

[illegible] من الامارات [illegible] لفظ [illegible] حقيقة [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] المجاز [illegible]

حقيقة في [illegible] غير [illegible]

[illegible] بكونه مجازا في غير [illegible] الالفاظ [illegible]

القدر المشترك [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] بالنسبة الى الحقيقة والمجاز [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] بالمثال المذكور [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] غير [illegible] لفظ [illegible]

[illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] من الامارات [illegible] استعمال اللفظ [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] مجازا [illegible]

[illegible] الحمل على [illegible]

[illegible] بالمثال المذكور [illegible]

[illegible] وقد يعلم من [illegible]

والمناوبة بمعنى انه اذا استعمل لفظ في معنيين وعلم كونه حقيقة في واحد منهما [illegible] الاخر يكون [illegible]
ووجد فيه شاهد ونقل وتقارن وشاهد يحكم بكونه مجازا فيه والا يحكم بكونه حقيقة فيه [illegible] بالقلم فانه [illegible]
لا يوجد فيه شاهد [illegible] اذا اريد منه [illegible] كقوله ولقد امرنا [illegible]
[illegible] لكنه لا يكون غير التبادر وتبادر الغير [illegible] ومن جملة الامارات [illegible] اذا وجد اللفظ
في عرف العام يحكم بكونه موضوعا لذلك المعنى في اللغة ايضا الا ان يعلم النقل [illegible] اللفظ [illegible] في العرف العام [illegible]
[illegible] لذلك اللفظ [illegible] في اللغة [illegible] يحكم بكون المعنى اللغوي [illegible] المعنى
المستعمل في العام [illegible] عدم النقل [illegible] في العام [illegible]
[illegible] في عرف اللغة [illegible] في العرف العام [illegible]
[illegible]

من [illegible] بمعنى انه [illegible] استعمال اللفظ في معنى [illegible] وعدم صحة استعمال ذلك اللفظ في [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] يحكم بان ذلك اللفظ موضوع لذلك [illegible] فيه [illegible]
[illegible] من [illegible] ان كان [illegible] يحكم بكون [illegible] بكونه موضوعا لذلك
[illegible] وعدم صحة [illegible] فيه [illegible]
[illegible] يحكم بكونه موضوعا لذلك [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

فصلها و ان الوضع فيها جزئي يكون عاما و الموضوع له خاصا او يكون كلاهما عاما و تحقق [illegible] في العدم و هو

ان يقال ان الوضع المشترك باعتبار آلة الملاحظة و الموضوع له ينقسم [illegible] الى اربعة لان آلة الملاحظة اما ان يكون عاما و

الموضوع له ايضا كذلك كما اذا وضع لفظ [illegible] يكون [illegible] من حيث [illegible]

او يكون آلة الملاحظة عاما منطبقا و الموضوع له [illegible]

[illegible]

المذكورة عن غير البيان ما تحقق الا بالظن وان كانت موهومة للامور النفس الامرية لكونها مفروضة في الامور المتحققة

اقول ان الاجتهاد فيها لا يكون الا للامور النفس الامرية [illegible] انه لو كان الامر كذلك كان الاجتهاد في الامور [illegible] ذكرناه في

الدليل الثالث من ان [illegible] الى الكلب الذي يكون من الجوارح والاجهار عنه وقد رجحناه في محله

انه اذا شك في التطهير والتنجيس [illegible] الاطراف فتحقق الا بالظن وان كانت موهومة للامور لنفس الامرية

لكن الاحكام التي تتعلق بها [illegible] يكون مجهولة في الصور المعلومة ولم [illegible] الكشف [illegible]

بل منع من لزوم الكشف [illegible] لان الاشتباه ان يقع بين الامور المحصورة او الغير المحصورة وعلى [illegible]

لا يكون مكلفا [illegible] لزوم الكشف [illegible] و[illegible] يكون متعلق الحكم الجزئي

يكون متعلقة [illegible] وهذا التقدير [illegible] الكشف [illegible] فهذا الامر [illegible] بين الحج و[illegible]

فهل كان [illegible] الحج [illegible] اذا وقع الاشتباه بين الواجب والحرام والحرام وغير الواجب [illegible] اذا وقع

الاشتباه بين الواجب والحرام [illegible] ان يكون مسبوقا بالوجوب [illegible] الاشتباه [illegible]

كما اذا اشتبه [illegible] بحيث [illegible] ان الامر [illegible] الحج [illegible]

[illegible] او لا يكون كذلك [illegible] التقديرين الا الذي [illegible] وهذا التقدير الثالث ان يكون [illegible]

[illegible] او الحرمة [illegible] الفرض [illegible] الى [illegible] كثيرا [illegible]

اوزانا وحدودا ومقادير [illegible] يكون [illegible] اوزان [illegible] بقولهم من [illegible] عشر [illegible]

او مع [illegible] عشرة [illegible] وبقولهم [illegible] ثمانية [illegible] الاوزان او مع [illegible]

[illegible] مثال [illegible] من باب المياه [illegible] من [illegible] تحقيق [illegible]

[illegible] انما يكون من [illegible] الشرع [illegible] ولذا اذا كان

[illegible] الى [illegible] عنه [illegible] لتقدير [illegible] الزائد [illegible]

الاوزان والحدود المقادير [illegible] المذكورة [illegible] ذكر [illegible] من

[illegible] الاوزان والحدود المقادير [illegible] الشرع [illegible] المبادر منها والعرف [illegible]

[illegible] ولعدم ثبوت الحقيقة الشرعية [illegible] الحقيقة [illegible] بتقديم العرف [illegible] اللغة [illegible]

وان [illegible] للقطع [illegible] في كتاب [illegible] في [illegible]

[illegible] الشرعية [illegible] من المكلفين [illegible] التقليد [illegible]

الاجتهاد وكونها [illegible] انما يكون [illegible] الاجتهاد [illegible] موقوفة على موقوفة [illegible]

من الخطابات الشرعية [illegible] فاذا فهم [illegible] من [illegible] ترتيب [illegible] عليه [illegible]

[illegible] وان كان [illegible] المجتهد [illegible] فانه يكون [illegible] المقلدين [illegible]

وهذا التقدير [illegible] يكون [illegible] القطعية [illegible] وهذا التقدير [illegible]

[illegible] مجهول [illegible] وهذا التقدير [illegible] الاوزان والمقادير [illegible]

[illegible] يكون [illegible] الاوزان والمقادير [illegible]

[illegible] التحقيق [illegible] النظر في [illegible]

[illegible] وهذا التقدير الثاني [illegible]

[illegible] والتحقيق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في المحل ويمكن [illegible] يكون محمولا على عرف المتكلم [illegible] وفي البلدة التي يكون

المتكلم معتقدا بجهة [illegible] وكذا يكون اللفظ محمولا على اصطلاح المخاطب والا [illegible]

[illegible]

[illegible]

وان كان اشتقاق [illegible] من [illegible] فهو [illegible] الفرق [illegible] فمنا على ذلك الفرق لو كان اللفظ محمولا
على الاصطلاح [illegible] من [illegible] ترجيح [illegible] وكذا الاصطلاحات [illegible] الكلام [illegible] على الاصطلاح
البلاد وعند المتكلم مسئلة [illegible] حروف [illegible] او [illegible] من جهة اللفظ [illegible] يكون محمولا عليه
وان كان من المجاز [illegible] فان [illegible] الاصطلاح [illegible] فيه [illegible]
لذلك اللفظ حقيقة لغوية او عرفية [illegible] فان كان [illegible]
كلام [illegible] انه محمول على الحقيقة العرفية [illegible] على الحقيقة اللغوية [illegible] التحقيق [illegible]
اللغوي فان اللفظ محمول على الحقيقة العرفية من غير اشكال [illegible] يكون اللفظ محمولا
على معناه اللغوي [illegible] من غير اشكال [illegible]
او عرفية [illegible] على الحقيقة [illegible]
[illegible] على المعنى اللغوي [illegible]
الحقيقة العرفية ثابتة [illegible]
[illegible]
[illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] الحقيقة العرفية [illegible]
[illegible] الشعراء
[illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] الحروف [illegible] الشعراء [illegible]
[illegible]
[illegible] الشعراء [illegible] الواقعة [illegible]
[illegible] الحقيقة العرفية [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible] العرفية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

من باب [illegible] الحقيقة [illegible]
من الشعراء وذلك [illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] اللفظ محمول على الحقيقة العرفية [illegible] والتحقيق [illegible] المجاز [illegible]
او [illegible] اللفظ محمولا على الحقيقة العرفية [illegible]
[illegible] او [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible]
[illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible]
التعدد [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] المقام [illegible] الحقيقة العرفية [illegible] الحقيقة [illegible] اللفظ [illegible]
بالوضع [illegible] الحقيقة التي [illegible]
[illegible] المقام انما يكون [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] هذا المقام [illegible] الحقيقة العرفية [illegible]
[illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الالفاظ [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]

في مقام اثبات الحقيقة الشرعية [illegible] هذا الخلاف [illegible]
[illegible]
[illegible] الحقيقة الشرعية [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الحقيقة الشرعية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
فهذا المقام الثاني في الحقيقة الوضعية [illegible]
الحقيقة الوضعية [illegible] الحقيقة الشرعية [illegible] الحقيقة الوضعية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المقام الثالث في الحقيقة الوضعية [illegible]
[illegible] المقام الرابع في بيان الحقيقة الشرعية [illegible]
[illegible] المقام الاول [illegible]
[illegible] المقام الخامس [illegible] الحقيقة [illegible]
والمقام الثالث [illegible] حقيقية [illegible]
[illegible]
[illegible] الشرعية [illegible] المقام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] الحقيقة الشرعية
[illegible]
[illegible] الحقيقة الشرعية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حقيقة المطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] حقيقة المطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]

يعني الفضلاء ان الباقي منوط بحقيقة الشرعية بالوضع التعييني بكون اللفظ مجردا عن القرينة على معنى الشرعي وفي موضع
ما فيه الكلام الا ان يقال ان الحق ثبوت الحقيقة الشرعية بالوضع التعييني على ما تحقق الوضع [illegible]
[illegible] ولكن الاشكال في هذا المقام [illegible] ثبوت الحقيقة
الشرعية بالوضع التعييني [illegible] حمل الالفاظ الواقعة [illegible] على المعاني الشرعية [illegible]
[illegible]

[illegible]

وليس بمحذور لا بعد هذا الحمل على الالفاظ التي يكون غالب استعمالها في معانيها الشرعية ولا على حقيقة [illegible]

في مجرد او يكون استعمالها فيها [illegible] او وقع اكثر [illegible] الشارع [illegible] فيكون اللفظ مجردا [illegible]

[illegible] فان قلت [illegible] يكون [illegible] الفاظ [illegible] البعض [illegible]

يكون [illegible] الاجماع [illegible] لفظ [illegible] يكون [illegible]

[illegible] فان قلت ان [illegible] مركبا او بسيطا [illegible] انما يكون فيها [illegible]

[illegible] او يكون [illegible]

[illegible] في الالفاظ [illegible] الذي ذكرنا [illegible]

[illegible] فان قلت [illegible] الالفاظ التي يكون غالب استعمالها في

معانيها الشرعية [illegible] في معانيها الشرعية [illegible] او يكون [illegible]

[illegible] ان الحمل على [illegible] ان هذا [illegible] ممنوع [illegible]

هذا [illegible] ممنوع [illegible] المتقدم [illegible] المذكور [illegible]

[illegible] الالفاظ التي يكون [illegible]

[illegible] فان قلت [illegible]

التي [illegible] الحقيقة الشرعية غالب الاستعمال [illegible]

[illegible] لفظ [illegible] الذي [illegible]

[illegible] غالب استعمالها [illegible] فان [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible] فقلت ان هذا [illegible]

وان كان [illegible] الاستقراء [illegible]

[illegible] فان [illegible] الحقيقة الشرعية [illegible] الحكمة [illegible]

ان يكون [illegible] حكيما [illegible] الحكمة ان [illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الحكمة [illegible]

[illegible] الحمل [illegible] الحكيم [illegible]

[illegible] حكيما [illegible] وان هذا [illegible]

ولا يكون هذا الوصف [illegible] الا انه الذي [illegible] الدليل [illegible] لا يكون [illegible]

[illegible] يكون [illegible] الدليل [illegible]

[illegible] الدليل [illegible]

[illegible] الذي يكون [illegible] لفظ [illegible]

[illegible] الدليل [illegible] الالفاظ التي يكون غالب

[illegible] الالفاظ التي يكون غالب استعمالها في معانيها الشرعية [illegible] الحكمة [illegible]

[illegible] الشرعية [illegible]

[illegible] غالب استعمال الالفاظ [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الحكمة [illegible] الشرعية [illegible]

[illegible] الشهرة [illegible]

[illegible] الشهرة [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الشهرة [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] الشرعية [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الثالث [illegible] اللفظ [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الحقيقة الشرعية [illegible]

قوله حيث قطع النظر عن الادلة الاجمالية من حيث قوله الحيث [illegible]

من حيثية الحيث [illegible]

اعتبار [illegible]

[illegible]

واني [illegible]

[illegible]

الالفاظ المرتبة الحقيقة الشرعية وقامت قرينة على عدم ارادتها او ثبوته في الشريعة صيرورة المعنى اللغوي في [illegible] الحقيقة
مجهولة حيث يكون من الآثار المترتبة [illegible] صيرورة [illegible] في هذا المقام ان يقال ان اللفظ
حقيقة شرعية يكون مشتركا [illegible] وجب حمل اللفظ [illegible] مع القرينة المذكورة على المعنى اللغوي [illegible]
لكن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
المقام الرابع في ان الفاظ العبادات [illegible] الصحيحة [illegible] من الفاسدة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والقول [illegible] منسوب الى مولانا السيد مهدي النجفي وهو يقول بان الالفاظ موضوعة للعبادات الملتئمة من جميع
الشرائط والاجزاء [illegible]
منسوب الى [illegible] ان الالفاظ موضوعة لنفس الماهيات [illegible]
[illegible] من جميع الشرائط [illegible] من جميع الاجزاء والقول الثالث منسوب الى مولانا محمد باقر البهبهاني [illegible]
ان الالفاظ موضوعة للعبادات الملتئمة من جميع الاجزاء [illegible] من جميع الشرائط [illegible]
[illegible] المقام الاول [illegible]
[illegible] من يقول بوضعها للصحيحة او يكون من يقول بوضعها للاعم من الصحيحة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]



من يقول بوضعها للاعم منها ومن الفاسدة [illegible]
[illegible] من الاجزاء [illegible] من الاجزاء الكثيرة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الذي يكون معتبرا [illegible] من الاجزاء [illegible]
من الاجزاء الكثيرة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]

وان كان [illegible] الاستعمال [illegible] تحقق

[illegible] الاشتراك [illegible] المقام الثالث [illegible]

[illegible] المقام الاول [illegible] الصحيح [illegible]

[illegible] المطابقة [illegible] المطابقة [illegible]

[illegible] المقام الثالث [illegible]

[illegible]

بالنسبة الى [illegible] بين [illegible] الشارح [illegible]

[illegible] المقام [illegible]

الثالث [illegible]

[illegible]

نظرا الى وجوده في معاني [illegible] هو جنسه نوع الحكم [illegible] وكذا قوله [illegible] الانسان فانه

[illegible] نوع [illegible] يكون [illegible] الجنس [illegible] الخبر يكون [illegible] الحكم [illegible] الاطلاق [illegible]

الاحكام الذي يكون من [illegible] انه [illegible] المطلق [illegible] كونه [illegible]

ان المتبادر من لفظ الصحة [illegible] وفي ذلك [illegible] الصحيحة [illegible]

الالفاظ [illegible] من الصحة [illegible] الصحيحة [illegible] عند المتكلمين [illegible]

[illegible] اليمين [illegible] الصحيح [illegible] الاجمال [illegible] في الحلف [illegible]

الا الصحيحة [illegible] الفاظ [illegible] الصحيحة [illegible]

[illegible] الحكم [illegible] الاطلاق [illegible] الاطلاق [illegible]

كما في [illegible] المقيدات المستفادة التي يكون موجبا لذلك [illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible] المطلق [illegible] الحكم [illegible]

فان ذلك المطلق [illegible] الحكم [illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الصحة [illegible] عتق رقبة [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] قوله [illegible] الصحة [illegible]

[illegible] قوله عتق رقبة [illegible] المتبادر من الصحة [illegible]

[illegible] الصحيحة [illegible]

[illegible] الصحة [illegible]

[illegible] مطلوبية [illegible]

[illegible] الصحيح [illegible] مطلوبية [illegible]

من قوله [illegible] الصحة [illegible] مطلوبية الرقبة المؤمنة من قوله عتق رقبة مؤمنة [illegible]

[illegible] مطلوبية الصحة [illegible] مطلوبية الرقبة المؤمنة [illegible]

[illegible] قوله [illegible] عتق رقبة [illegible] عتق رقبة [illegible] عتق رقبة مؤمنة

[illegible] المستفادة [illegible] الاطلاق [illegible]

رقبة مطلقة [illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible] الاطلاق [illegible] المتبادر [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الصحيح [illegible]

[illegible] اليمين [illegible]

[illegible] الصحيح [illegible]

[illegible] المطلوب [illegible]

[illegible] المطلق [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الذي [illegible] المقام الثاني [illegible] الحكم [illegible]

الاطلاق [illegible] الصحيح [illegible]

[illegible] الاطلاق [illegible] الحكم [illegible]

[illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الصحة [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible] الصحة [illegible]

[illegible] المستفاد [illegible]

[illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible]

[illegible] الصدق [illegible] استعمال [illegible] من غير [illegible]

[illegible] التسمية [illegible] الصدق [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] الجزء [illegible]

[illegible] الصدق [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] الجزء [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] استعمال اللفظ [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الألفاظ [illegible]

[illegible] الجزئيات [illegible]

[illegible] الجزئيات [illegible] الألفاظ [illegible] حقيقة

[illegible]

[illegible] الصدق [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الشرائط والأجزاء [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] الشرائط والأجزاء [illegible]

[illegible] المكلف [illegible]

[illegible] المكلف [illegible]

[illegible] المكلف [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] الشرائط والأجزاء [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] المكلف [illegible]

[illegible] الصدق [illegible]

[illegible] المكلف [illegible]

[illegible] المكلف [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الألفاظ [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الصدق [illegible] التسمية [illegible]

[illegible] التسمية [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الكثرة [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible] الأجزاء [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible]

ان العرف ... [illegible] ... الكتاب لكونه بحيث ... [illegible] ... الاجماع ...

صحيحة ... [illegible] ... الاجماع بحيث ... [illegible]

او حمل ... [illegible] ... الاجمال ... [illegible]

فان ... [illegible] ... الاجمال الذي يكون موجبا ... [illegible]

الاستقلال ... [illegible]

... [illegible] ... الاجمال ... [illegible]

القراءة ... [illegible] ... قوله ... [illegible] ... الكتاب يكون ... [illegible]

... [illegible] ... الاجماع ... [illegible]

يكون ... [illegible]

... [illegible] ... الظهور ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... الكتاب يكون ... [illegible]

... [illegible] ... الظهور ... [illegible]

... [illegible] ... الاجمال ... [illegible]

... [illegible] ... الظهور ... [illegible]

كون ... [illegible] ... الاجماع ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... الصحيحة ... [illegible]

... [illegible] ... الصحيحة ... [illegible]

... [illegible] ... الالفاظ موضوعة للاعم من الصحيحة والفاسدة ... [illegible]

[illegible]

موضوعة للاعم ... [illegible] ... الصحيحة ... [illegible]

... [illegible] ... الالفاظ ... [illegible]

... [illegible] ... الصحيحة ... [illegible]

... [illegible] ... الاجزاء ... [illegible]

... [illegible] ... الصحيحة ... [illegible]

... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

... [illegible] ... الاعم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

... [illegible] ... الاجزاء ... [illegible]

[illegible]

ان الوضع يكون بكل واحد [illegible] يكون [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] اللغة [illegible]

[illegible] يكون [illegible] التشبيه [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

الثالث [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] القرآن [illegible]

مشترك بين [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] ان [illegible] الالفاظ من الوضع [illegible]

عدم [illegible] الالفاظ التي يكون مشتركا [illegible]

الاشتراك [illegible] المعنى [illegible]

[illegible] بين المعنيين [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] اللفظ [illegible]

ان الوضع [illegible] المعنيين [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] اللفظ [illegible]

ان يكون هو اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الواضع [illegible] الحكمة [illegible]

[illegible] الحكمة [illegible] الوضع [illegible]

فان قيل [illegible] اللغات [illegible] المشترك

[illegible] المشترك في اللغة [illegible]

[illegible] مشتركة [illegible] بين المعنيين [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] مشتركا [illegible] ان يكون اللفظ موضوعا

[illegible] بالوضع [illegible] المعنى [illegible] اللفظ موضوعا [illegible] بالوضع [illegible]

استعمال [illegible] حقيقة [illegible] هذا الاستعمال [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] بين المعنيين [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] استعمال اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] بين المعنيين [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] المعنيين [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

ان استعمال اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] استعمال اللفظ الموضوع [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] اللفظ المشترك [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] هذا الاستعمال [illegible]

الاستعمال [illegible] حقيقة [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible]

يكون المجموع [illegible] المعنى [illegible] بالاستعمال [illegible]

ان هذا الاستعمال [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible]

يجوز [illegible] حقيقة [illegible] والرابع يجوز [illegible]

[illegible] المقام الثاني

في تحقيق ثمرة النزاع وهو ان [illegible]

[illegible] اللفظ المشترك الذي [illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

بالخبر [illegible] وهو [illegible]

[illegible] بالخبر [illegible] المعنى [illegible]

[illegible]

[illegible] استعمال اللفظ المشترك [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

استعمال اللفظ المشترك [illegible]

يكون المعنى [illegible]

هذا المقام الثالث في ان وضع الالفاظ المفردة [illegible]

ان الالفاظ المفردة للمعاني لا بشرط اي من غير [illegible] او بشرط الوحدة او [illegible]

بحيث يكون الوحدة جزء الموضوع له [illegible] بشرط الوحدة [illegible] الموضوع له [illegible]

[illegible] بشرط الانضمام [illegible]

[illegible] بشرط الانضمام [illegible] الموضوع له

[illegible] جزء الموضوع له [illegible]

[illegible]

لا بشرط الوحدة [illegible] الالفاظ [illegible]

[illegible]

[illegible] لا بشرط [illegible] استعمال اللفظ المشترك [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بتقييد الموضوع له بالوحدة لو كان جزءا او شرطا له وعدم جواز استعمال اللفظ المشترك في اكثر من معنى وحده هذا المقرر

[illegible] فيكون مع من يقول [illegible] لنفي الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible] مع من يقول بتقييد الموضوع له بالوحدة [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible]

لكن فيه من [illegible] بعض [illegible] للاثنين المتقابلين في اللفظ مرة وبعضها للاثنين المتقابلين

[illegible] استعمال اللفظ المشترك في اكثر من معنى [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

فقط لوجود التوقف في الحمل او حقيقة والمجاز ليقتضي كون موضوعا لمعنى الشيئين كذلك انه تبع ما ذهب اليه بعض من ينسب الحقيقة
انما يكون موجبا لكون استعمال المشترك في المعنيين بطريق الحقيقة باعتبار اللفظ المفرد الذي يكون في ضمن التثنية والجمع
فيكون الاستعمال مجازا بالنظر الى ان اللفظ موضوع لمعنى واحد وكذلك ان مع التثنية ثبوت الوحدة فيكون مجازا
لما لا يكون المفرد الذي يكون في ضمن التثنية والجمع ولا عبرة بما يكون في ضمن الدال كالمعنى المجازي
ومن يشاء من يقول بعضها المعنى لا يكون الا بشرط انه مجاز في التثنية والجمع يكون الجمع حقيقة ان يجوز الاستعمال
لكن بطريق الحقيقة ولكن المعنى شرطه الوحدة من وضع اللفظ لمعنى وحدات مع العموم او لكن يجب على من ذهب
التوقف والثبات ان المعنى لا يكون رضا بالجمع حتى يحمل على الاول بالتفصيل لكنه المجموع انما يدل على افراد مع وحدة
انما يكون موضوعا لمعنى الوحدة ثم فرق بين اللفظ والثبات وجوز ان المدخول فيه الموجب انما يدل على الجزء الفرد
مع الوحدة في الجزئي لمعانيه في الافراد من المعنى الوحدة ويجب من يقول بجوازه جميع المعاني ان اللفظ
موضوع لمعنى الوحدة فكان المشترك في جواز المعنى المذكور في ذكره بعض وان ادعى ان الحقيقة في
هذا الباب انما يكون موجبا للجواز الاستعمال بطريق الحقيقة لا يحكم وكذلك ان مفرد المشترك انما يكون كافيا في جواز
الاستعمال لو كان مجازا في الحقيقة او مجازا ثابتة من يقول بان اللفظ المشترك يكون مبني الاستعمال في افراد الجمع
يكون في جميع المشتركات بحيث لا يجوز المتعارف من ان المعاني اعم من ان يتحقق التعارض بين المعاني الحقيقية
في الحقيقة وهو اللازم المطلق عند الاولين وعام يتناول تحته المعاني المجازية مع الحقيقة والمجاز
اللفظية ويمكن ان يكون مستنده الدليل الحقيقي لغيره انه لو صدر من المتكلم حد جمعها مثلا لا يكون الا بدون
الجمع او حد لجميعها عنده وهو خطأ او جمعا عنده وهو مبني عنده خطأ او واحد المعاني ليس كذلك
لا الجهر لانه يجوز اطلاق اللفظ على المعنيين دلالة في ثبوت دلالة في ذلك بخلاف الاستعمال الممنوع لجواز الاخر في
البيان ولا دلالة في الاول على الثاني بعده حيث يتحقق الجمع بين المعنى في محل واحد وهو المتكلم وفيه دلالة جواز المعنى
استعمال اللفظ المشترك في اكثر من معنى واحد وهو ممنوع لما عرفت من ان الاستعمال لا يصح من غيره قبيل حقيقة
ويمكن ان يكون هذا الاستعمال حقيقة بل عرفت من معنى الالفاظ الموضوعة لمعنى الوحدة حيث لا يصح بان يكون في بعض معانيه
على ما عرفت مستعملا في الحقيقة التي يصح المعنى المجازي في المعنيين الحقيقي والمجازي من معنى كل جزء
الاستعمال معنى حقيقيا وهو ممنوع لما عرفت فانه يكون مع الجمع كما في قوله وهو مبني على ان يكون مجازا
والمصير اليه ضعيف لانه يكون حقيقيا من جهة ان اللفظ المشترك في الحقيقة الواحد الذي يكون
بان يكون معنى عند المتكلم وهو مبني عند الخطاب وقول انه يجوز لان الاستعمال عن المجاز مما يكون مشتركا والجمع الى المقام
البيان وهو الخروج عن مقتضى البيان ولو كان مشتركا في الحقيقة والمجاز والمجاز لم يكن على ما هو معين في المسجد
في السموات والارض اذا اريد به الاول على ان اللفظ المشترك يكون بالفعل مشتركا ومستعملا في اكثر من معنى في الحقيقة المجاز
والجمع فيه لان يكون المعنى الواحد ... في المعنى الحقيقي والمجازي في الحقيقة في المعنى وهو الاول في وجه
عنده فيما سلف وانه يمكن الجمع بين المعنيين في اطلاق اللفظ المشترك
في اكثر من معنى واحد لاستعمال واحد في المعنى في اكثر من معنى واحد بان يحمل على متعدد في المعنيين
انما يكون من قبيل الثاني الجمع ولو وقف الوقف انما يدل على ان الموقوف عليه كل واحد منهم
لا يكون فيه فلا يكون الاستعمال متعددة ولا يحتاج الى تقدير على ان الكلام يحمل على المشترك
ولكنه مستعمل في الاستعمال في كل من يستعمل في اللفظ المشترك في معنى الحقيقة بل وهو مستعمل في معنى
المجازي وهو مطلق التضمن الذي يشمل الحقيقة والمجاز لان الضمير يعود الى المذكور وهو التضمن
والتضمن الحقيقي والتضمن المجازي يكون كل واحد منهما مجازا بحيث لا يكون فيه جمع
من اين لنا ان جعل الاستعمال بهذه الصفة مطلق التضمن لا التضمن الحقيقي والذي هو الجزء الاول
من اين لم يكون بالتضمن الحقيقي ورد بان المشترك في اكثر من معنى واحد بالاستعمال ولكن يكون على ما
عليه الحقيقة او المجاز ولم يبين ان التضمن في الجمع يكون على سبيل الحقيقة لان كونه بعينه في الحقيقة والمجاز
في الجمع او المجاز والمراد الجمع في المعنيين الذي يكون مذكورا والمطلوب في المعنى مشكل
في جواز استعمال اللفظ في معناه الحقيقي والمجازي في الاستعمال وهو واحد وفيه في المسألة اقوال
المسألة فمنهم من قال انه يجوز مطلقا ومنهم من قال لا يجوز ومنهم من فصل ان اللفظ يكون حقيقة
الحقيقة في معنى المجاز مجاز ومنهم من يكون فيه كلا المعنيين مجازا والتحقيق في هذا المقام البحث في ثلاث مقامات
الاول في تحرير محل النزاع والثاني في المقصود في ان اللفظ في معنييه الحقيقي والمجازي يكون في محل واحد
والمراد التي يكون محل النزاع فيه المسألة بمعنى ان يكون الجمع بين الحقيقة في المسألة ثم فرق وهو ان المراد
التي يكون فيه الجمع بعموم المجاز ليكون فيه في المسألة جميع الاقوال في المقام الثالث في ثمرة النزاع
والثمرة فيه المسألة يكون لا ثمرة في المقام الثالث في ان المشترك في المسألة والمجاز ان الاول
في المسألة يكون مع الحمل على المعنى فلا يكون مستقلا الا عند انتفاء القرينة الا ان الجواب الاول ظاهر في ثمرته

في المجاز ويكون ايضا [illegible] بشرط [illegible] في المجازات او بكثرة [illegible] كما هو مذهب [illegible]

وان [illegible] للعلاقات الا بشرط [illegible] فيما هو [illegible] وهو موقوف [illegible]

[illegible] اللفظ المستعمل فيما وضع له [illegible] الموضوع له [illegible]

[illegible]

المعنى [illegible] المصطلح عليه عند الاصوليين وهو اللفظ المستعمل فيما وضع له [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] يكون ... [illegible] مقتضى [illegible] لفظ [illegible] الحقيقة [illegible]
يكون مجازا [illegible] الاستعمال [illegible] التي يكون جزء [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
يكون [illegible] المجاز [illegible] الدلالة [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] المقام الأول [illegible] المقام الثاني [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] المقام الثاني [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible]

مفردا جزئيا بالمرتبة الاجمالية او بالمرتبة التفصيلية للعدم وذلك انه يكون مشكلا نظرا الى ان المتبادر من ذلك [illegible]
امر [illegible] بكذا او [illegible] بكذا او مثال وكذلك [illegible] بالمتبادر [illegible] يكون [illegible]
[illegible] بكذا او [illegible] بكذا او [illegible] [illegible] العدم [illegible] يكون [illegible]
العدم في [illegible] [illegible] [illegible] يكون [illegible] بالمرتبة [illegible] العدم [illegible]
الاجمالية [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] فانه يكون [illegible] نظرا الى ان [illegible] عند الاطلاق [illegible]
[illegible] المادة [illegible] فانه يكون [illegible]
[illegible] نظرا الى ان المطلق [illegible] يكون [illegible] [illegible]
[illegible] التحقيق [illegible] يكون [illegible]
[illegible] المطلق [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] المقام الثالث [illegible]
[illegible] يكون [illegible] المطلق [illegible]
[illegible] المركب يكون [illegible]
[illegible] التحقيق [illegible] المتبادر [illegible]
[illegible] المتبادر [illegible] يكون [illegible]
[illegible] يكون المركب [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] المركب [illegible] اللفظ موضوعا [illegible]
[illegible] المركب [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] المركب [illegible] يكون [illegible]
[illegible] نظرا الى [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] المطلق [illegible] يكون اللفظ موضوعا [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] يكون [illegible]
[illegible] المتبادر يكون [illegible] المتبادر [illegible]

او يكون [illegible] قبل [illegible] [illegible] الجزء [illegible]
المتبادر [illegible] المركب [illegible]
[illegible] فيكون [illegible] الاجمالي [illegible]
المتبادر [illegible] [illegible]
[illegible] المركب يكون [illegible] مطلق [illegible]
[illegible] نظرا الى ان [illegible] المركب [illegible]
[illegible] نظرا الى ان [illegible]
[illegible] يكون [illegible] [illegible]
[illegible] الى ان [illegible] المركب [illegible]
[illegible] المقام [illegible]
[illegible] المقام الرابع [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
[illegible] المركب [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] المركب [illegible] نظرا الى [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] المركب [illegible] نظرا الى [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] المركب [illegible] اللفظ [illegible] اللفظ موضوعا [illegible] المركب [illegible] نظرا الى
[illegible] المركب اللفظ الحقيقة [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
ان يكون اللفظ [illegible] المركب [illegible] اللفظ [illegible]
المركب [illegible] اللفظ [illegible] نظرا الى [illegible]

القائمة به مخصوصة حيث جعلها الوجوب [illegible] الالتزامية وكذا [illegible]

[illegible] من قوله [illegible] الطلب الالزامي [illegible] الطلب الالزامي من الامر [illegible] حقيقة

فيه وتبادر الغير [illegible] الطلب [illegible]

[illegible] حقيقة فيه [illegible]

قوله [illegible] بالوجوب [illegible] حقيقة في [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بالندب [illegible] فانه [illegible]

من الامر مقطوعا او [illegible] الندب [illegible] مقطوعا [illegible]

[illegible]

[illegible] الصغرى [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ومن صفي للمعنى المشترك بينهما وهو مطلق الطلب لجاز [illegible] ومن صفي للوجوب [illegible]

[illegible] وهو القول بالوجوب الذي يكون [illegible] لكن الوجوب [illegible]

[illegible]

عدم [illegible] بالترك [illegible]

عدم [illegible] بالترك [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في الجنس يكون مشاركا مع الموضوع له وان كان في البعض من الافراد تركه معه في الجنس يكون ... الاستعارة قرينة

سلمنا عدم كونه قرينة ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

نظرا الى ... القرينة الوصفية ... [illegible]

... القرينة الوصفية ... القرينة ... [illegible]

... القرينة العبارية ... القرينة الوصفية ... القرينة العبارية

[illegible]

انه قرائه ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة الحالية [illegible] لم يكن [illegible] فيما يكون [illegible]

[illegible] القرينة [illegible]

[illegible]

لكن الصيغة فقد ورد فيه للوجوب لا بد من ثبوته بقرينة حتى يدل عليه [illegible] الامر للوجوب [illegible]

[illegible] للوجوب [illegible] من قرينة

[illegible] جزء المفهوم [illegible]

[illegible]

على وجوب الاقدام [illegible] فيما امر به [illegible] فلا يشكل بهذه الآية بهذا الوجه [illegible] الحجة [illegible] لعدم اعتبار القرينة
من الآية [illegible] على الوجوب القطعي لعدم [illegible] صدوره [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] فليحذر الذين يخالفون عن امره [illegible]
[illegible] من [illegible] العذاب الدنيوي وهو الفتنة والعذاب الاخروي وهو العذاب الاليم [illegible]
الوجوب [illegible] ولكنه [illegible] فيكون الوجوب [illegible] بهذه الآية [illegible]
[illegible] كون الصيغة حقيقة في الوجوب موقوف على [illegible] على وجوب الحذر [illegible]
[illegible] على وجوب الحذر [illegible] موقوف على [illegible] الوجوب [illegible] الوجوب موقوف على
الصيغة حقيقة في الوجوب فانه لو كان الصيغة حقيقة في الوجوب موقوف على كونها حقيقة فيه فهذا
دور مضمر [illegible] الصيغة حقيقة
في الوجوب [illegible] على وجوب الحذر [illegible] الامر [illegible]
[illegible] فان [illegible] الامر [illegible]
[illegible] فان الآية انما [illegible] في مقام [illegible] مقام الخوف والحذر [illegible]
[illegible] مقام الخوف والحذر [illegible]
[illegible] كون [illegible] عذاب [illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الاخروي [illegible] العذاب [illegible]
[illegible] كون الصيغة حقيقة في الوجوب [illegible] الآية [illegible] وجوب الحذر [illegible]
[illegible] عذاب [illegible] الامر [illegible]
[illegible] الخوف والحذر [illegible]
الصيغة في الوجوب [illegible] على وجوب الحذر [illegible] الآية على وجوب الحذر
[illegible] على الوجوب [illegible] كون الصيغة حقيقة في الوجوب [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الصيغة حقيقة في [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]

[illegible] الامر [illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الامر [illegible] الحذر [illegible]
يكون [illegible] الاخروي [illegible]
[illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الحذر [illegible]
[illegible] يكون [illegible]
المخوف [illegible] الحذر [illegible]
ويكون الحذر [illegible] الدنيوية [illegible] الامر
الدنيوية [illegible] الشمس [illegible] الضرر الدنيوي
[illegible] من المستحبات [illegible]
[illegible] حقيقة في [illegible] ويكون الحذر [illegible] الاوامر المطلقة [illegible]
[illegible] الاوامر الوجوب [illegible] الاوامر [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] ويكون الحذر في الاوامر المطلقة [illegible]
[illegible] المشترك اللفظي [illegible] اي المشترك اللفظي والمعنوي
[illegible] الضرر الدنيوي والاخروي [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] الاخروي [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible]
من الاوامر الندبية [illegible]
[illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الصحيح [illegible]
[illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الحذر [illegible]
[illegible] الشمس [illegible]

للمقام [illegible] انما يكون من الآثار الذاتية للامور الخارجية ليس للمتكلم والمخاطب فيه مدخل بخلاف ما نحن فيه فان النكتة

وان كانت من المذهب المعنوي ولكنها ليست من الآثار الذاتية للامور الخارجية بل من اعتبارات البلغاء ولذلك ترك [illegible]

الا بجزء من الاجزاء وكذلك احتمال كون الامر مشتركا معنويا او لفظيا [illegible] يكون من باب [illegible] غلط

وكيف للمتكلم ان [illegible] ذكرت من احتمال ارادة [illegible] يكون [illegible] في التعريف وليس المقام

مقام [illegible] مقام يكون [illegible] بجميع [illegible] التعريف المقام [illegible]

الا بعد البيان [illegible] ومن غير ذلك من الاعتبار المذكورة او [illegible] ثانيا

المقام يكون مما يحتاج فيه [illegible] وكذلك [illegible] الاخذ [illegible]

[illegible] للغرض [illegible] وان كان [illegible] الحكم [illegible] المرجع [illegible]

يكون [illegible] من الاعتبارات الخارجية [illegible] يكون من هذا الجنس [illegible] بالتجريد [illegible]

[illegible] فان [illegible] التجريد [illegible] الحكم ومنها ان [illegible] يكون [illegible] علامة [illegible]

المقامات [illegible] الاعراض [illegible] المالك [illegible] بالجملة [illegible] يكون [illegible]

[illegible] البعض [illegible] يكون [illegible] الا [illegible]

في [illegible] فان [illegible] يكون [illegible] التعريف [illegible] ان [illegible]

[illegible] وان كان التعريف [illegible] الجملة [illegible] ولكن [illegible]

كلمة [illegible] الا [illegible] يكون من [illegible] الجهة [illegible]

في [illegible] يكون [illegible] التعريف [illegible] الجملة [illegible] يكون [illegible]

وجه [illegible] من الوجه [illegible]

[illegible] لا [illegible] من [illegible] المركب سواء كانت [illegible] البعض او الجزء وكان [illegible]

[illegible] الجملة [illegible] البعض [illegible] المركب في [illegible]

[illegible] فان [illegible] من [illegible] البعض في الجزء [illegible]

يكون [illegible] الجملة [illegible] ذكرت [illegible] المركب الا [illegible] الخطاب [illegible]

[illegible] البعض [illegible] من هذا [illegible] الا [illegible]

[illegible] مركب [illegible] من [illegible]

[illegible] ان يكون معنى مراده [illegible] وان كان [illegible] العام [illegible] التعريف [illegible]

[illegible] يكون [illegible] او [illegible] من [illegible] الكلام [illegible] لاختلاف [illegible]

[illegible] ان [illegible] في [illegible] اللفظ [illegible] ان [illegible]

[illegible] الا [illegible] فيه [illegible] وليس [illegible] يكون [illegible]

[illegible] يكون [illegible] التعريف [illegible] الجنس [illegible] ان يكون [illegible] الا [illegible]

هذا التعريف [illegible] من [illegible] لا [illegible] الاستغراق [illegible]

في [illegible] الجنس [illegible] التعريف [illegible] في [illegible]

في [illegible] والاستغراق [illegible] الجنس [illegible] قول [illegible] الجنس [illegible]

المصدر [illegible] يكون [illegible] موضع الجنس [illegible] الواحد [illegible]

[illegible] العموم [illegible] اللفظ [illegible] من [illegible] الا [illegible]

[illegible] من [illegible] يكون [illegible]

[illegible] فيه [illegible] ان [illegible] الاستغراق [illegible]

[illegible] في [illegible] الجنس [illegible] الاستغراق [illegible]

[illegible] العموم [illegible] من [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] الجنس [illegible]

[illegible] يكون [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] العموم [illegible] الاستغراق [illegible]

[illegible] ان [illegible] يكون [illegible] الجنس [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] جميع [illegible] اللفظ [illegible] العموم [illegible]

[illegible] الاستغراق [illegible] العموم [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] جميع [illegible]

[illegible] العموم [illegible] الحكم [illegible] على [illegible]

[illegible] من حيث [illegible] جميع الا [illegible]

كما بناء على استحقاق تارك المستحبات حينئذ العقاب وهذا الدليل لكنه في غاية [illegible] المتبادر من الصيغة انما هو
الوجوب لا الافراد [illegible] من العموم [illegible] ذكرناه من ان [illegible]
موضوعا للجنس ان تعلق بحكم من الاحكام [illegible] يكون مفيدا للعموم الاستغراقي [illegible] الطبيعة [illegible]
الافراد متعلق الحكم بالطبيعة [illegible] الافراد [illegible] العموم [illegible]
الاحاد [illegible] القول باستحقاق تارك المستحبات العقاب [illegible]
الفرق بين المستحبات والواجبات [illegible] الا ان الوجوب [illegible] يكون [illegible] تارك الواجب [illegible]
يكون [illegible] العقاب [illegible] تارك المستحبات العقاب [illegible] من علم العرف [illegible]
[illegible] يكون [illegible] على [illegible] فان [illegible] بل [illegible] الذين لا يرون
[illegible] الطلب [illegible] يكون موضوعا للقدر المشترك [illegible]
[illegible] الذي يكون احدهما القدر المشترك [illegible] الطلب [illegible] يكون [illegible] الوجوب [illegible]
يكون [illegible] بين الوجوب والندب [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] انما يكون [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] انما هو [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]
من [illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الصيغة الصادرة من الشارع
[illegible] استحقاق العقاب [illegible]
من [illegible] استحقاق العقاب [illegible]
[illegible] انما هو [illegible]
الصيغة في الكتاب والالزام [illegible] الحقيقة [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]

من [illegible] الصيغة [illegible] الصيغة [illegible]
والكلام [illegible] الصيغة [illegible] الصيغة [illegible]
على [illegible] حقيقة
الصيغة في الكتاب والالزام [illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الصيغة موضوعة للكتاب [illegible] القدر المشترك [illegible] قرينة [illegible]
وان [illegible] الصيغة موضوعة [illegible] قرينة [illegible] حقيقة
الصيغة في الكتاب والالزام [illegible]
على [illegible] حقيقة الصيغة في الكتاب والالزام [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
من الامر [illegible] الكتاب والالزام [illegible] الامر [illegible]
[illegible] على حقيقة الصيغة في الكتاب والالزام [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] الكتاب والالزام [illegible] حقيقة [illegible]
ومن جملة الادلة [illegible]
[illegible] الصيغة للوجوب [illegible]
[illegible]
[illegible] الكفار [illegible] الفروع [illegible]
لان [illegible]
[illegible] الكفار [illegible]
[illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] الكفار بالفروع [illegible]
يكونون مكلفين بالفروع [illegible] الكفر [illegible] مكلفين بالفروع [illegible] الكفر [illegible]
يكونون مكلفين بالفروع [illegible] الكفر [illegible]

وفي الخبر ... اذا كانوا مكلفين بالفروع حال الكفر مشروطا بتقدم الكفر فالضرورة اذا كانوا مكلفين بالفروع في
حال الكفر لا بشرط ... [illegible] ... بالفروع حال الكفر بشرط تقدم الكفر
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

نظراً الى ان في التقييد من القرينة [illegible] يكون [illegible] فيه [illegible] ان [illegible]
[illegible] انما هو في [illegible] الوضع [illegible] يكون الصيغة
حقيقة في الندب [illegible] يكون الرواية قرينة مؤكدة وان يكون [illegible] حقيقة في الوجوب [illegible] يكون [illegible] قرينة صارفة
يكون حقيقة في القدر المشترك بين الوجوب والندب [illegible] يكون قرينة [illegible] وان يكون [illegible] الطلب
[illegible] المشترك اللفظي [illegible] قرينة معينة [illegible]
[illegible]



ان قولنا ان الصيغة [illegible] الطلب [illegible] يكون [illegible]
[illegible]

بالقول كقولك امر فلان [illegible] ومن ذلك [illegible] من امر [illegible] في غير [illegible] دون الطلب [illegible] بل الشأن [illegible]
امر [illegible] فصح [illegible] شأنها وقد الطلب [illegible] بالطلب كقولك [illegible] امر فلان [illegible] حقيقة في [illegible] مجاز [illegible]
[illegible] السؤال وفي الطلب [illegible] كقولك [illegible] وفي الطلب [illegible] بالطلب كقولك [illegible]
والاتي [illegible] الطلب [illegible] وان كان [illegible] السؤال والاتي [illegible]
بالمعنى الوجودي [illegible] السؤال والاتي [illegible] من السؤال والاتي [illegible]
الطلب [illegible] القدر المشترك [illegible] بالوجوب [illegible] السؤال [illegible]
[illegible] السؤال والاتي [illegible]
[illegible] ان السؤال والاتي [illegible] الوجوب [illegible] القرينة [illegible]
[illegible]
[illegible] القائلون بان الصيغة [illegible] للقدر المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] في القدر المشترك لقوله [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] حقيقة في الوجوب [illegible] مجاز [illegible] حقيقة في القدر
المشترك فقط [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
اللفظ [illegible] الحقيقة والمجاز والاشتراك المعنوي [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك
المعنوي [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك المعنوي [illegible] الحقيقة
[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]
[illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] مجاز [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]



[illegible] الوجوب [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] اللغة [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible]
[illegible] الاشتراك المعنوي من الحقيقة والمجاز [illegible]
[illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] للقدر المشترك [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible] مشترك [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible] القدر المشترك [illegible]
القدر المشترك [illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible] حقيقة في القدر المشترك [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]
القدر المشترك [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]
[illegible]
[illegible] القدر المشترك [illegible]

سبق في الوجه [illegible] يكون اللفظ موضوعا للقدر المشترك نظرا [illegible] [illegible]

[illegible] الاستعمال فيه [illegible] الاستعمال [illegible] نظرا [illegible] يكون اللفظ موضوعا

للخصوصية نظرا [illegible] الاستعمال في القدر المشترك [illegible]

اللفظ [illegible] الاستعمال في القدر المشترك [illegible]

للقدر المشترك [illegible] يكون [illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الوضع [illegible]

بعلاقة الاستعمال في القدر المشترك يكون اللفظ موضوعا بازائه نظرا [illegible]

[illegible] يكون اللفظ موضوعا بازاء الخصوصية [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز

المشترك المعنوي [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] باستعمال اللفظ في الخصوصيات [illegible]

[illegible] القدر المشترك [illegible]

[illegible] الخصوصية [illegible] استعمال اللفظ في القدر المشترك [illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة [illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الاستعمال الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الاستعمال في [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] الاستعمال الحقيقة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

اللفظ [illegible]

[illegible]

[illegible] الغرض من اللفظ ان يكون سبب الفهم [illegible]

[illegible] او نفي [illegible] التعيين [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] القطع [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] حقيقة فيه [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الاشتراك المعنوي [illegible] الاشتراك المعنوي [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] حقيقة

[illegible] الاشتراك المعنوي [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible] حقيقة اللفظ [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] القطع [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] حقيقة [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] المشترك [illegible] الاستعمال [illegible] القطع [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] الاستعمال [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] القطع [illegible] حقيقة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible]

موقوفة لو وقع من الواقف حيث [illegible] منه شيء [illegible] ولكنهم اتفقوا [illegible] بانه الطريق [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] لا [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الموضوع له [illegible] اللفظ المشترك [illegible]

[illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] في هذا المقام [illegible] اللفظ [illegible] استعمال اللفظ في الحقيقة والمجاز معا [illegible]

[illegible] ان يكون اللفظ [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المعنى المجازي [illegible]

[illegible] المقام الثالث [illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] المشترك [illegible]

[illegible] المقام الثاني [illegible]

[illegible] المجاز المشهور [illegible]

المقام الرابع [illegible]

وكذا القرينة [illegible] من غير تحقق المرتبة الثالثة في [illegible] المقام الرابع في انه لو كان اللفظ حقيقة في معنى مجازا في آخر وكونه
في معنى المجاز راجحا ومشهورا فهل يحمل اللفظ عند تجرده عن القرائن على معناه الحقيقي نظرا الى ان الحقيقة [illegible] هو الاصل
يكون مرجحا فيما [illegible] القرينة والعلم [illegible] مرجحا فيما [illegible] في قرينة القرينة والعلم او يحمل على معناه المجازي
نظرا الى غلبته [illegible] وغيره [illegible] في المعنى الحقيقي والمجازي [illegible] المجاز
[illegible] الاصل [illegible] نظرا الى ان [illegible] جهة [illegible]
[illegible] من جهة المعنى الحقيقي [illegible] الحقيقة [illegible] من جهة المعنى المجازي [illegible] من جهة
الحقيقة [illegible] فيها [illegible] من جهة المجاز [illegible] اقوال [illegible]
[illegible] اللفظ على معناه الحقيقي [illegible] المعنى المجازي [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المعنى المجازي [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] الحقيقي [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] والعلم [illegible]
[illegible] اللفظ على معناه الحقيقي [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] اللفظ على معناه [illegible] المعنى المجازي [illegible]

[illegible] القرينة [illegible] الحقيقة [illegible] المعنى الحقيقي [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] القرينة [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] المعنى الحقيقي [illegible] المجاز [illegible] المعنى المجازي [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] القرينة [illegible]

انما يكون في مقام تعيين حكم يحمل اللفظ على المعنى الحقيقي بلا استصحاب او لو كان متمسكا في هذا الحكم باصالة الحقيقة فقول [illegible]
ان احد [illegible] الاصل ان يكون من باب [illegible] او من باب [illegible] اذ لو كان من باب [illegible] [illegible]
[illegible] على اعتبار [illegible] [illegible] [illegible] في المقام [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] [illegible] بالوضع [illegible] [illegible] ولو كان [illegible] [illegible] [illegible]
المعنى الحقيقي [illegible] لا يكون المعنى المجازي [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] المعنى المجازي [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] في [illegible] بالوضع الحقيقي [illegible] الوضع [illegible] [illegible]
[illegible] الوضع [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] اللفظ على المعنى المجازي [illegible] [illegible] الحقيقة [illegible]
القرينة على ارادة المعنى الحقيقي او المجازي [illegible] [illegible] الاستعمال [illegible] القرينة على
[illegible] [illegible] القرينة من غير [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
الحقيقة [illegible] القرينة [illegible] ان اللفظ يكون [illegible] الحقيقة [illegible] القرينة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] القرينة [illegible] [illegible]
لا يكون [illegible] [illegible] الحقيقة انما هو [illegible] [illegible] القرينة [illegible] [illegible]
المقام فان القرينة على ارادة الحقيقة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] المقام الخامس في انه [illegible] صيغة الامر في [illegible] [illegible]
في كلام الائمة [illegible] [illegible] [illegible] انه [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الصيغة [illegible]
[illegible] [illegible] انما [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الائمة [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] انما هو [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
على [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] انما هو [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] استعمال الصيغة [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] انما هو [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] استعمال الصيغة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] استعمال اللفظ [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الحقيقة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
كون الصيغة حقيقة في الوجوب [illegible] حقيقة في الوجوب [illegible] [illegible]
في [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] والوجوب [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الوجوب [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

بمنزلة الوجوب ... بالوجوب التخييري انما هو من قبيل ... الوجوب الشرطي ... وجوب ...

[illegible]

و الاطلاق و الوجوب الشرطي ... الاطلاق ...

[illegible]

لان فيه القصد لا بد من كونه مخصوصة من بين الوجوه المعلومة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الامر [illegible] قرينة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] اللفظ [illegible]

[illegible]

[illegible] قرينة [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الامر للوجوب [illegible]

[illegible] الندب [illegible] قرينة [illegible]

[illegible] الامر [illegible] حقيقة [illegible] مجاز [illegible]

[illegible]

... في البحث [illegible] أصلا في تحقيق [illegible] المشتقات

وتوضيح المقام [illegible] فنقول إن المشتق [illegible]

[illegible] المبدأ [illegible] المشتق [illegible]

[illegible]

[illegible] المشتق [illegible] المبدأ [illegible]

[illegible]

فاسمها من كون القول بثبوت الصفة والحكم [illegible] وان لم يكن [illegible] المعنى وان كان من [illegible]
مستقبلا فاسمها [illegible] المعنى الذي به المبدأ مشتركا بين [illegible] حال المضي [illegible] حال التلبس بالمبدأ [illegible]
كان مستقبلا [illegible] المعنى [illegible] حقيقة [illegible] فالثمرة بين قول من قال [illegible]
باعتبار حال النطق وبين قول المجاز انه حقيقة باعتبار حال التلبس [illegible] بين الامرين من حيث [illegible]
الثمرة [illegible] حال النطق [illegible] المشتق [illegible] حال النطق
وحال الحكم [illegible] المبدأ [illegible] وبين الامرين [illegible] حال الحكم [illegible]
مع كون المشتق [illegible] بالعقود [illegible] المبدأ [illegible] القول [illegible]
قال بكون المشتق حقيقة في حال التلبس [illegible] حال النطق [illegible] حال الحكم
[illegible] قول من قال بكون المشتق حقيقة في حال النطق [illegible] حال الحكم [illegible]
في حال النطق [illegible] المبدأ [illegible] حال الحكم [illegible]
[illegible] المشتق من حيث [illegible] النادر [illegible]
[illegible] المتلبسة بالمبدأ [illegible]
[illegible] المبدأ [illegible]
[illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] المبدأ [illegible] حال [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] المشتق باعتبار [illegible]

من المبدأ حقيقة [illegible] ان الموافق المشتق لو لم يكن باعتبار الماضي حقيقة وكان [illegible] مشروطا ببقاء المبدأ
لزم ان لا يكون للمشتق من المصادر السيالة الغير القارة كالمجيء والتكلم [illegible] حقيقة مع [illegible]
ذلك المشتق [illegible] حقيقة [illegible] اللازم [illegible] ان [illegible] الكلام والاخبار [illegible]
شيئا فشيئا [illegible] اجزائه [illegible]
[illegible] المعتبر [illegible] حقيقة
[illegible] انه متكلم حقيقة [illegible]
[illegible] العقد [illegible] غير مقبول [illegible]
لزوم بقاء المبدأ في صدق المشتق في المصادر السيالة [illegible]
غيره من المصادر السيالة [illegible] المشتقات سواء كان مبادئها من المصادر السيالة او غيرها
[illegible] مشروط ببقاء المبدأ [illegible] المصادر السيالة
المركب [illegible] المصادر السيالة [illegible]
ومن قال باشتراط [illegible] المشتق لم يشترط بقاء المبدأ قال [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
[illegible] المركب [illegible]
المبدأ [illegible] المشتق [illegible] مشروطا ببقاء
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المشتق [illegible]
[illegible]
[illegible] المبدأ [illegible]
[illegible] المشتق [illegible]
المشتق باعتبار الماضي حقيقة وكان [illegible] مشروطا ببقاء المبدأ [illegible]
[illegible] المبدأ [illegible]
[illegible]
[illegible] المشتق [illegible]
[illegible]

في التركيب المشتق ... والقول انما يلزم منه لو ثبت المطلقة بالمبدأ ما لم يكن ذلك التلبس شرطاً في ... [illegible]

في ... ويمكن فيه من قوله ... [illegible] ... ذكرنا ما ... [illegible]

... [illegible] ... سواء كان ظرف ... [illegible] ... الصفة ...

... [illegible] ... وجوب القطع ...

... الحكم ... [illegible] ... وجوب ... على ... [illegible]

نفي ... [illegible] ... المبدأ ... [illegible]

جواز ... [illegible] ... موضوع الحكم ... [illegible] ... المتلبس

... [illegible] ... موضوع الحكم ... [illegible]

لا ... [illegible] ... الحكم ... [illegible]

... [illegible] ... المشتق ... [illegible]

... موضوع الحكم ... [illegible] ... الموضوع ... [illegible]

... [illegible] ... المبدأ ... [illegible]

... [illegible] ... الحكم ... وقطع اليد ... [illegible]

... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

... [illegible] ... المشتق حقيقة في الذات المتلبسة بالمبدأ ...

... [illegible] ... المتبادر ... [illegible]

... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible] ... المتبادر ... [illegible]

لفظ المشتق ... [illegible] ... الذات المتلبسة بالمبدأ حال التلبس ... [illegible]

... [illegible] ... البسيطة ... [illegible]

انما هو ... لفظ المشتق ... [illegible]

حال النطق ... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

... [illegible] ... المشتق حقيقة فيما

تلبس بالمبدأ حال التلبس ... [illegible]

... [illegible] ... المبدأ ... [illegible] ... الحقيقة ... [illegible]

المتبادر ... [illegible] ... البسيط ... [illegible]

... [illegible] ... حقيقة ... [illegible] ... المبدأ ... [illegible]

... [illegible] ... الثمرة ... [illegible]

... [illegible] ... الاشتراك ... الحقيقة والمجاز ... [illegible]

... [illegible] ... الوضع ... الاشتراك ... [illegible]

... [illegible] ... المشترك بين ... [illegible] ... المتكرر ... [illegible]

اللفظ ... [illegible] ... المتكرر ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... المبدأ ... [illegible]

... [illegible] ... الوضع ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible] ... الشرط ... [illegible]

... [illegible] ... المطلوب ... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... المطلوب ... [illegible]

... [illegible] ... المطلوب ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... المتكرر ... [illegible]

... [illegible] ... الجامعة ... [illegible]

... [illegible] ... المطلوب ... [illegible]

... [illegible] ... المتلبس بالمبدأ ... [illegible]

الموجب للعبد واكرم البتة فكذا علم اكرمه العبد تحقق الايصال بازاء ذلك الاكرام وكذا علم اكرمه تحقق الايجاب بازائه [illegible]

لكن هي ذلك الايجاب مثلا فيقول ان المقصود من الايجاب [illegible] جميع [illegible]

[illegible]

ثم يقول ان [illegible] موضوع للعقد المشترك بين المرة و[illegible]

ان الامر موضوع للعقد المشترك بين المرة [illegible]

[illegible]

[illegible]

المسألة [illegible] [illegible] يكون الامر موضوعا للقدر المشترك

بين المرة الواحدة والتكرار [illegible] ان الحنفية [illegible] بالمرة الاولى

بالمرة الثانية [illegible] الامتثال [illegible] العالم [illegible]

[illegible] المرة [illegible]

[illegible] القدر المشترك بين الواحدة والتكرار [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible] المرة الاولى [illegible] الوجوب [illegible]

بالمرة الثانية [illegible] المطلوبة [illegible]

[illegible] الوجوب [illegible]

[illegible] بالمرة الاولى [illegible] بالمرة الثانية [illegible] الامتثال [illegible] التكرار [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible] المرة الثانية [illegible]

[illegible] الوجوب [illegible]

[illegible] المرة الاولى [illegible] الثانية [illegible]

[illegible] الواحدة [illegible]

[illegible] بالمرة الثانية [illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] بالمرة الاولى [illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] المطلوبة [illegible] المسألة [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] المطلوبة [illegible]

[illegible]

[illegible] المسألة [illegible] التكرار [illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible] المرة [illegible]

[illegible] المرة الاولى [illegible] التكرار [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] المسألة الاولى [illegible]

[illegible] الامتثال [illegible]

[illegible]

[illegible] المسألة [illegible]

[illegible]

الكلام في المسئلة الثالثة [illegible]

[illegible]

في المسئلة الرابعة [illegible]

[illegible]

من جهة الاقوال يقول بمرجوحية النسبة في الاشتراك المعنوي [illegible] القول الاول والثاني فواضح ولا يجب ان [illegible]
اللفظ المشترك اذا اراد [illegible] حمله على [illegible] والاشكال حمله على [illegible] او على [illegible] [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] الاشتراك المعنوي [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] على [illegible] المشترك الذي يكون [illegible] الاشتراك [illegible]
كيف [illegible] الاشتراك [illegible] هذا المقام [illegible] اللفظ المشترك [illegible] الاشتراك المعنوي
ولا [illegible] المشترك [illegible] [illegible] ذلك [illegible] من اللفظ [illegible]
[illegible] المقدمة الثالثة في بيان [illegible]
[illegible] فنقول ان [illegible] الحقيقة [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] الذي [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان [illegible] المشترك [illegible]
[illegible] ان [illegible] من [illegible]
[illegible] الطريق [illegible]

[illegible] صورة [illegible]
[illegible] من [illegible] بالنسبة [illegible]
الاجماع [illegible] بالنسبة [illegible] القول لا يمكن [illegible] الاية [illegible]
[illegible] الاية [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible] الاية [illegible]
[illegible] بالحقيقة [illegible]
[illegible] بين [illegible] قول [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] بين [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] بين [illegible] الحقيقة [illegible]
هذا التوجيه [illegible] بين [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
من [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] العشرة [illegible]
[illegible] ان [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] من [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] بشرط [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] المشترك بين [illegible]

القول بنفي الادراك العقلية والكلام فيها يتفرع على مقدمات ثلاثة الاولى ان العقل هل يحسن الاشياء ويقبحها بمعنى كون العقل [illegible]

[illegible] بطريق الايجاب [illegible] الامامية والمعتزلة ام لا بل يدرك [illegible] الاشياء بطريق [illegible]

كما ذهب اليه الاشعرية [illegible] الثاني انه [illegible] الحكما المعنى الذي ذكرنا [illegible] يدرك [illegible] العقل [illegible]

[illegible] ام لا يدركها الثالث ان العقل بعد ثبوت كونه مدركا للثواب والعقاب هل يكون حكم المستفاد

منه معتبرا [illegible] ام لا [illegible] ان كلما حكم به العقل حكم به الشرع [illegible] ام لا الرابع في بيان ان كلما حكم

به الشرع حكم به العقل [illegible] ام لا [illegible] الاحكام الشرعية [illegible] الثالثة [illegible]

بحسب نفس الامر والواقع ام لا [illegible] تحقيق جواز خلو الواقعة من حكم [illegible] الاحكام وعدم جوازه [illegible]

هل يجوز كون بعض الافعال الصادرة [illegible] الاحكام [illegible] الاشياء [illegible]

وفيه ذكر [illegible] الاصطحاب وذكر [illegible]

في اقسام [illegible] وبيان ما يحب [illegible]

في بيان معنى التي يطلق عليها لفظ الحسن والقبح فنقول الذي يظهر لنا بعد التتبع في موارد استعمال

هذين اللفظين [illegible] فيه صفة كمال وصفة نقصان [illegible] كون

الصفة صفة كمال والقبيح كونه صفة نقصان كما يقال العلم حسن اي فيه صفة كمال [illegible]

قبيح اي [illegible] نقصان والشجاعة [illegible] الحسن والقبيح بهذا المعنى في [illegible] كثيرة [illegible]

والمعنى الثاني [illegible] الملائمة للغرض [illegible] الموافق للغرض

كان حسنا والمخالف له كان قبيحا [illegible] المصلحة والمفسدة [illegible]

مصلحة والقبيح ما فيه مفسدة وما خلا عنهما كان [illegible] الحسن والقبيح بهذا المعنى

[illegible] كان من الامور الاضافية اي يختلف [illegible] الاشخاص فربما يكون الشيء [illegible]

[illegible]

مخالف لغرض الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الطبع فيشمل مع كونه ملائما للطبع او منافيا له [illegible] ان ذلك انما يكون ملائما للطبع او منافيا كونه يكون [illegible]

ذم [illegible] والجزاء الذي يترتب [illegible] [illegible]

[illegible] المدح [illegible] الرابع [illegible]

[illegible] واستحقاق الذم واستحقاق العقاب [illegible] والثواب [illegible] حسن [illegible]

[illegible] والثواب العقاب [illegible] قبيح وما لم يتعلق به شيء منها [illegible]

[illegible] وان [illegible]

[illegible]

حسن وما تعلق به من [illegible] قبيح [illegible] ذلك [illegible] ترك الثواب والعقاب [illegible]

[illegible] وما لا يوجد فيه شيء منها [illegible]

فيه حرج [illegible] وما لا يكون فيه ذلك فهو حسن كالواجب [illegible] الاطلاق كان المباح [illegible]

الحسن والقبح [illegible] من الاطلاقات [illegible] ان الواجب [illegible] الحسن [illegible]

[illegible] كما ان الحرام [illegible] القبيح [illegible] المعنى الثالث ان المباح [illegible]

[illegible] الحسن والقبح بالمعنى [illegible] واسطة بين الحسن والقبيح [illegible]

الحسن والقبح بالمعنى الرابع والثالث وان [illegible] القبيح [illegible]

هذا الكلام [illegible] التوضيح [illegible] المقدمة الثانية

[illegible] استعمال [illegible] المعاني [illegible] مشتركا [illegible]

لفظيا او حقيقة ومجازا الذي [illegible] الاطلاق [illegible]

[illegible] بالمعنى [illegible] في المعاني الاربعة [illegible]

[illegible] المعاني الاربعة [illegible] التي ذكرناها [illegible] مشتركا [illegible] لفظيا او حقيقة ومجازا [illegible]

[illegible] موضوعا بازاء القدر المشترك بين تلك المعاني الاربعة [illegible]

[illegible] ان يكون لفظ الحسن والقبح حقيقة في تلك المعاني [illegible]

[illegible]

طرح الثواب والعقاب

كالحرام والمكروه

فان كل واحد منها مع كونه [illegible] المقام

بازاء العقد المشترك بين تلك الامور [illegible] لا يلزم الاحداث [illegible] العقد المشترك [illegible]

ومن القواعد المقررة في مقامها ان [illegible] واحد [illegible] المتعددة [illegible]

[illegible] الاشتراك المعنوي على اللفظي [illegible]

[illegible] العقد [illegible]

في الاشتراك المعنوي [illegible] العقد المشترك [illegible]

[illegible] الاشتراك المعنوي [illegible]

الوجه الثالث ان لا يتوهم من لفظ الحسن والقبح [illegible]

[illegible] تلك المعاني المذكورة [illegible] المعنيين [illegible]

[illegible] الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible] الحسن والقبح [illegible] المقدمة الثالثة في مقام بيان [illegible]

[illegible] الحسن والقبح بالمعنى الرابع من المعاني المذكورة [illegible]

[illegible] الحسن والقبح العقليين [illegible] والمعتزلة [illegible] الحسن والقبح [illegible]

[illegible] المعاني المذكورة [illegible] الحسن والقبح [illegible]

[illegible]

[illegible] الحسن والقبح [illegible]

[illegible]

[illegible] الحسن والقبح العقليين [illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في الوجه الثالث

وقبح بعضها لذاته

وان من ادرك ذلك العقل بان العقل
لا يدرك الا بامر يدرك شيئا من
هذا الامر [illegible]

الاخروي او اللازم الدنيوي والعقاب الاخروي لكن الحاصل ان قبح العدوان ونحوهما مما يمكن للعقل ادراكه [illegible]
فكان المثبت من جهة ونحو ذلك ان العقل يدرك في نحو ذلك ان محل من القبيح مرعيا للايجاب الجزئي من جهة كونه
[illegible] ان العقل لا يدرك حسنه عاجلا ادرك ثوابه آجلا ومرعيا للايجاب الكلي والمنكر الذي نفى ذلك يجوز ان مرعيا للسلب
الجزئي [illegible] الاجتهادية [illegible] عبارات بعض المحققين من المتقدمين كما نقل
المدقق محمد عبد الرزاق [illegible] ان الترجيح انما هو في الجانب الرابع لكن لا بالكلية والجزئية بل بحيثية احد جزئي ذلك وهو تعلق الثواب
والعقاب حيث قال في الصفة الثالثة كه هر كه بر كه فعل [illegible] منصف [illegible] ماند عدل و
وظلم وعدوان [illegible] حسن علل [illegible] آن [illegible] كنند [illegible] جزا [illegible]
[illegible] ان راه ثواب كنند [illegible] [illegible]
[illegible] خواهد [illegible] از عقاب خواهند [illegible]
[illegible] مرتبه [illegible] حكم كنند [illegible]
[illegible] ان [illegible] در ميان اهل اسلام [illegible] هر كه [illegible] اسلام [illegible]
بالعرف [illegible] ثم قال بعد كشف [illegible] حسن وقبح [illegible] اشاعره ومعتزله وجمهور [illegible]
وجمهور اشاعره [illegible] شرع [illegible] لا شرع [illegible] حسن وقبح [illegible]
[illegible] حسن وقبح [illegible] عدل وقبح ظلم [illegible] شرع [illegible] شرع [illegible] عدل
حسن وظلم قبيح [illegible] حسن وقبح وظلم وعدل [illegible]
ثم قال [illegible] حسن وقبح در احكام [illegible] استحقاق ثواب [illegible] عقاب [illegible]
[illegible] عقل [illegible] مستحق ثواب [illegible] عقاب [illegible]
[illegible] المطالب التي حكينا عن ذلك [illegible]
ان النزاع [illegible] كان [illegible] الايجاب الجزئي [illegible]
المحقق [illegible] فالاشاعرة والمعتزلة [illegible] بالتحسين والتقبيح العقليين [illegible]
العقل [illegible] الثواب او اللازم والعقاب والاشاعرة [illegible]
يقولون [illegible] ان العقل [illegible] المدح [illegible]
كونه موردا للمدح والقبح [illegible] الثواب والعقاب [illegible] الاشاعرة والمعتزلة [illegible]

من وقوع النزاع [illegible]
[illegible]

باعتبار احد جزئيه [illegible] الطرف [illegible] ان النزاع في المقام [illegible]
[illegible] من الاحتمال [illegible]
هذا المحقق من [illegible] المعتزلة والاشاعرة [illegible]
للمقام [illegible] الثلاثة [illegible] ادراك العقل [illegible]
[illegible] عبارات القوم [illegible] [illegible]
[illegible] حتى [illegible] المقدرين فنقول ان النزاع في المقام [illegible]
ان يكون [illegible] التحسين والتقبيح العقليين [illegible] حسن [illegible]
[illegible] المدح والذم [illegible] العقل [illegible]
[illegible] ان [illegible] المقام [illegible]
[illegible] عند الحكيم [illegible]
[illegible] عند [illegible]
[illegible] ان المدح [illegible]
[illegible] ان العقل [illegible] الحسن والقبح
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] ما ذكرنا [illegible] النزاع في المقام [illegible] الاحتمال [illegible]
[illegible] النزاع [illegible] ان [illegible]
في هذا المقام [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] وكذا الاشاعرة عدم الفرق بينهما [illegible]
المقام [illegible] من عدم اعتبار الدليل [illegible] الاحكام الشرعية [illegible]
[illegible] كان [illegible] عدم الفرق [illegible]
[illegible] بعدم الاعتبار [illegible] النزاع في المقام

فنقول ان المعتزلة والائمة حتى الاخباريين منهم ذهبوا الى ان العقل مدرك لحسن بعض الاشياء وقبحها [illegible]
عند كل عاقل حتى الحكم على الاطلاق وان الحاكم بهما بالمعنى الذي ذكرنا هو العقل [illegible] لبعض الاشياء
كما انه لا يدرك [illegible] المعتزلة [illegible] من المعاني الثلاثة التي ذكرنا في صدر المبحث وقالوا بوجوه [illegible]
فيها لا دخل لها [illegible] كما ذهب اليه بعض [illegible] من [illegible] متقدميهم [illegible] حيث [illegible] عنهم انهم قالوا
ليس حسن الفعل او قبحه لذاته كما ذهب اليه بعض [illegible] من اصحابنا بل لما فيه من صفة موجبة لاحدهما وفصل بعضهم
من متاخريهم [illegible] بين الحسن والقبيح فقال [illegible] عنه ان ثبوت صفة في القبيح مقتضية لقبحه
الحسن لا حاجة له الى صفة محسنة بل يكفي فيه انتفاء الصفة المقبحة وان الوجوه والاعتبارات والصفات الخارجية التي
تختلف بحسب الاعتبار كلطمة اليتيم تاديبا وظلما [illegible] التي تقع في المقام [illegible]
انما [illegible] بين الحسن والقبح انما تبتني [illegible] احد الاسباب الثلاثة المتقدمة وليس الشرع الا [illegible]
من غير [illegible] بل [illegible] حجة العقل والقبيح [illegible] ولكن [illegible] حال العقل في الحسن والقبح [illegible]
الافعال والاشخاص كان الشرع كاشفا لما [illegible] العقل اليه من حسنه وقبحه [illegible] الاشاعرة [illegible]
التي [illegible] من البصرة و [illegible] ومن تابعهم الا الاخباريين منهم في المقام [illegible]
ان العقل [illegible] حسن الاشياء وقبح [illegible] وليس [illegible] حجة [illegible] العقل [illegible]
[illegible] عند الشرع كما [illegible] الائمة والمعتزلة [illegible] الشرع [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] الشرع ولو [illegible] الشرع [illegible] حسنا وقبيحا [illegible] القبيح حسنا [illegible]
[illegible] من حرمته [illegible] الوجوب والحرمة [illegible] ان [illegible] الشرع
بالعقل [illegible] المقام [illegible] فقد [illegible] في المقام الثالث [illegible] في المقام [illegible] فنقول
[illegible] المعتزلة والائمة عدا الاخباريين منهم [illegible] ان العقل كما [illegible] حسنه بالمعنى الذي ذكرنا
في المقام [illegible] لكن [illegible] الثواب والعقاب عند [illegible] حتى عند [illegible] الاخباريين
من [illegible] والائمة الاشعري [illegible] حيث [illegible] وقالوا ان العقل [illegible]
مدركا لحسن والقبح بالمعنى الذي [illegible] البصرة [illegible] في المقام [illegible]
مدركا للثواب والعقاب [illegible] والمختار [illegible]
كل واحد منها موافقا للائمة في المقام [illegible] العالم في المقام [illegible]

فرابع الاشاعرة [illegible] بعد [illegible] المقامين والاقوال فيها [illegible] ذلك في المقام
الثالث حيث [illegible] الائمة والاخباريين منهم [illegible] ان العقل [illegible] حجة [illegible]
[illegible] وطائفة اخرى منهم [illegible] عدم اعتبار [illegible] حيث [illegible] شيء من [illegible]
[illegible] ان [illegible] لادراك العقل الثواب والعقاب [illegible] فان قلت [illegible] بان العقل [illegible] الثواب والعقاب
كيف يمكن القول بعدم اعتباره [illegible] من العقل في الاحكام الشرعية اذ كل من قال بان العقل مدرك
الثواب والعقاب قال بحجية ذلك قطعا ومن لم يقل [illegible] لم يقل بحجية العقل واعتباره في المقام
حتى [illegible] فلا [illegible] مما لا يخفى على من تتبع عبارات القوم
[illegible] ذكره [illegible] لكن يمكن ان [illegible] موافقا للائمة في المقام [illegible] لكونه موافقا لهم في المقام
[illegible] الثالث [illegible] في المقام [illegible] مع [illegible] بين العقل والشرع
[illegible] المخالف في كل واحد من المقامات الثلاثة [illegible] ان [illegible] موافقا للائمة في
المقام [illegible] مخالفا لهم في المقام الثالث [illegible] ذكره [illegible]
[illegible] حيث قال [illegible] فاما من [illegible] ذكر العقاب
[illegible] فلذلك [illegible] يجوز ان [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] لو [illegible] يجوز له [illegible]
[illegible] حيث [illegible] ان [illegible]
[illegible] وجوب [illegible] بوجوب [illegible]
[illegible] لا [illegible] عليه [illegible]
كلماته التي صدرت عنه [illegible] العقل [illegible] البيان [illegible]
[illegible] ان [illegible] الموافقة في المقام الثالث [illegible] في المقام الثالث [illegible]
[illegible] في المقام [illegible] ان [illegible] الثواب والعقاب [illegible] الشرع [illegible]
الذي ذكرنا [illegible] في المقام [illegible] بعد [illegible]
في المقام الثالث [illegible] الشرع [illegible]
[illegible] العقل حسنه وقبحه [illegible] في شكر المنعم و [illegible]

والاحسان وقبله بوجه قوي ... كفر المنعم ... ما له ذلك الفعل حسنا ... وحكم بها ...

[illegible]

... خطاب المتعلق ... بحيث يكون ... [illegible]

... بحكم العقل ... [illegible]

... المتعلق بالمأمور ... [illegible]

... بحكم العقل ... خطاب المتعلق ... [illegible]

[illegible]

المذكورة ... [illegible]

[illegible]

الذي هو يكون حجة على العلم بان الله او دينه موجب تحقق صحب الحال اذ العلم بذلك شي يجوز ان لا يوجد [illegible]
وجوبه في الجملة مجرد توقف حكم العقل بحجية الظن [illegible] المقدمات المعهودة لا يوجب كون ذلك الحكم حكما عقليا ابتدائيا او حكم
العقل كذلك ليس بواسطة خطاب شرعي فلا يمكن ان يكون شي منها بتحريم من جهة الشرع في جهة وهي ان العقل
يحكم بعد ملاحظة تلك المقدمات التي مرت في الشرح كعدم جواز التكليف بالاطلاق وانسداد باب العلم وان
الاحتياط في الاخبار كلها ولو فرض شمولها وكذا قاعدة الاحتياط فحكم العقل بحجية الظن الظني لا يستقل الا بعد
انما يكون بملاحظة المقدمات الثابتة بالدلالات الشرعية هذا الكلام انما يتوجه لو سلك في حجية الظن الى الدليل
الرابع [illegible] الدليل [illegible] بالدليل المعروف [illegible] الترجيح عن الرابع لما سبق فما نقرره
[illegible] حجية الظن [illegible] ترجيح الرجوع عن الرابع [illegible] كتاب [illegible] والاجماع [illegible]
[illegible] العقل [illegible] حجية الظنون [illegible] الخبر المعتبر [illegible]
[illegible] مثل [illegible] الخبر [illegible] حجية [illegible]
كون [illegible] حرمته ولان [illegible] الظن المستفاد
من القياس والشهرة [illegible] علم حجيتها او عدم حجيتها من الاصول [illegible] علم اعتبارها [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الخبر المعتضد الذي [illegible] الخبر المعتبر [illegible] العقل [illegible]
الموهوم [illegible] الظنون [illegible] الشرع [illegible] ومن [illegible] حجية [illegible]
من العمل بالخبر [illegible] مثال [illegible] الحجتين [illegible]
[illegible] التكليف من [illegible] الحق [illegible]
الاصول المقطوع عدم اعتبارها [illegible] الخبر [illegible] قال بحجية العقل [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] الاصول [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] الخبر الصحيح [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] القول بحجية الظن [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] الاطلاق [illegible] العقل [illegible] التكليف [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] حجية [illegible] كتاب [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الخبر [illegible] الاسلام [illegible]

[illegible]

من الاصول والترجيح [illegible] قال من [illegible] الترجيح [illegible] قال بحجية [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] العقل [illegible]
[illegible]
[illegible] العقل [illegible] حجية العقل [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
التي [illegible] الترجيح [illegible]
حجية [illegible] جواز الترجيح [illegible]
[illegible] من [illegible] حيث [illegible]
[illegible] من قال بحجية العقل [illegible] جواز الترجيح [illegible]
[illegible]
[illegible] القول بجواز الترجيح [illegible] الاخبار [illegible] بالعقل [illegible]
[illegible] القول بجواز الترجيح [illegible]
من قال بحجية العقل [illegible] حجية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] القول بحجية [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الخبر الصحيح [illegible] في قال بحجية العقل [illegible]
[illegible] حجية [illegible]
[illegible] حجية [illegible]

الاية عند القول بحجية العقل [illegible] علام [illegible] الاخبار [illegible] [illegible]

[illegible] انه [illegible] المقوط [illegible]

[illegible]

[illegible]

فى الثمرات [illegible] القول [illegible] [illegible]

[illegible]

بركت

بركت [illegible]

[illegible]

بالادلة القاطعة والبراهين الساطعة من ان الضرورة الوجدانية التي لا يكون منع موجبها شبهة دربته ان العقل يدرك

حسن الاشياء وقبحها بمعنى ان بعضها منها بحيث لو فعله من حيث هو فاعل [illegible] يستحق المدح وبعضها بحيث لو

فعله لكان مستحقا للذم وان لم يصل اليه من الشرع خطاب فيه وانه قد ظهر عنده هذا الحسن والقبح في جلوه [illegible]

مراتبها بحسب الواقع ونفس الامر فقد يدرك حسن بعض الاشياء حسنا بحيث لا يرضى بتركه ويحكم بالذم على تاركه

وقبح بعضها قبحا بحيث لا يرضى بفعله ويقبح الفعل بحيث [illegible] بعضها بعد اثار حكمه [illegible]

فان قلت يمكن للاشعري ان يقول بعد [illegible] ما يستدل به في المقام من المثالين المرضيين لكن نمنع كون الذم فيهما من

من ادراك العقل فقط لجواز ان يكون ذلك بسبب ورود الامر بحسن [illegible] بسبب بعض [illegible] الشرع اذ لا

كون الظلم وترك [illegible] قبيحا [illegible] فيكون فيهما [illegible] من كونهما في جهة العادة الا ترى انه لو ليس الرجل

لا يعتبر عادة الرجال لكونه مستقبح بالنسبة الى مع كمال الرشد وخرج من بيته مع ذلك اللباس ورد فيه [illegible]

ولم يطلبه [illegible] فيها ثم [illegible] بحسب العقل والمرتبة والاشتغال [illegible] ذلك النحو بسبب العادة [illegible] ذلك العادة

نحو ما عند الكل مع قطعهم بان هذا [illegible] القبيح ليس شيئا من جهة ان العقل يدرك فيه هذا العار [illegible]

كاستحقاق الذم عند كل من يعرف القطع به لنا ان ذلك ليس الا لاجل كونه [illegible] العادة [illegible] ان لو فرضنا

ان [illegible] ذلك العادة [illegible] عند الكل [illegible] من الرشد والا [illegible] لكان من القبح [illegible]

ان لها لا ربية موافق الوفق وتركه وكذا الظلم خلاف ذلك لها ويدل كون الظلم منافيا للطباع ولعل الوجه [illegible] ويجب

الاول صفة نقص والثاني صفة كمال فيكون من صدر منه الاول مستحقا للذم ومن ترك الثاني مستحقا للمدح [illegible]

ذكرنا من الوجهين بناء على انه لا شبهة في الذي [illegible] الاشاعرة انما الاشعرية [illegible] التحرير

حيث [illegible] انه قال [illegible] علينا من كلام المحقق الطوسي [illegible] حيث جزم العقلاء بحسن الحسن وقبح القبيح

الامور المذكورة بمعنى المدح والثواب وصفة الكمال والنقص [illegible] لا نزاع [illegible] انما هو في [illegible]

وبمعنى المدح [illegible] قلت [illegible] ما ذكره المثالين المذكورين من [illegible] لا [illegible]

فانه الظاهر من الثاني [illegible] فيه [illegible] بالقطع بالوجدان والعيان [illegible]

الظلم وحسن الصدق [illegible] قطع النظر عن [illegible] [illegible] القطع [illegible]

بلزوم كونه [illegible] خوف العادة سببا لقبح الظلم [illegible] وقبائح [illegible] الظلم [illegible]

عادة [illegible] الرجال [illegible] [illegible] لا [illegible] [illegible] بان الظلم

بان الظلم قبيح ولكن كان عادة الغريب على ان الاطلاق [illegible] على مراتب [illegible] بين الظلم والاحسان [illegible]

الظلم والجمع [illegible] الحكيم [illegible] فيكون حاكما بالمدح [illegible] صفة كمال [illegible] صفة نقص

مفسرة حقا لكن [illegible] ان الظلم [illegible] كون [illegible] الحكم على الاطلاق فظاهر [illegible] لا يكون [illegible] ايضا

بحيث يقول [illegible] مع [illegible] ولكن من جهة موافقة العقل في المثال [illegible]

مناسبة [illegible] لا سيما [illegible] اغا [illegible] من قال بان الحسن والقبح [illegible] او [illegible]

[illegible] الحقيقة للاشعرية [illegible] عندهم هو كونها بالوجوه والاعتبارات [illegible] كون محققة

بحسب الاعتبار [illegible] قلت [illegible] فهل ترى ان [illegible] البيان من [illegible]

الذي [illegible] كون [illegible] الظلم [illegible] مع حكم القوة [illegible]

[illegible] واما [illegible] ذكره [illegible] ثالث [illegible] ثانيا [illegible] ان [illegible] من الظلم

والدفعة [illegible] بان [illegible] كونه صفة نقص وكذا [illegible] الحسن والقبح لا يكون الا

في [illegible] والاثبات [illegible] المقامات [illegible]

في النفس [illegible] ان [illegible] صفة كمال [illegible] صفة نقص وان

[illegible] يستحق المدح على [illegible] صفة الكمال [illegible] بسبب صفة النقص عند [illegible]

من العقلاء [illegible] يستحق المدح [illegible]

على حكيم حتى الحكيم على الاطلاق [illegible] بان الظلم صفة نقص وان الاحسان [illegible] صفة كمال [illegible]

حكم ذلك باستحقاق المدح والذم في الجملة [illegible] عند [illegible] واحد فان قلت ان الاشاعرة لا ينكرون [illegible]

[illegible] عندهم [illegible] بين [illegible] انما [illegible] الاشاعرة في

في هذا المقام ليس اثبات ما كان [illegible] ذلك [illegible] عرفت ان المقصود في هذا المقام انما هو اثبات ان

العقل يدرك الحسن والقبح بمعنى استحقاق فاعل المدح والذم عند [illegible] حتى الحكيم على الاطلاق وان

[illegible] كونه [illegible] صفة كمال او نقص [illegible] كون الحسن والقبح

لا [illegible] الثواب [illegible] من اثبات المرام بالدليل الوجداني [illegible] فيه الادلة

الالزامية فنقول ان الادلة الالزامية [illegible] انه لولا الحسن والقبح بالمعنى المذكور [illegible]

[illegible] العقل [illegible] الكاذب [illegible] او [illegible] ولكن [illegible] القبيح [illegible]

وبهما ينم

لوجوبه

بحسب [illegible] ٢

على [illegible] ٣

او بخبر غيره فهو موقوف على العلم بقبح الكذب بكونه خبرا [illegible] بان الاخبار قبيح [illegible] يستند الى [illegible]
اليه والعلم بذلك ان ثبت بالعقل او الشرع ان كان [illegible] ان كان [illegible] ما ذكرنا [illegible]
الحق [illegible] وهو قوله [illegible] المتكلم [illegible] بان العقل لا يدرك [illegible]
المدح والذم عند كل حكيم لما ادرك قبح شيء من [illegible] ولما [illegible] يكون صدور شيء من الافعال قبيحا
منه تعالى ولم يدرك قبح شيء بالنظر اليه تعالى جوز وقوع الكذب منه [illegible] ولو جاز الكذب منه
لارتفع الوثوق بالوعد والوعيد واذا ارتفع الوثوق [illegible] فائدة التكليف [illegible] فيها انما هو [illegible]
واخبار [illegible] بالوعد والوعيد فاذا احتمل الكذب في الوعد والوعيد [illegible]
وجواز الكذب منه تعالى الذي هو من لوازم عدم ادراك العقل قبح شيء بالنظر اليه باطل بالاتفاق منا ومنكم فلزوم
الذي ذكرنا من عدم ادراك العقل قبح شيء بالنظر اليه تعالى [illegible] فان قلت [illegible] ما ذكرت
دعوى الملازمة بين عدم كون العقل مدركا للحسن والقبح وبين جواز الكذب وصدوره منه تعالى لان [illegible] الكذب
اسباب متعددة [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] سببا من [illegible] عادة [illegible]
وعدم الكذب [illegible] الكذب منه [illegible] بالنظر اليه تعالى [illegible]
منه [illegible] من ان يكون [illegible] كونه سببا [illegible] الشرع [illegible] صدور منه الكذب [illegible]
[illegible] عدم صدور الكذب منه تعالى [illegible] سببا من كونه [illegible]
[illegible] من جميع [illegible] القبيح [illegible]
ان يكون عدم جواز الكذب سببا من كونه منافيا [illegible] لغرضه [illegible]
[illegible] البيان [illegible]
[illegible] ان يجري [illegible] سببا من [illegible]
[illegible] عدم الكذب منه تعالى سببا [illegible] جواز الكذب منه تعالى [illegible] صيرورة [illegible]
عادة له [illegible] عدم ادراك العقل القبح [illegible]
وبين جواز الكذب منه تعالى [illegible]
على عدم جواز الكذب منه تعالى قبل صيرورة [illegible] عادة له [illegible]

ان القول [illegible]

يتعلق الكلام [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] عدم الكذب [illegible] ان عدم جواز الكذب سبب [illegible]
[illegible] العادة [illegible]
[illegible] الافعال [illegible] منه تعالى [illegible]
باعتبار كونه [illegible] ان الكذب من [illegible]
[illegible]
[illegible] من كونه [illegible]
[illegible]
فيه [illegible] الكذب [illegible]
[illegible]
[illegible] الاجماع [illegible]
باعتبار [illegible] شرعي او باعتبار [illegible] الاتفاق [illegible]
باعتبار [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] عدم صدور الكذب منه تعالى [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] الاجماع من
حيث [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] الكذب مخالف لغرضه تعالى [illegible]
[illegible] المغفرة للذنوب من [illegible]
[illegible] الكذب مخالف الغرض [illegible]
[illegible] الكذب منه تعالى [illegible]
للغرض [illegible] عدم وقوع [illegible] الحسن والقبح [illegible]
الغرض [illegible] مخالف [illegible]
العقل [illegible] مخالف الغرض [illegible]
[illegible] سببا من كونه [illegible] الغرض [illegible]

لما يجب الكلام ونقرع المذاهب [illegible] لما بعده [illegible] في المقام فنقول [illegible]

انه [illegible] تعلقه بالاغراض [illegible] الخيرات [illegible]

نقيض [illegible] من الاغراض والعوارض [illegible] ذلك الغرض

على الصحيح عوضا للافعال الا باعتبار [illegible] من علامه وذلك لان [illegible] وجهه وعلامه بالنظر الى الافعال

او كان وجهه موجبا [illegible] لا يكون بحيث لا يدعي العقل سببا لاقدامه عليه [illegible] لكن لما غرضنا

وجب ان يكون وجهه [illegible] للافعال والحق [illegible] صفة الكمال فاذن يكون العقل مستقلا

بوجه [illegible] بان الغرض [illegible] الغير الافعال [illegible] الاستكمال كما ذكر

بعض المحققين [illegible] الاشعرية من القول [illegible] الحسن [illegible] التي

ذكرها ذلك البعض لو كانت صادرة من الاشعري [illegible] اليه حقا [illegible] بعد ثبوت [illegible]

[illegible] على جواز [illegible] من الاغراض والافعال [illegible]

فان الافعال [illegible] الجمع [illegible] القياس [illegible]

على انه ثبت [illegible] الثالث [illegible]

وذلك [illegible] الكذب [illegible] القدرة [illegible] بعدم [illegible]

المذكور [illegible] على عدم جواز الكذب [illegible] منه [illegible]

بعد القول بعدم ادراك العقل [illegible] الاشكال [illegible] الاحتمال [illegible] اذ لم يوجد

دليل [illegible] على عدم جواز صدور [illegible] منه [illegible] ان علم جواز الكذب

منه تعالى [illegible] الواقعة [illegible]

من المتاخرين [illegible] بين علم كون العقل مدركا للحسن والقبح وبين جواز الكذب منه تعالى [illegible]

[illegible] القياس الثالث [illegible] لو جاز صدور الكذب منه تعالى [illegible] الوثوق بالوعد والوعيد

فلا يحتاج [illegible] البيان [illegible] فرض صدور الكذب منه تعالى [illegible]

[illegible]

[illegible] فان قلت يمكن للاشعري ان يقول [illegible]

الوثوق بالوعد والوعيد [illegible]

[illegible] صدور [illegible] الوعد والوعيد [illegible] قلت [illegible]

[illegible]

ذلك [illegible] بانه [illegible] لكن [illegible]

[illegible] فقول [illegible] ان [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] العقل [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] العقل [illegible] فلا [illegible]

[illegible] القول [illegible] ان الحسن [illegible] ان [illegible] العقل [illegible]

[illegible] الترجيح [illegible]

[illegible] الترجيح [illegible] ان [illegible] فالعقل [illegible]

[illegible] الترجيح [illegible] الوجوب [illegible]

[illegible] ذكره [illegible] المحقق [illegible]

[illegible] فان قلت [illegible] القياس [illegible]

[illegible] الوثوق [illegible]

[illegible] التكليف [illegible] الغرض [illegible]

[illegible] الغرض المظنون [illegible]

[illegible] العقل [illegible]

[illegible] صدور الكذب منه [illegible]

[illegible] الحسن والقبح [illegible]

[illegible] الحسن والقبح [illegible]

[illegible] عدم كونه [illegible]

[illegible] المقام [illegible] عدم [illegible]

[illegible]

[illegible] الكذب [illegible] عدم [illegible]

[illegible] عدم جواز [illegible]

المعجزة على يد الكاذب قلنا ان ذلك موجب لاضلال العباد واغرائهم على الجهل وسبب لانسداد باب الرسالة

في النبوة او في العباد لغرض العباد او الوضع في الرسالة ليس الا لتحصيل [illegible] وتهذيب [illegible]

فالجواب [illegible] علم امكان ذلك القبح الا بعد حصول القطع بكونه صادقا وهو

محال على تقدير جواز المعجزة على يد الكاذب كما عرفت ومما ذكرنا ينكشف الامر على [illegible] في اثبات الفرقة

بين النبي الصادق والمتنبي الكاذب بناء على ما عرفت من [illegible] والفرقة الناجية [illegible]

العقل بين القبح شيء يثبت عليه الحكم ثم [illegible] الفرقة [illegible]

ما كان لهم لدرك عقول لقبح اظهار المعجزة على يد الكاذب [illegible] قالوا انه معلوم ثبات الفرقة [illegible]

الا في صدور منه خارق العادة بانواع مختلفة والوان متكثرة مع استمرار صدور الخوارق منه هو الذي يكون

خلاف الواقع او [illegible] المطلوب [illegible] الثالثة [illegible] وجه معجزة [illegible]

في النبوة او [illegible] الناس [illegible] عنه او [illegible] الناس [illegible] غلب عليه حتى [illegible]

كونه [illegible] عند الناس ولا [illegible] جميع الناس واغرائهم على الجهل [illegible]

اللطيف على يقول الظالمون علوا كبيرا [illegible] الائمة لما كانوا قائلين بادراك العقل

قبح شيء [illegible] ثم قالوا ان اظهار المعجزة على يد الكاذب [illegible]

قبح يدركه العقل [illegible] القبح منه تعالى فيكون [illegible] ذلك [illegible] الحق [illegible]

العقليين [illegible] الائمة [illegible] الخوارق [illegible] العادة [illegible]

[illegible] ذلك العادة [illegible]

في اثبات الفرقة بين النبي الصادق والمتنبي الكاذب [illegible] فان قلت [illegible]

ان يقول ما ذكرت في صورة [illegible] انما يكون لك [illegible] امتناع اظهار المعجزة

[illegible] خلاف العادة [illegible] من [illegible] وكون ذلك

[illegible] عدم اظهار المعجزة على يد الكاذب [illegible] الطبعة

او [illegible] من كونه خالف [illegible] الجواب [illegible]

[illegible] الذي [illegible]

ممنوع [illegible] ذكره [illegible] الاول [illegible] بالجهل [illegible]

ثبات ذلك [illegible] فلم [illegible] ان الدليل على عدم جواز [illegible]

ليس الا العقل [illegible] القول بعدم [illegible] والاول [illegible] عدم الفرقة بين النبي الصادق

والمتنبي الكاذب [illegible] الا قبح التكليف [illegible]

وكذلك [illegible] الا القبح العقلي [illegible] القول بعدم كون العقل مدركا لقبح شيء [illegible]

[illegible] فانهم [illegible] العلم الضرورية [illegible] يكونون مجبورين [illegible]

[illegible] فائدة التكليف [illegible] فائدة التكليف

[illegible] عدم [illegible] فائدة [illegible]

[illegible] المعاشرة [illegible] التي توجب حصول العلم [illegible] فائدة [illegible]

[illegible] اذا لم يمكن الوثوق [illegible]

[illegible] التحرير [illegible] ان [illegible] اثبات ان العقل

يدرك [illegible] القبح [illegible] حصول الفرقة بين النبي الصادق

والمتنبي الكاذب [illegible]

[illegible] الانبياء [illegible] وكذا [illegible] القطع [illegible]

[illegible] على [illegible] ظهور خوارق العادة التي [illegible] القطع [illegible]

[illegible] البشرية [illegible] ذلك [illegible] العادة [illegible] ذلك

الذي [illegible] خوارق العادة [illegible] بالعيان [illegible]

[illegible] القطع [illegible]

[illegible] او [illegible]

[illegible] اللتي [illegible]

[illegible] عن [illegible]

ذلك [illegible] للنبوة [illegible]

[illegible] خوارق العادة

[illegible] القطع [illegible] خوارق [illegible] البشرية

لا تكليف القاطع ... فرق انه لو كان ذلك القطع بسبب الفرق بين النبي والجنب لما كان العلم الثابت

من الكلام المذكور موجبا مع انه صار موجبا لكن لما لم يكن الثابت من الوجه [illegible]

في المقام ... [illegible] ... العلم ... [illegible] الكاتب ... [illegible]

هذه الدليل المركب من المقدمات [illegible] من الالفاظ [illegible] الحكم [illegible] بعدم كون [illegible]

[illegible] نوع [illegible] بين الجنب [illegible] والجنب [illegible] عند [illegible]

الثالث [illegible] الزركشي حيث [illegible]

[illegible] وانه [illegible]

[illegible]

هذا الدليل [illegible] عندهم [illegible]

الا ان [illegible] القوم [illegible] بهذا الدليل [illegible] ان [illegible] هذا الشيخ [illegible]

[illegible] ما ذكرت [illegible] هذا [illegible] التي [illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] ان [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] الذي حصل منه القطع [illegible] ان [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] الخطاب [illegible] جواز

[illegible] العلم [illegible] هذا التوجيه

[illegible] فانه [illegible]

ما ذكرنا [illegible] هذا الدليل [illegible] ان العقل [illegible]

[illegible] فلانه [illegible]

[illegible] ذلك [illegible] العقل [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] التكليف [illegible]

[illegible] الخبر [illegible] بحصول العلم [illegible]

[illegible] ان [illegible] حصول [illegible] التي [illegible] حصول العلم [illegible]

[illegible] التكليف [illegible] الدليل عليه [illegible]

[illegible]

فلان العلم [illegible] الدليل [illegible] الذي [illegible] بالعيان والوجدان [illegible]

بين ان [illegible] وبين ان [illegible] الفرق بين [illegible]

[illegible] العيان والاطفال [illegible] الدليل [illegible] انه لا [illegible] ان التكليف [illegible]

[illegible] الكثيرة [illegible] هذا الباب [illegible] التكليف [illegible]

[illegible] التكليف [illegible] ثبت [illegible]

[illegible] الخبر [illegible] التكليف [illegible] الخبر

[illegible] التكليف [illegible] الخبر [illegible]

يكون العلم [illegible] الاول [illegible] عند [illegible]

[illegible] عند [illegible] لا بسبب [illegible] ان يكون

[illegible] التي ذكرنا [illegible] طرق [illegible]

[illegible] او [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] الخبر [illegible]

هذا المقام [illegible]

ان [illegible] التحقيق [illegible] بالنسبة الى المقام الثاني

فنقول [illegible] ان [illegible] من [illegible]

[illegible] هذا المقام [illegible]

[illegible] انه [illegible] العقلاء [illegible]

[illegible] بالضرورة والبداهة [illegible] العقل [illegible] ان [illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] يوجب [illegible]

[illegible] الخبر [illegible]

[illegible] حيث [illegible] بالضرورة [illegible]

[illegible]

روا [illegible] ٣

[illegible]

فعل الحسن والعقاب على فعل القبيح وبعبارة اخرى ان الحسن [illegible] فذلك على ان العقل مدرك [illegible]

ما الله [illegible] سبحانه [illegible] ويجازيه بعنوان الرفع وان فعل ما يستحق [illegible] على الله [illegible]

ان خيرا فخير وان شرا فشر ومن المعلوم ان الانبياء [illegible] الرسول

وهو العقل قطعا [illegible] انه يتقرب من الاحكام [illegible] بواسطة الرسول الظاهري وهو النبي [illegible]

بينهما بواسطة العقل [illegible] العبد [illegible] العالم [illegible] بانه يجازي العبد

القوي بسبب ظلمه على عبده الضعيف العقاب وكذا يحكم بالعقاب على [illegible] الذي [illegible]

[illegible] سيما اذا كان ذلك العبد [illegible] غاية الاحتياج [illegible] الثواب على العبد

القوي المنعم بسبب صدور الاحسان منه [illegible] العبد الضعيف المحتاج غاية الاحتياج [illegible]

شواهد عرفية فعلينا ان [illegible] حقيقة الحال وصدق ما هو المقال [illegible]

الصحيح هكذا لو كان للشخص عبدان [illegible] وكان احدهما [illegible] غاية القوة [illegible]

ضعيفا في غاية الضعف والمسكنة [illegible] الظلم والتعدي [illegible]

شبهة في ان [illegible] العبد الظالم يستحق للعقاب [illegible] ذلك الظلم [illegible]

بما عند مولاه بحيث [illegible] المواخذة [illegible]

باعتبار الاقتضاء والمجازات [illegible]

[illegible] في جنس القبيح [illegible] الحسن والثواب [illegible]

لو كان [illegible]

[illegible] غاية الاحتياج [illegible]

[illegible] الجزاء بالخير والثواب بسبب صدور [illegible]

منه [illegible] المذكورة بحيث لو [illegible]

[illegible] هذا القدر [illegible]

[illegible]

[illegible] هذا الحكم [illegible]

[illegible] الثواب [illegible] والعقاب [illegible]

فصل في [illegible]

[illegible] الشارع وهو [illegible]

ان العقل [illegible] للثواب والعقاب [illegible] كونه [illegible]

[illegible] معرفة [illegible] لزم ان يكون [illegible]

[illegible] الاولى [illegible] المقدم [illegible]

[illegible] كون العقل [illegible]

للثواب والعقاب [illegible] الحسن [illegible]

ان [illegible] بعد القول [illegible] للثواب [illegible] والعقاب

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المعرفة [illegible]

[illegible]

[illegible] المقدور [illegible]

[illegible] الثانية [illegible]

المقدم في [illegible] الاولى [illegible] وجوب معرفة [illegible]

المذكور [illegible] ذلك الوجوب [illegible] المعرفة [illegible]

[illegible] ذلك الوجوب [illegible]

[illegible] العقل [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] العقل [illegible]

الشرعية مثل قوله تعالى فاعلموا انه لا اله الا الله [illegible] ذلك الوجوب [illegible]

[illegible] وجوب [illegible] الشارع وهو قوله فاعلموا [illegible]

[illegible] معرفته [illegible] الشارع [illegible] وجوب [illegible]

[illegible] المحذور الذي [illegible] وجوب [illegible]

متوقفا على معرفته ممنوع على التقدير بل ان ذلك الوجوب الى ان يكون موقوفا على الحكم به او لا يتوقف
الاول فرع على الوجوب في الدور على الكفر [illegible] الابدان يكون موقوفا على الشرع ثم فيلزم
المحذور الذي هو شامل الدور نعم [illegible] كما ذكر [illegible] بالقرينة قرر الدليل في اثبات وجوب النظر
[illegible] متوقف على السمع وهكذا يمكن ان الاقرار في وجوب تحصيل معرفة الله [illegible] فنقول لو لم يكن العقل مدركا
للثواب والعقاب لم يكن النظر في تحصيل معرفته واجبا ولم يكن ذلك التحصيل واجبا [illegible] ان يكون
[illegible] والتوابع [illegible] الا مع ثبوته [illegible] ثبوته والبطلان
التالي [illegible] ان هذا الدليل كما تراه انما يكون [illegible] بعدم ادراك العقل
الثواب والعقاب مطلقا لا في العقائد الدينية ولا في الاحكام الفرعية [illegible] بعدم ادراكه
الحسن والقبيح [illegible] وانهم كما وقع في [illegible] الثواب والعقاب
[illegible] وذلك [illegible] الاخباريين [illegible] مفصلين [illegible]
الشيخ بين العقائد الاصولية والاحكام الفرعية بان لا يقولون ان العقل مدرك الثواب والعقاب
في [illegible] ولا [illegible]
[illegible] عدم كون هذا الدليل [illegible]
ان هذا الدليل انما يدل على ان العقل مدرك للثواب والعقاب في العقائد الدينية [illegible]
ثبوت ذلك التفصيل [illegible] الاخباريون لا ينكرون [illegible]
هذا الدليل [illegible] والعقل لا يدرك
الثواب والعقاب في الاحكام الفرعية [illegible]
كلماته [illegible] الرواية [illegible]
رواه الكليني في الموثق كالصحيح [illegible] عن زرارة عن ابي جعفر
قال ذروة الامر وسنامه ومفتاحه [illegible] الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية [illegible] بالولاية
فاخذ الناس باربع وتركوا هذه [illegible] الحديث [illegible] ان هذا انما يدل على ان الاحكام
العقلية [illegible] على الشرع [illegible]
الثلاثة [illegible] فلو كان [illegible] موقوفة على الشرع من حيث الوجوب

آنفا

الوجوب [illegible] الثواب [illegible] اقول [illegible] منه
كما هو الظاهر كان [illegible] من كلف [illegible] هو ان المعفوين [illegible]
[illegible] في العقائد الدينية [illegible] العقائد التي
[illegible] ان المذهب [illegible] بدون الحجة والبيان [illegible]
[illegible] الاخباريين [illegible] العقاب [illegible]
[illegible]
[illegible] القول [illegible]
[illegible] بين الاصول والفروع [illegible] تفصيل [illegible]
[illegible] الاخباريون [illegible] بان العقل [illegible] الثواب والعقاب
[illegible] الامور [illegible] الفرعية [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الثواب
والعقاب في العقائد [illegible] الفرعية [illegible] العقل
[illegible] الفرعية [illegible]
[illegible] العقل [illegible] الحسن والقبح
[illegible] الثواب والعقاب [illegible] الشرع [illegible] العقل [illegible]
[illegible] القول [illegible]
[illegible] الحسن والقبح [illegible]
[illegible] ان العقل [illegible] الاخبار [illegible] العقل
[illegible] العقل [illegible] الثواب والعقاب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الثواب والعقاب [illegible]
[illegible] العقل [illegible]

واليه

ودركه

كالشيخ [illegible]

بعينه على ذلك العبد لا [illegible] العقلاء قاطعة [illegible] عنده [illegible] مولاه [illegible]

[illegible] هذا القطع [illegible] فيه [illegible] وانا [illegible] [illegible] السبب الواقعي

[illegible] هذا [illegible] ان [illegible] العبد [illegible]

كان [illegible] هذا القطع [illegible] موجب العقاب [illegible] عنده [illegible]

[illegible] البديهيات [illegible] وكذلك [illegible]

بعينه [illegible] واما تحقيق الكلام في المقام الثالث فاعلم ان المختار فيه [illegible]

[illegible] المجتهدين من الأئمة [illegible] الاخباريين [illegible] منهم حيث [illegible]

عدم اعتبار ذلك [illegible] وقبل الشرع [illegible] المطلوب [illegible]

فيه [illegible] وهو ان قول المعروف بين الأصحاب [illegible] به العقل [illegible]

به الشرع [illegible] ان يكون [illegible] ان كلما حكم به العقل [illegible] الثواب

والعقاب [illegible] الشارع [illegible] انه [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الاصل [illegible]

في العلم [illegible] الثالث ان يكون [illegible] كلما حكم به العقل في الثواب والعقاب

في واقعة حكم به الشارع [illegible] انه [illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الثالث ان يكون [illegible] ان كلما حكم به العقل في الثواب والعقاب

[illegible]

الرابع ان يكون [illegible] كلما حكم به العقل في الثواب والعقاب حكم به الشارع اي

[illegible] العقل [illegible] العبد [illegible] انه لو فرض [illegible]

السؤال [illegible] حكم به العقل [illegible] ذلك في العلم [illegible] العبد [illegible] قاطع بانه لو قطع [illegible]

[illegible] مستحقا للعقاب [illegible] مولاه [illegible] قطع [illegible]

ما يقطع به العبد في استحقاق العقاب [illegible] ما يقطع به العبد [illegible]

[illegible] الاحتمالات [illegible] انه [illegible]

[illegible] الرابع في [illegible]

> [margin] [illegible] العقل [illegible]
> [margin] [illegible]
> [margin] [illegible] وان لم [illegible]
> [margin] في الحكم

[illegible] الشرع في الاول [illegible] فلا يلزم [illegible] انه لم يكن [illegible]

الثالث [illegible] وان لم [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] المجتهدين [illegible]

انه لم يوجد [illegible] حجية [illegible] فيه [illegible]

[illegible] القطع [illegible] العقل [illegible] بالثواب والعقاب [illegible] معتبر وحجة [illegible]

ان [illegible] القطع [illegible] القطع [illegible]

القطع [illegible] البيان [illegible] انه [illegible] القطع حتى [illegible]

يكون [illegible] القطع [illegible] ان يكون [illegible] معتبرا وحجة بنفسه [illegible] القطع [illegible]

[illegible] وان كان [illegible] الشرع [illegible]

ان يكون حجة [illegible] المطلوب [illegible]

[illegible] الشرع [illegible] حجية [illegible] العقل [illegible]

> [margin] [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] حجية العقل [illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible] القول بحجية [illegible] الشرع [illegible] حجية العقل [illegible] الثالث

[illegible] ان القطع [illegible] القول بعدم حجية [illegible] وان كان [illegible]

[illegible] القول بحجية [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible] القطع [illegible] القول بحجية [illegible] الشرع [illegible] القول بحجية

القطع [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] القول [illegible] الشرع [illegible]

[illegible]

[illegible] الشرع [illegible] فيه [illegible]

علاوة الانقياد الشرع بالشبهة [illegible] لا شيء في امر المعجزة [illegible] في اخبار الغيب
فيما نقول ان القطع بما سبيله الشرع [illegible] ما ذكر [illegible] من المزيدات [illegible]
في اثبات [illegible] ما ذكر [illegible] دعوى [illegible]
[illegible] الشرع [illegible] لا يكون [illegible] الدليل [illegible]
[illegible] وان الاجماع [illegible] الاخبار الدالة [illegible] وان كانت [illegible]
لكن ذلك الكشف انما يكون [illegible] الا بالشبهة [illegible] ان الاخبار الدالة [illegible]
[illegible] والدليل [illegible]
[illegible] من المرويات [illegible] فان قلت ان هذا الدليل انما يكون [illegible]
[illegible] القطع في العقائد [illegible] القطع
[illegible] في الاحكام الشرعية والدليل لا يكون [illegible] لذلك قلت هذا الدليل [illegible]
[illegible] القطع [illegible]
[illegible] في العقائد الدينية او في الفروع العقلية [illegible]
[illegible] العقل [illegible] ان العقل [illegible]
[illegible] وان كان [illegible] معرفة الله [illegible]
[illegible] الوجه [illegible]
[illegible] الحكيم [illegible]
[illegible] المقدمة [illegible] القبائح العقلية [illegible]
[illegible]
[illegible] القبائح العقلية [illegible]
[illegible] القبيح [illegible] قطعا [illegible]
[illegible] ان الله [illegible] العدل [illegible]
[illegible] الكريمة وان كان [illegible]
بالاخبار [illegible]

[illegible] العقل والشرع وان [illegible]
[illegible] بين العقل والشرع وان [illegible]
الشرع [illegible] الامام [illegible]
فان قلت القطع [illegible] الشرع [illegible]
[illegible] الآية [illegible]
[illegible] الا يعذب [illegible]
[illegible] الدنيا والاخرة الا [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] فان قلت [illegible]
[illegible] قلت [illegible]
[illegible] الآية الكريمة من [illegible]
[illegible] القواعد المقررة [illegible] العموم
[illegible] العموم [illegible] الآية الكريمة [illegible]
[illegible] العقل والشرع وان [illegible]
[illegible] بالشرع [illegible]
[illegible] الآية [illegible] العذاب [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] الآية [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
الشرع [illegible] الآية الكريمة [illegible]
[illegible] الآية [illegible] فان قلت
[illegible] الآية [illegible] العقل
[illegible] العذاب [illegible]
[illegible] الآية [illegible] العذاب [illegible] الشيخ [illegible] الآية [illegible]
[illegible]
[illegible] العذاب [illegible]

لولا ورود العقل [illegible]

[illegible] العقل [illegible]

ميشيا لكونه نقرت [illegible] من غير عناية يجري العبد بحسبه من ارتكاب الافعال التي يقع بسببها استحقاق العقاب عليها وصيرورة ذلك [illegible] انه على [illegible] من [illegible] الظاهر [illegible]
الاستحقاق فعند هذا كان ما ذكر قرينة عقلية على عدم [illegible] الاية الشريفة على ظاهرها ووجود مثل القرينة [illegible] [illegible] بالاحاديث [illegible] عدم [illegible] مع [illegible] الشرع كما [illegible]
في الوجه ان ما ذكرت من عدم دلالة الاية الكريمة على نفي استحقاق العذاب على [illegible] علام [illegible]
مؤاخذة [illegible] فلا [illegible] ان ذلك الفعل ما استحق فاعله العذاب [illegible]
[illegible] والمرفوع منه [illegible] ان هذا [illegible] ان يقول [illegible] الكريمة
ان تقدير فلم [illegible] في بعض استحقاق العذاب عليه لا [illegible] في شرع كتابه الكريم
بان الله [illegible] من [illegible] الرسول [illegible] [illegible] فلانه لا [illegible] فيه [illegible]
[illegible] ان [illegible] العلماء [illegible] [illegible] استحقاق [illegible] العذاب [illegible]
[illegible] فيه [illegible] الوجه [illegible] ان [illegible] الاية المباركة نفي [illegible]
[illegible] ان [illegible] من ظاهر الاية الشريفة وما ذكرت [illegible] ظاهرة
[illegible] ان [illegible] من [illegible] الرحمة [illegible]
[illegible] في [illegible] الاخروي والعذاب [illegible] ان [illegible]
فان [illegible] المؤمن [illegible] الاخبار الكثيرة [illegible]
[illegible] ان [illegible] الرسول هو [illegible] الرسول [illegible] في [illegible]
في لفظ الرسول [illegible] حيث يكون [illegible]
ان [illegible] الرسول [illegible] الرسول الظاهري [illegible] بهذا [illegible]
[illegible] وكذلك [illegible] [illegible] ولكن [illegible]
[illegible] ان [illegible] [illegible] الاية المباركة [illegible] ان [illegible]
[illegible] الاية [illegible] [illegible] العقل [illegible]
[illegible] العقل [illegible] ممنوع [illegible] من قبل الشارع [illegible]
[illegible] عدم [illegible] الرجوع [illegible] [illegible] الا ترى ان [illegible]
[illegible] [illegible] في البلاد [illegible]

وجعلنا [illegible] [illegible] من [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
الا [illegible] الرسول [illegible] [illegible] [illegible] الدخول [illegible]
[illegible] [illegible] فعلى [illegible] مستحقين للعذاب [illegible] [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] عند العقلاء [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] مولينا [illegible] ان [illegible] الحكم [illegible] هذا [illegible]
[illegible] الاية المباركة [illegible] فيه الذي [illegible] [illegible] القوة [illegible]
[illegible] ان [illegible] الاية الشريفة [illegible] [illegible] لكن [illegible]
[illegible] [illegible] قوله [illegible] الانفال [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الشرع فيه [illegible] [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] الشرع فيه [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] عدم [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الاية الكريمة [illegible]
[illegible] من [illegible] [illegible] المؤمنين [illegible] ان [illegible] الاية [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الاخروي [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] ان [illegible] [illegible] [illegible] لكن [illegible]
[illegible] الاخروي [illegible] [illegible] بالعذاب الاخروي [illegible]
ان الاية [illegible] ولكن [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الادلة التي
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] عدم [illegible] [illegible] الشرع [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

ما يكون بعضه في الصغرى فالفرق ان الكبرى [illegible] قلت بعد ما ذكر من ان
التفاوت [illegible] ثبوت العقاب [illegible] المدح والذم وان الامر موضوع [illegible] العقل
[illegible] ان الدال على الطلب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قلت [illegible] الكلام الذي ذكرت في ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرواية [illegible]
[illegible]
[illegible]
ان الرواية لا يكون [illegible] القواعد المقررة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فنقول ان السند في الرواية ضعيف [illegible] معقود [illegible] ان الحجر [illegible]
[illegible] الرواية الاولى ليتحقق في العقل [illegible]
[illegible]
الذي ذكرناه [illegible]
يعقوب الكليني في الصحيح عن علي بن ابراهيم عن ابيه [illegible]
عن [illegible] عبد الرحمن بن الحجاج عن ابان بن تغلب قال قلت [illegible] ما تقول في
رجل قطع اصبعا من اصابع المرأة كم فيها قال عشرة من الابل قلت قطع اثنتين قال عشرون قلت قطع ثلاثا قال ثلاثون
قلت قطع اربعا قال عشرون قلت سبحان الله يقطع ثلاثا فيكون عليه ثلاثون ويقطع اربعا فيكون عليه عشرون ان
هذا كان يبلغنا ونحن بالعراق فنبرأ ممن قاله ونقول الذي جاء به شيطان [illegible] ان المرأة تعاقل
الرجل الى ثلث الدية فاذا بلغت الثلث رجعت الى النصف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

في المقام

لو افترقا ان قطعا وكذلك [illegible] عدم اعتبار القطع [illegible] هو قطع [illegible]

ان [illegible] القطع [illegible] القطع [illegible] والمستعمل [illegible]

الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

الاجمال

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] والمكلف [illegible] الشرع

[illegible]

[illegible] رواه [illegible] في الصحيح [illegible]

قال [illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الرواية [illegible]

وما يجوز له فيه اتباع الاشخص الرواية من قوله ان حجية المسلم فينا عدم كون الشيء من الذنوب الكبيرة

بان لا يعلم من الافعال الا انه لا يكون من [illegible] ودلالة عليه كما يظهر [illegible]

ان الرواية حجة وقد ورد في حصول الحكم بالخبر الى [illegible] ويكون [illegible]

لو لا دلالة الرواية حجة في الثواب [illegible] في اعلام [illegible] والصلاة حتى [illegible]

عالم الحجة كالاحسان [illegible] الضعيف الحاجز الحجة ولو كان [illegible] في [illegible]

لمسلم من الرواية ان خبر الى [illegible] لم يكونوا متحملين بنا اعلام الحجة السنن الالهية والمندوبات

الواجبة في الحجة [illegible] كونه هو من خبر العادل [illegible] من [illegible] الضعفاء والزنادقة

[illegible] حبيبا [illegible] للتحقيق [illegible] الحق [illegible] الشيء

[illegible] الخبر الى [illegible] الذي لم [illegible] في [illegible] الضعفة [illegible] العذاب [illegible]

وما يشمل في ظاهر الرواية [illegible] وذكرنا [illegible] العادل [illegible] الا ان [illegible]

[illegible] الحديث [illegible] وذكره [illegible] من [illegible] في [illegible]

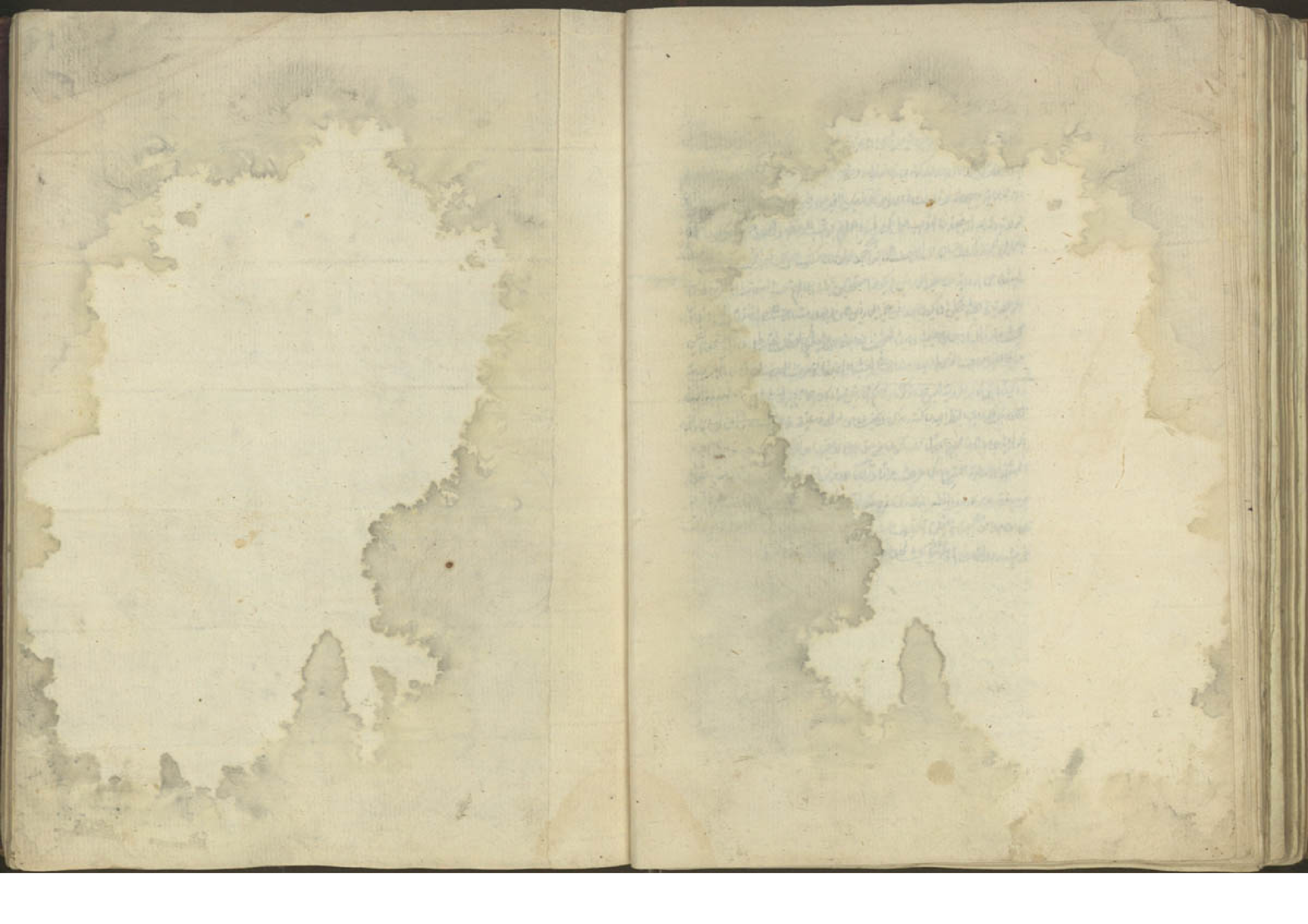
الرواية [illegible] [illegible] في حق [illegible] الخبر [illegible] الظني [illegible] مثال [illegible]

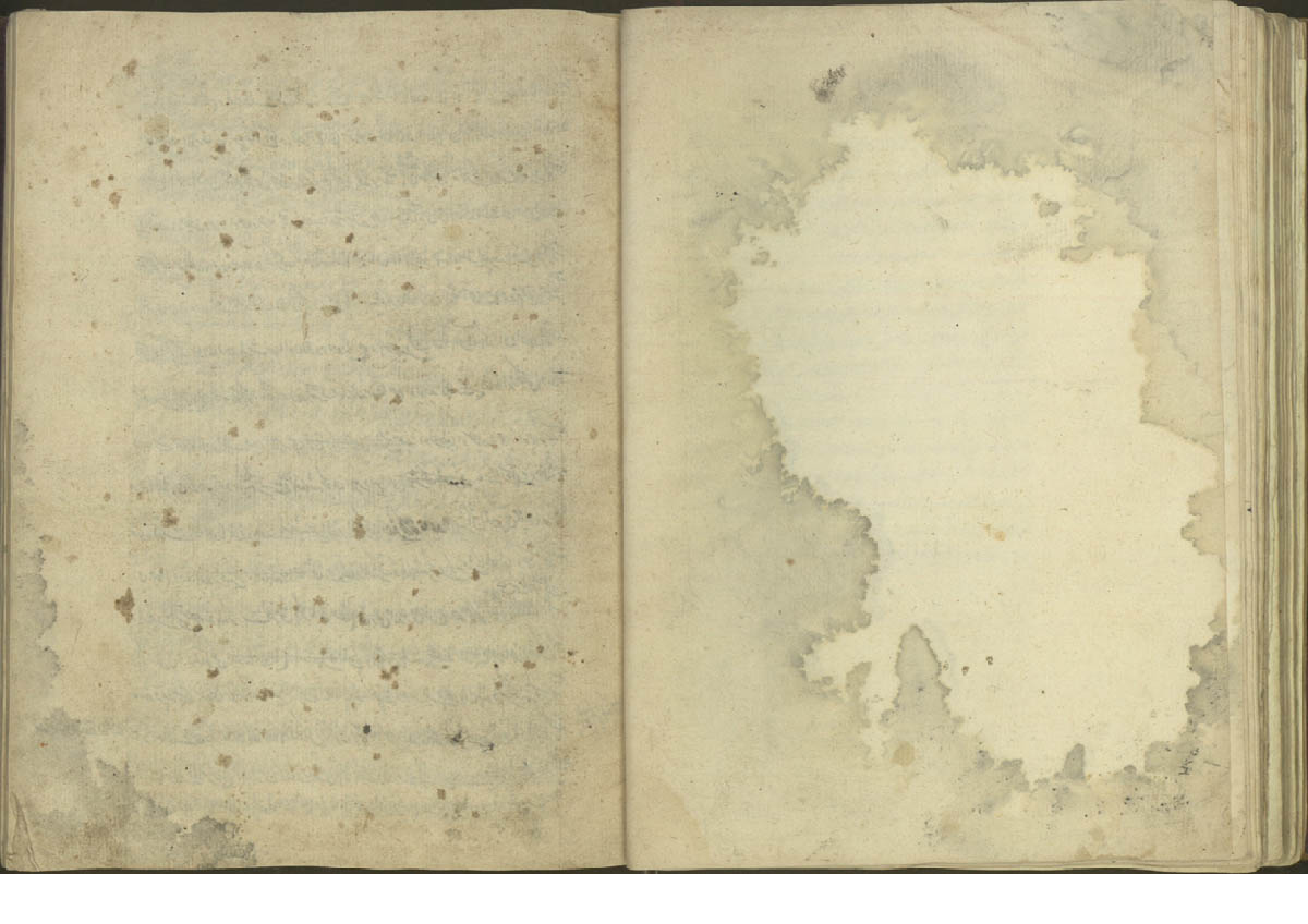
المسئلة الاصولية [illegible] وان [illegible] الظن [illegible] مثال [illegible]

بعدم [illegible] للدليل القطعي الذي ذكرنا في [illegible] التعارض [illegible] الاخبار المتواترة [illegible]

على ان [illegible] التكليف [illegible] الاخبار [illegible]

[illegible] والالتفات [illegible] حيث [illegible] ولكن [illegible]





اقول هو ادلة الاحكام وفيه مطالب المطلب الاول في الاجماع وهو لغة ما يطلق على الاتفاق كما يقال [illegible] جمعوا على كذا

اي اتفقوا والاخرى على العزم كما يقال اجمعوا امرهم اي عزموا ولما كان قد يلزم من المثالين المذكورين استعمال لفظ

الاجماع في كلا المعنيين [illegible] من الحقيقة والمجاز كما ظهر في محله ومقام [illegible] به هو من باب الاشتراك [illegible] معنى

او لفظي او حقيقة ومجاز او مجاز فيهما [illegible] استعمال اللفظ في المعنيين [illegible]

[illegible] ان يكون يوجد بينهما قدر مشترك [illegible] الاشتراك

المعنوي او لا وعلى [illegible] ان يكون مع المناسبة او بدونها وعلى [illegible] اي مع عدم [illegible]

[illegible] اي ان وجد المناسبة بينهما او لا فهذه صور اربع و[illegible] على طريق [illegible] ان لفظ [illegible]

المستعمل في المعنيين [illegible] المشترك والمناسبة بينهما معا او وجد [illegible] الاشتراك او العكس او لا وجود

فيهما شئ منهما [illegible] او لفظيا او حقيقة ومجاز او مجاز [illegible] حقيقة

وعلى الثاني اي في صورة [illegible] المشترك مع المناسبة كون الاولى [illegible] ما عدا الحقيقة والمجاز

وعلى الثالث اي صورة التي وجدت المناسبة [illegible] القدر المشترك [illegible] ما عدا الاشتراك المعنوي جميعا وعلى [illegible]

اي فيما لم يوجد القدر المشترك [illegible] شئ من القدر المشترك والمناسبة [illegible] كونه مشتركا لفظيا او مجازا [illegible] حقيقة

والتقييد [illegible] المذكورات [illegible] ذكرنا في مقام [illegible] الاحتمال [illegible]

ولكن فنقول انه لما لم يكن لفظ الاجماع [illegible] للعزم والاتفاق المستعمل لفظ الاجماع فيهما قدر مشترك [illegible]

[illegible] قرينة [illegible] احتمال الاشتراك المعنوي [illegible] احتمال كونه حقيقة ومجازا [illegible] المناسبة [illegible]

سائر الاحتمالات التي ذكرناها [illegible] المذكورة [illegible] الحقيقة [illegible] لفظي [illegible] الحقيقة

والمجاز [illegible] مرجوح بالنسبة الى [illegible] الحقيقة والمجاز والاشتراك اللفظي [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] القول [illegible] وقوعا [illegible] والقول [illegible] وقوعا [illegible]

احتمال كونه لفظ الاجماع [illegible]

[illegible] مرجوحية بالنسبة اليها على الاول والثاني هو [illegible] والثالث لا تنح [illegible] من [illegible]

او المجاز [illegible] الاول [illegible] مرجوحية الاشتراك اللفظي [illegible]

ان المجاز [illegible] الحقيقة [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

والحقيقة والمجاز [illegible] من [illegible] حتى [illegible] المجاز [illegible] الحقيقة

وان مرجوحية الاشتراك اللفظي بالنسبة الى الحقيقة والمجاز [illegible] كثير [illegible]

لان الاشتراك يحتاج الى [illegible] والمجاز [illegible] الموضوع له [illegible] القرينة [illegible]

[illegible] يحتاج الى [illegible] المذكورات بالنسبة [illegible]

في الاشتراك [illegible] بالنسبة الى [illegible] وما ذكرنا وان ظهر التعيين بالنسبة [illegible]

لكن لم يظهر منه ان لفظ الاجماع [illegible] حقيقة في العزم ومجاز في الاتفاق او بالعكس [illegible] القول التحقيق

حقيقة في الاتفاق لانه المتبادر منه عند التجرد عن القرائن [illegible] العزم مجاز [illegible]

لان العزم [illegible] الاتفاق [illegible] المناسبة بينهما [illegible] وجد الاتفاق [illegible]

[illegible] الاتفاق [illegible] التحقق [illegible] مع انه [illegible]

[illegible] لانه [illegible] الا من [illegible] يجب [illegible]

[illegible] الا [illegible] اتفاق المجتهدين من

[illegible] الامة [illegible] من [illegible] الاتفاق [illegible] اتفاق العوام [illegible]

[illegible] العوام [illegible] وان [illegible] من الكتاب [illegible]

[illegible] الامة [illegible] الكتاب [illegible]

اتفاق المجتهدين من [illegible] الامة [illegible] على ان [illegible] يكون [illegible]

[illegible] من الامور التي [illegible] من الاعصار [illegible]

تحقيق الاجماع [illegible] آخر الدنيا ثم ان المعروف والمتداول في ألسنة القوم ان الاجماع المصطلح
عند الخاصة انما حجية كان من حيث هو من باب التعبد المحض كما هو مقتضى بعض آيات التي استند اليها
لحجيته في مقام الاحتجاج [illegible] حجية من باب الكشف كما دل عليه حديث
النبوي الذي كان من جهة التعبد [illegible] على [illegible] فلم يكن حجية الاجماع عندهم من حيث
التعبد فقط او من حيث الكشف فقط غير وجيه لانه كما يقتضي بعض [illegible] حجية من باب التعبد كذلك يقتضي بعض الاخر
حجية من باب الكشف [illegible]
[illegible]

[illegible]

ولم يكن حجة لاحتمال كونه [illegible] في الاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

يعني الاتفاق الكاشف عن دخول شخص المعصوم او قوله في جملتهم او الكاشف عن صدور قول الحجة عليه السلام

مع كون كل واحد منها مجرداً عن الرضا الا ان الدخول المحقق في ضمن غير الرضا بالمعنى الاعم اذا اشتمل منه

الرضا لا يمكن تحققه الا في ضمن احد من الاحتمالات السابقة وقد ذكرنا بعضها في طي ذكره ان كل واحد منها لا يمكن

تحققه في زمان الغيبة بل بعضها حتى في زمان المعصوم والاجزء في زمان الغيبة القريبة من زمانهم ويشترك الكل في

انعقاد الصوت في المتأخرين من الفرقة الناجية والطائفة المحقة وهو انهم يطلقون لفظ الاجماع في الاتفاق الكاشف

المسبوق في القدماء من جهة عن رضا المعصوم عليه السلام وهو اخص من جميع ما ذكر في الاجماع من المتقدمين

العامة العليا ... من ... الشيخ جميع الائمة عليهم السلام ومع وجه هذا الاعتبار يكشف عن رضاه

وان اشتبه بين المذكورات تفصيلاً فنقول في التفصيل بعد الاجمال هكذا ان الاشتباه بين طريقة العامة

القدماء ومنها يبلغ الى العشرة كما ان الاشتباه بين طريقة العامة وطريقة المتأخرين وبينه وبين احتمالات القدماء

والاكثر منها يصير ستة عشر او بعة من العشرة ... طريقة العامة واحتمالات القدماء عموم و

بحسب اتفاق آراء نقلاء من ذلك الفريقين ... لان كل اجماع عند العامة اجماع عند

القدماء كل واحد من الاحتمالات التي ذكرناه في ... اتفاق جميع علماء ...

عندهم لانه عبارة عن اتفاق جميع علماء الامة في امر من الامور الدينية وبها يتحقق ذلك يكشف عن

دخول شخص المعصوم عليه السلام او قوله في الجملة وصدوره في القول الجامع ... والثانية ...

بالمعنى الاعم ولو كان ... الطريق على الرضا قطعاً من ... عكس اي لا يكون كل اجماع عند القدماء اي

احتمال من الاحتمالات الاربعة اجماعاً عند العامة لان الاتفاق الكاشف عن دخول شخص المعصوم او قوله

وتحقق رضاه ... ذلك ... وكذا الاتفاق الكاشف عن صدور القول المتفق عليه منه عليه السلام

والكاشف عن قوله عليه السلام بالمعنى الاعم ... في ضمن الرضا ولو بطريق المتأخرين والعامة من العشرة

الرسته ... الحاصلة من احتمالات القدماء عموم وخصوص من ... منها ...

من احتمال الثلاثة ... والرابع عموم من وجه ... احتمال الاول والثانية والاربعة الباقية

من الحجة وهي الحاصلة ... من الاحتمالات ... المتأخرين ...

الحاصلة من احتمال ... عموم وخصوص مطلق ... وعليك بالتدبر القوي حتى يظهر لك حقيقة الحال كما ظهر لنا

في حال عدم الجهل ... الرابع من اقسام الطريق الموسوم بالشيخ

الطوسي رحمه الله تعالى ورفع الله درجته ... ما نقلناه من قدماء اصحابنا ...

... موافقاً من حيث ... وممن تقدم عليه

وممن تأخر عنه ... ان قيل فما رأى الشيخ رحمه الله في بيان هذا الطريق عبارة ... اذا

لم يوجد من الائمة قول ولم يعرف له دليل ولم يعرف له مخالف ولكن لم يعرف مع ذلك كونه

قول الامام عليه السلام وحينئذ فقال لا نعلم انه قول الامام وحجة للاخبار المتواترة ... المتقدمين ...

... في ... الثانية ... قول من الطائفة ولم يعرف له مخالف ولم يجد دليل

صحة ذلك القول ولا على فساده وجب القطع على صحة ذلك القول وانه موافق لقول المعصوم ...

لما سبق ... لو اختلف الامة على قولين ... الخبر ...

... فان ... القول ولنادر قول ... ولا يكون ... فيها ...

كالوجوب والحرمة ... للنادر دليل من الكتاب والسنة المقطوع بها يدل عليه ...

بان قول النادر موافق لقول الامام عليه السلام وحينئذ لما ذكر ان الائمة لو اختلف الامة على قولين ... فيها التخيير

استمراراً ... دليل من الكتاب والسنة المقطوع بها ... القطع ...

يكون ... قاعدة اللطف ... من ...

الشيخ رحمه الله من باب الكشف لكن ... من باب الكشف ... من نفس الاتفاق ... عليه القدماء والمتأخرين من الفرقة

الناجية من ... قاعدة اللطف ... الثمرة بينهما اي بين الشيخ ... من المتقدمين والمتأخرين

فيما لم يكن ... يجري فيه قاعدة اللطف في محل الشيخ ... الاحكام الفرعية ...

فيما ... يجري فيه ... اللطف ... الثمرة ... والشيخ ...

... باعتبار هذا الاتفاق ... القدماء والمتأخرون ... الحاصل من نفسه ... الشيخ ...

ذلك ... والاخبار المتواترة ... الحاصل من نفس الاتفاق ... ان الاشتباه بين ...

والمتقدمين عموم وخصوص مطلق لان كل اجماع عند القدماء اجماع عند الشيخ ... وعليك باستخراج ...

بين ... الشيخ ... احتمالات القدماء والمتأخرين والعامة ...

... المذكورات فنقول ... في بيان مدارك كل واحد من المذكورات ...

... من ... فنقول ان الائمة ...

بجهة فحجته ليس بوفاق من اكثره النظام وجعفر بن حرب وبعض فقهاء [illegible] وبعضهم [illegible]

العلماء ولكن الجمهور على حجيته [illegible] اجماع [illegible] اهل المدينة وعلماء [illegible]

[illegible] الكارحجيته على طريقة العامة [illegible]

[illegible] وان الادلة التي نقلوها [illegible]

خطاءوا عنه كونهم [illegible] في المدارك [illegible]

المتعذر واستدل القائلون بحجيته بوجوه من العقل والنقل من الاخبار والآيات [illegible]

[illegible] منها الآيات فمنها قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم

وساءت مصيرا وجه الدلالة [illegible] انه تعالى [illegible] الوعيد [illegible] على مشاقة الرسول [illegible] واتباع

غير سبيل المؤمنين وذلك يوجب [illegible] اتباع [illegible] اذ لو لم يكن كذلك لم يحسن ان يترتب الوعيد عليهما

فانه لا يحسن ان يقال ان زنيت وشربت الماء عاقبتك [illegible] تحريم اتباع غير سبيل المؤمنين تحريم اتباع قول

[illegible] يخالف قولهم [illegible] فيكون متابعة قولهم [illegible] واجبة اذ [illegible] الآية الشريفة على تحريم اتباع

[illegible] متابعة سبيل المؤمنين قولا [illegible] الاحكام الخمسة التكليفية [illegible]

والحرمة والاستحباب والاباحة والكراهة [illegible] بغير الوجوب [illegible]

[illegible] فيتعين الوجوب [illegible] عدم جواز اتصافها بالحرمة [illegible] المتابعة [illegible]

بين متابعة سبيل المؤمنين وغيره [illegible] ثبوت التكليف وبطلانه للخروج عن الدين [illegible]

احد الفرقين [illegible] الآية الشريفة على [illegible] حرمة اتباع غير سبيل المؤمنين [illegible]

وجوب [illegible] المتابعة [illegible] الفرقين وذلك [illegible] الخروج عن الدين ورفع التكليف [illegible]

الثابت باجماع المسلمين [illegible] عدم جواز اتصافها بالاستحباب [illegible] والكراهة والاباحة [illegible]

[illegible] اتباع غير سبيل المؤمنين [illegible] ثبوت المتابعة المذكورة [illegible]

[illegible] اتباع سبيل المؤمنين بالوجوب [illegible]

[illegible] اعلم ان [illegible]

[illegible] ثم قال [illegible]

[illegible] من الاعتراضات والايرادات [illegible]

اي بان [illegible] عن [illegible] من [illegible] بالاتفاق

[illegible]

الشريفة على حجية الاجماع المصطلح عند العامة [illegible] وجه عدم دلالة الآية الشريفة

بلفظ الواو ولا بلفظ [illegible] الآية الشريفة [illegible]

[illegible]

[illegible] لا على كل واحد [illegible]

ان الشرط في القضية الشرطية اذا كان شيئا واحدا او متعددا [illegible] لا يخلو [illegible] ان يكون شيئا

الثاني معطوفا على الاول [illegible] بالواو الدالة على مطلق الجمع والاشتراك او [illegible] او الدالة على [illegible]

ويستقل [illegible] كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه في ترتب الجزاء [illegible] والثالث [illegible] الشرط [illegible]

مع عطف الثاني على الاول [illegible] ترتب الجزاء عند تحقق الشرط [illegible]

من [illegible]

اي صورة [illegible] الشرط مع عطف الثاني على الاول [illegible] مثل ان يقال من دخل داري وجلس فيها فله درهم

ومثل [illegible] الآية الشريفة قوله تعالى ومن يشاقق الرسول الآية [illegible] ترتب الجزاء [illegible]

من حيث المجموع [illegible] مفاد الآية [illegible] انما هو ترتب الوعيد [illegible] عند تحقق مجموع [illegible]

مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين من حيث المجموع [illegible] لا ترتبه على كل واحد منهما مستقلا [illegible]

غير سبيل [illegible] ثبوت الحكم [illegible] من حيث المجموع [illegible]

[illegible] مشاقة الرسول [illegible]

[illegible] منها حرمة [illegible]

من حيث [illegible] الآية الشريفة [illegible]

[illegible]

[illegible] والاجماع [illegible] فان [illegible]

[illegible] لما كان [illegible] مشاقة الرسول [illegible] الوعيد [illegible]

[illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] سبيل المؤمنين [illegible]

[illegible] ترتب الوعيد [illegible] مشاقة الرسول [illegible] الاخبار [illegible]

[illegible] ان مخالفة غير سبيل المؤمنين [illegible] مشاقة الرسول [illegible] غير مستقل [illegible]

من جملة الفوائد [illegible] بل يمكن ان لا يذكره احد من العقلاء [illegible]

[illegible]

[illegible]

الوقف

وان الكل عدم انفكاك منها ... الا خطأ احد ... الانضمام ... ومثال آخر ما سبق ذكره [illegible]

فارجع اليه حتى يظهر لك ... [illegible] ... التحقيق الثاني ان القيد المعتبر في المعطوف عليه

وهو من بعد ما تبين له الهدى معتبر في المعطوف ايضا كما هو المعروف عند علماء الادب ومسلم ... [illegible]

مع الاية هكذا ان من خالف الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين من ... [illegible]

من بعد ما تبين له الهدى له في جهنم مثواه وله اساءة المصير وهو محال ... [illegible] حجية اجماع الامة

لانهم يقولون بحجيته وفاق المؤمنين من حيث هو والاية انما دلت على اعتبار وفاقهم ... [illegible]

... [illegible] ... من الخاصة حيث قالوا بحجية وفاق ...

بعد حصول ... [illegible] ... الاية الكريمة ... [illegible]

[illegible] ... كما هو المعروف عند علماء الادب ... [illegible]

الثالثة ان ... [illegible]

شرط فيها مركب من مخالفة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين ... [illegible] ... يكون الاية الكريمة

بمفهومها ... [illegible] ... من يخالف الرسول ولم يتبع غير سبيل المؤمنين ... [illegible]

جهنم واساءة المصير بهذا المفهوم المركب المستفاد من الاية الكريمة ... [illegible] ... مخالفة الرسول ... اتباع

غير سبيل المؤمنين ... [illegible] ... مخالفة الرسول مع ... [illegible] ... مفهوم الاية

ترتب الجزاء عند تحقق كل واحد من هذا الافراد او المركب ... [illegible] ... جميع الاجزاء ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

... [illegible] ... ان ترتب الجزاء ... [illegible] ... الرسول ... [illegible] ... الاجماع

عليه ... [illegible] ... في منطوق الاية الكريمة ... [illegible]

ان الله ... ترتب الجزاء عند تحقق كل واحد من ... [illegible] ... المفهوم ... [illegible]

بالعرضين ... [illegible] ... عدم مخالفة الرسول ... [illegible] ... اتباع غير سبيل المؤمنين وعدم ... [illegible]

المفهوم ... [illegible] ... المنطوق ... [illegible] ... القيد ... [illegible]

تقييد ... المفهوم ... المنطوق ... [illegible] ... من الاية الكريمة ... [illegible]

[illegible] ... الاية الكريمة ... [illegible]

[illegible] ... المؤمنين ... جهنم ... [illegible]

[illegible] ... سبيل ... المؤمنين بعد ما ذكرنا ... [illegible]

الرابع ... [illegible]

بل المؤمنين

سبيل المؤمنين ... [illegible] ... مساءة المصير ... [illegible] ... حجية الاجماع ... [illegible]

غير سبيل المؤمنين بعد ... ترتب الوعيد عليه ... عدم اتباع ... [illegible]

وكذا ... من ... اتباع سبيل المؤمنين وترك المتابعة ... [illegible] ... ترك المتابعة ... [illegible]

ترك المتابعة ... [illegible] ... غير سبيل المؤمنين ... [illegible]

... ترتب الوعيد عليه ... [illegible] ... غير سبيل المؤمنين ... ترك المتابعة ... [illegible]

[illegible] ... من الاية ... [illegible]

وجه الاستدلال ... [illegible]

[illegible] ... ترتب الوعيد ... [illegible] ... غير سبيل المؤمنين ... [illegible]

العلم بسبيلهم ... [illegible] ... سبيل المؤمنين ... [illegible]

الكريمة ... [illegible] ... ترتب الجزاء ... [illegible]

[illegible] ... عدم ترتب الوعيد على اتباع سبيل المؤمنين ... [illegible] ... الرسول ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... ان ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المراد ... [illegible]

[illegible] ... فان قلت ... [illegible]

[illegible] ... الاية الكريمة ... [illegible]

[illegible] ... ان الخطاب ... [illegible]

[illegible] ... الخطاب ... [illegible]

[illegible] ... المؤمنين ... [illegible]

جميع ... [illegible] ... فان قلت ... [illegible]

[illegible] ... الخطاب ... [illegible]

ان الخطاب في الاية الكريمة ... [illegible]

ولكن لا نسلم ان [illegible] فحينئذ لا نسلم ان المخاطب بهذا الخطاب اى الامة كان
من المطلوب فقيل لو [illegible] فعلى تقدير اقامته الدليل على نفى ذلك الاحتمال يثبت
ان الاية الكريمة على ما ذكرت في الاستدلال لا تستلزم عدم صدور الخطأ عن كل واحد من الامة وذلك يوجب
عصمة كل واحد منهم مع ان الخطأ وصدور الكذب [illegible] للقطع بصدوره عن كل واحد كثيرا وهو [illegible]
في الاحتراز عن هذا المحذور [illegible] لفظ الخطاب [illegible] او في لفظ [illegible]
[illegible] ولما لم يكن مرجح [illegible] فلا [illegible]
[illegible] من حيث المجموع [illegible] من جملة المجموع هو [illegible]
في حجية هذا الاتفاق باعتبار [illegible] على [illegible] حجية الاتفاق من حيث هو [illegible]
فيلزم عدم [illegible] ان الاية [illegible] بحجية [illegible]
والدليل على اعتبار الظن في [illegible] حجية الظن ومن جملة الادلة المتمسكة قوله تعالى فان
تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول [illegible]
[illegible]
[illegible] فان هذه الاية الكريمة [illegible]
الى الله او [illegible] الكتاب [illegible] وجوب [illegible] مع الاتفاق
ولكن هذا [illegible] وهو المطلوب [illegible]
[illegible] ما ذكرت [illegible] ان يكون [illegible] عن كل واحد منهم
[illegible] من [illegible]
[illegible]
[illegible] منها ان المجتهدين [illegible]
[illegible] ان المطلوب حجية [illegible] وان الادلة [illegible]
الظن ولا دليل على حجية [illegible] من الاخبار [illegible]
[illegible]
[illegible] على الخطاء [illegible]

كانوا

الا مثلا [illegible] متوقف الخبر المتواتر [illegible] شرعا ثم توقف الخبر الواحد فنقول وبالله الخبر الواحد ما لم يبلغ
حد التواتر كثرت رواته ام قلت افاد العلم اولا ولا واسطة بينهما ثم ان الخبر الواحد من حيث كثرة الرواة وقلتها ينقسم
الى المستفيض [illegible] ما يكون سلسلة رواته [illegible] الثقة وقد يسمى المشهور ايضا والى [illegible]
الصدق المستفيض [illegible] الثقة [illegible] المشهور [illegible] الثقة او الثقات منها وقد يسمى
ومنه اخرى من حيث القطع بالصدق [illegible] ينقسم الى اربعة لانه اما ان يكون محفوفا بالقرينة
القطعية التي تدل على صدق صدوره [illegible] او على صدق مضمونه فقط [illegible] او على صدق [illegible] او لم يكن
محفوفا بشيء منها مثال الاول ان يخبر مخبر عندنا صدقه [illegible] بان المعصوم قال [illegible]
وجوب الوضوء [illegible] لا نقطع [illegible] بصدق مضمونه
لاحتمال كون المراد بالوجوب الاستحباب المؤكد وبايجاب [illegible] من باب التقية او [illegible]
حيث لم يكن كذلك [illegible] وجوب [illegible] وايجاب [illegible]
لما يشترط [illegible] مثال الثاني اي ما يكون محفوفا بالقرينة الدالة على صدق مضمونه
فقط مثل ان يخبر فاسق لنا بان النبي صلى الله عليه وآله قال صوموا [illegible] رمضان فحينئذ
نعلم بصدق الراوي ولكن القطع [illegible] بان وجوب الصوم [illegible]
عليه الخبر الفاسق كان صادقا لدلالة الكتاب والسنة والاجماع عليه مثال الثالث وهو ما يكون
محفوفا بالقرائن القطعية الدالة على صدق الصدور والمضمون معا مثل خبر [illegible] علينا
صدقه بان المعصوم [illegible] قال [illegible] صلاة الظهر اربع ركعات ونحوها مما دل
على صدق مضمونه [illegible] او الكتاب او السنة متواترة او اجماع مثال الرابع وهو ما لا يكون
محفوفا بشيء منها مثل ان يخبر [illegible] لا نعلم صدقه ولا كذبه بان النبي صلى الله عليه وآله
قال القهقهة توجب الوضوء فحينئذ [illegible] صدق الراوي [illegible] فلا نعلم بصدق مضمونه
لانه لم يدل دليل من العقل والنقل [illegible] صدق ذلك المضمون
ثم ما يكون محفوفا بالقرينة من الاقسام الثلثة المذكورة يسمى بالخبر المحفوف بالقرينة وما لا يكون
محفوفا بالقرينة [illegible] الرابع من الاقسام الاربعة يسمى الخبر الغير المحفوف
اذا عرفت هذا فاعلم انه لا اشكال في حجية [illegible]
المتواتر والمحفوف بالقرائن القطعية من الجهتين المذكورتين لافادتهما العلم [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة [illegible] اعلم معتبر فيه

والثاني فلانه لو اخبر ملك بموت ولده مشرف على الموت مع انضمام القرائن من صراخ

وخروج المخدرات على طريقة منكرة بحيث لا يجري العادة بموت غيره مثله لكن

نقطع بصحة ذلك الخبر قطعا وجدنا بحيث [illegible] من تلبس [illegible] واخفاف وخرج عنه

[illegible] بان الاخبار آحادها ولا يفيد العلم الى انضمام اليها القرائن

لو انفرد حصل منها العلم لكان عاديا ولو كان عاديا لاطرد كالخبر المتواتر واللازم قطعا

كان مثل ذلك الخبر [illegible] غير مفيد [illegible] الكثرة [illegible]

لادى الى تناقض المعلومين اذ اخبر [illegible] بامرين المتناقضين وهو باطل

الاول فلمنع بطلان التالي [illegible] انه لا يفيد القطع [illegible]

فرضنا كون خبر الواحد مفيدا للقطع من جهة القرائن لو فرض مثله [illegible] الخبرين القرائن في

موضع [illegible] بحيث [illegible] القرائن [illegible] يفيد العلم [illegible] من الاطراد [illegible]

جميع خبر الواحد [illegible] ولو كان عاديا [illegible] كالخبر المتواتر [illegible]

[illegible]

[illegible] الخبر [illegible] من الاطراد [illegible] القرينة [illegible]

[illegible] لانه لو فرض خلوه عن الموانع عن حصول لكان مفيدا للعلم [illegible]

قوله [illegible] تناقض المعلومين في الصورة المذكورة ممنوع لانه [illegible] الاخبار

الوجه المذكور [illegible] حصول [illegible] وتسليما حصول ذلك [illegible] اجتماع النقيضين

لان احد العلمين [illegible] حتى تجمع العلمين المتناقضين [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الخبر المحفوف بالقرينة القطعية [illegible]

هو الخبر الذي يكون [illegible] افادة القطع بالصدور او بالمضمون [illegible]

لا [illegible] منه حتى يكون [illegible] الخبر الذي يكون محفوفا بالقرينة التي [illegible] فيه

افادة القطع بدون الخبر وان صدق عليه انه محفوف بالقرينة لكنها لا [illegible] في حجية

[illegible] القطع من الخبر ولا مرة [illegible] فيه [illegible] ولكن [illegible]

الا [illegible] القائلين بالحجية [illegible] موت [illegible] الموت [illegible]

القرآن التي [illegible] ان [illegible] القطع [illegible]

[illegible] القرينة [illegible] جميع [illegible] الخبر

بالقرينة [illegible] ولا [illegible] المثال الذي ذكره [illegible] الخبر

فيه [illegible] افادة القطع عادة ثم [illegible] الاشكال في حجية الاخبار المتواترة والمحفوفة بالقرائن

المفيدة للقطع بالصدور والمضمون لما ذكرنا [illegible] الاشكال في حجية الاخبار المحفوفة

بالقرائن المفيدة للقطع بالصدور فقط والمحفوفة بالقرائن المفيدة للقطع بالمضمون [illegible]

[illegible] صدور الخبر اذا كان مقطوعا كان الظن الحاصل منه معتبرا بالاجماع [illegible]

[illegible] وهو حجة [illegible] الاشكال [illegible] الاخبار الغير المحفوفة بالقرائن

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المشهور [illegible] حجية الظن [illegible]

نقيض التحقيق [illegible] فصول [illegible]

[illegible]

[illegible] الخبر [illegible]

[illegible] ومنها [illegible] العمل [illegible]

[illegible] الاخبار [illegible] الشهرة وغيرها

[illegible] القسم الثالث [illegible]

الشروع في [illegible]

[illegible] الوضع

لا تضعف بالمنجبرة بالاجماع

والاجماع

[illegible]

[illegible]

من قال

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] بعض الكتابة وعلاجها والشاذ في احكام المظنونة وهو جواز العمل بالظن وعلاجه
[illegible] العمل في المقام الاول فنقول الاول علاج الكتابة الخ مع علاج انسداد باب العلم ان [illegible]
[illegible]
[illegible] لا ريب في كوننا مكلفين [illegible] تحصيل الاحكام الواقعية وهو قد يحصل بالطرق
[illegible] قد يحصل بالطريق [illegible] وجوب تحصيل كل واحد منها يكون من باب المقدمة [illegible]
[illegible] ان الواجب تحصيل العلم بالاحكام الواقعية المأمور بها لان القطع بالاشتغال يقتضي القطع بالفراغ
[illegible] تحصيل تلك الاحكام [illegible] الاشتغال [illegible] به [illegible]
[illegible] تحصيل الاحكام الواقعية [illegible]
[illegible] في كون المكلف هو تحصيل [illegible]
[illegible] فنقول [illegible]
[illegible] القطع بالاشتغال يقتضي القطع بالامتثال [illegible] انما هو [illegible] العمل بالعلم
[illegible] الاحكام الواقعية [illegible] فلا دوران الامر بين كون المكلف تحصيل
مطلق الاعتقاد سواء كان قطعيا او ظنيا [illegible] الاعتقاد [illegible] ولا ريب ان مقتضى القطع
بالاشتغال [illegible] لعدم حصول القطع بالامتثال [illegible] فان قلت ان [illegible]
[illegible] حصول الاعتقاد [illegible] كونه مكلفا [illegible]
لحصول الاعتقاد الجزمي [illegible] قلت سلمنا [illegible]
[illegible] المقام ممنوع [illegible] فان قلت ان القدر الثابت
والمعلوم بالاجماع وباتفاق الاقوال انما هو وجوب الاجتناب عن ترك تحصيل مطلق الاعتقاد وهو
قد يحصل في ضمن تحصيل الاعتقاد الجزمي وقد يحصل في ضمن تحصيل الاعتقاد الظني [illegible]
[illegible] القدر المشترك بينهما يكون مأمورا به [illegible]
[illegible] تحصيل الامتثال [illegible] تحصيل الاعتقاد الظني [illegible] ما ذكرت من وجوب الاجتناب
عن ترك تحصيل مطلق الاعتقاد ما ذكرته من الاجماع واتفاق الاقوال [illegible] كون المأمور به
[illegible] كونه مكلفا به [illegible] وهو تحصيل الاعتقاد الجزمي مأمورا به [illegible]
[illegible] الاجمال [illegible] القطع بالاشتغال [illegible]
بالامتثال [illegible] فان قلت ان الامر [illegible] بين كون المكلف به هو مطلق الاعتقاد او

الثاني ٣

الرابع ٣

او الاعتقاد الجزمي ولا ريب في ثبوت التكليف [illegible] حال المكلف [illegible] مع كون حاله دائرا
بين الاقل والاكثر فبعد ثبوت [illegible] المذكورات [illegible] الاكثر [illegible] كما هو من القواعد المقررة
في محلها قلت نمنع اولا دوران الامر بين الشيئين المذكورين فقط لاحتمال كون المأمور به
هو تحصيل الاحكام بالظن [illegible] فلا يكون هذا المبحث من باب الاجمال [illegible] بين الاقل والاكثر
حتى [illegible] بل هو من باب الاجمال بين المتباينات وثانيا [illegible]
دوران الامر بين الشيئين المذكورين فقط نمنع كون هذا الدوران من باب دوران الشيء بين الاقل
والاكثر [illegible] الامر [illegible] الشيئين المذكورين فقط وكون الاجمال [illegible] والرابع
الاقل والاكثر نمنع [illegible] التمسك بالاصل [illegible] الاكثر انما هو فيما اذا
[illegible] سبب للقطع بالامتثال [illegible] كثيرا ما [illegible]
[illegible] تحصيل الاعتقاد [illegible] لو كان مأمورا [illegible]
الظني [illegible] حتى [illegible] وان قلت سلمنا ما ذكرت من كون المكلف به
لكن لا نسلم ان القطع بالاشتغال يقتضي القطع بالامتثال بل عدم القطع بعدم الامتثال كاف في مقام الامتثال
[illegible] المكلف وهو [illegible] قلت [illegible] بحيث لا يبعد [illegible]
[illegible] ثبوت ذلك فان قلت ان القدر المتيقن منه كوننا مكلفين بالاحكام وهو التكليف [illegible]
الاحكام المعلومة [illegible] غير المعلومة [illegible] من الاحكام لا نقطع بكوننا مكلفين
[illegible] قلت اولا ان هذا مخالف لما حكم به الوجدان والاجماع [illegible]
[illegible] الاحكام غير المعلومة [illegible] ان الاحكام [illegible] التي لو [illegible] التكليف
ان نقول [illegible] شرائط الوجوب [illegible]
[illegible] من شرائط الوجوب [illegible]
[illegible]
الاجماع [illegible] فلزم [illegible] بوجوب تحصيل العلم بالاحكام
الغير المعلومة [illegible] شرط الوجوب [illegible]
[illegible] تحصيل الاعتقاد [illegible]
[illegible] الاحكام الغير المعلومة [illegible]
[illegible] مكلفين بالاحكام [illegible]

بنفس تلك الاحكام الواقعية [illegible]

[illegible]

لا يتنجز [illegible] فزيرة العقد [illegible] مقتضى تلك العقد [illegible] المذكور [illegible]

كون [illegible] مكلفين [illegible] بالنسبة اليه سواء كان معلوما بالاجمال [illegible]

[illegible] مكلفين بالاحكام المعلومة بالاجمال [illegible] مكلفين [illegible] الاحكام المشتبهة [illegible]

[illegible] الشبهة [illegible] القطع [illegible] الاشتغال [illegible] القطع [illegible]

[illegible]

تحصيل العلم اولا ولا احتياطا ثانيا ولا يجب ان مقتضى الاشتغال اليقيني الذي ذكرنا بقاء الاحكام الا [illegible]

او الاحتياط فهو كيفية المجتهد اولا [illegible] الادلة [illegible] الجلية [illegible]

[illegible] معلومات اجمالية مشتبهة بغيرها [illegible] المقدمة الاولى [illegible] بتكليف [illegible]

[illegible] في تلك المعلومات المذكورة [illegible] في كونهم مكلفين [illegible]

بالاحكام الواقعية في تلك المعلومات الاجمالية [illegible]

عن البيان وان قلت [illegible] الاجمالي [illegible] معلومات اجمالية مشتبهة بغيرها [illegible]

الشبهة غير محصورة قلت ان الشبهة الغير المحصورة [illegible]

[illegible]

ان ما ذكرت في تعريف المجتهد لم يكن مرادا من الغايات المذكورة بل المراد منه انما هو من يطلب ما يؤدي وينتهي اليه اجتهاده سواء كان علما او ظنا و الاحتياط والاجتهاد بهذا المعنى لم يكن شيء منها على الاحتياط لانه بعد استفراغ الوسع وتحصيل الظن له بالاحكام الشرعية الاصلية تكليف الصدق عليه انه مجتهد [illegible] قلت لو كان [illegible] الاجتهاد بهذا المعنى مرادا من الغايات المذكورة [illegible] فالملازمة ممنوعة لزوم [illegible] عدم الطلب [illegible] من الاحتياط ممنوعة لان هذا القسم من الاجتهاد اي الطلب ما يؤدي اليه اجتهاده ولو كان ظنا فالمجتهد يجب كذا يحتمل كونه حراما والاحتياط الاحتياط [illegible] ذلك في المقامات [illegible] لم يكن عند الاحتمالين راجحا [illegible] ان الحكومة العمل الظني لكونه موافقا للدليل الراجح مع احتمال وجوب الطلب [illegible] وان الحق بالشبهة الثابتة فهو ان العلم بالوجه الذي ذهب الفقهاء والمجتهدون [illegible] وجوبه وكونه شرطا لصحة العبادة لا يكون الا ان يكون المراد به الوجه الظاهري او الواقعي فان كان المراد [illegible] بعد الاجتهاد والاستفراغ في مسئلة لزوم [illegible] في وجوب الاتيان بكل ما يحتمل كونه واجبا ووجوب الاجتناب عن كل ما يحتمل كونه حراما ووجوب [illegible] او الاجتناب على سبيل التخيير بكل ما يحتمل الوجوب والحرمة معا يعني ان كل ما يحتمل الوجوب يجب الاتيان به وكل ما يحتمل الحرمة يجب [illegible] عنه ووجوب كلها وجه ظاهري له والعلم بهذا [illegible] بالوجه الظاهري عنده وان كان الثاني ففيه ما مجتهد ايضا ان لا يكون عالما بالوجه فيما اذا لم يكن له دليل قطعي او ظني يدل على حكم [illegible] من الاحكام وعمل باصالة الاشتغال او البراءة فان الوجه الواقعي غير معلوم له بل المعلوم من الوجه هو الوجه الظاهري فافهم حتى لا تغفل في مقام البحث [illegible] وعلى تقرير [illegible] المذكور [illegible] لو جرى [illegible] في المذاهب الثلثة التي ذكرت [illegible] في هذا التقرير وهو ان من قال باصالة الاشتغال لا ان يقول بعدم العلم الاجمالي بثبوت التكليف في الشبهات او يقول بالعلم الاجمالي وعلى الثاني اما ان يقول بان العلم الاجمالي غير معتبر في مقام التكليف [illegible] بالامر او [illegible] يصح ان يقول بوجوب العمل الظني وكونه كافيا في مقام الامتثال [illegible] فان [illegible] وجوب العمل المظنون [illegible] ثبوت التكليف [illegible] وان كان قائلا بالعلم الاجمالي [illegible] هو غير معتبر عنده [illegible] واذا لم يكن التكليف ثابتا [illegible] المظنون وجهادكان فيما [illegible] وان كان قائلا بان التكليف ثابت قطعا [illegible] المحتمل [illegible] والتكليف في العمل الظني [illegible] الاصل [illegible] قررنا [illegible] المذكور [illegible] وهو ان [illegible] المجتهد [illegible] سواء كان مرضيا او مكروها [illegible]

فلزم [illegible] الاحتياط في نفس العبادة بوجه منها ممنوع

[illegible]

كلام [illegible]

عقلا [illegible] في الموارد التي يحتمل [illegible] اي احتمال كان [illegible] في ان ترك ما كان وجوبه مظنونا [illegible] او موهوما وفعل ما كان حرمته مظنونا او مشكوكا او موهوما مما يحتمل العذر وترتب العقاب عليه ولو كان [illegible] وجب [illegible] ترك ما يحتمل الوجوب [illegible] وفعل ما يحتمل الحرمة وجب [illegible] وجاز ترك ما يحتمل كونه حراما [illegible] العمل المذكور [illegible] في رفع التكليف [illegible] ما كان عدم وجوبه مظنونا او موهوما [illegible] الاحتياط [illegible] عدم حرمته مظنونا او موهوما [illegible] التي المذكورين من وجوب [illegible] في [illegible] وعلى تقرير العمل المذكور [illegible] في باب الظنون [illegible] خبر الواحد والاجماع المنقول وعدم [illegible] ونحوها من سائر اسباب حصول الظن له مراتب مختلفة [illegible] والقوة لان خبر الواحد مثلا قد يفيد ظنا ضعيفا [illegible] وقد يفيد [illegible] وقد يفيد ظنا قويا بحيث يكون قريبا للعلم في غاية القوة [illegible] في حصول هذه الاقسام المذكورة من الظن [illegible] [illegible] القوة الناجحة [illegible] ان الظن كما يحصل من القياس ومثاله [illegible] التكليف حتى الظن [illegible] مرتبة غاية القوة [illegible] المذكورات من الظنون الثلثة [illegible] لو كانت الظنون مختلفة من حيث [illegible] الضعف والقوة [illegible] من غير القياس ونحوه من الاسباب المذكورة [illegible] في مقام الامتثال ودفع التكليف [illegible] الظن الاقوى الحاصل من القياس [illegible] بالاولوية [illegible] وقد ثبت بالاجماع والضرورة [illegible] الحاصل من القياس [illegible] [illegible] اي ان كان حراما وغير [illegible] في مقام الامتثال فيكون الظنون الضعيفة والقوية الحاصلة من خبر الواحد ونحوه [illegible] بالاولوية [illegible] عدم [illegible] الضعيفة والقوية [illegible] عدم كفاية الظن [illegible] الحاصل من خبر الواحد ونحوه بالاجماع [illegible] عدم [illegible] وغير الظن [illegible] الاولوية [illegible] في هذا المقام [illegible] منها [illegible] الظن في [illegible] الاولوية [illegible] من الاولوية عدم [illegible] [illegible] من الاجماع المذكور [illegible] العمل الظني [illegible] مقتضى [illegible] وان كان [illegible] [illegible] الاجماع [illegible] الجواز [illegible] ما عداه من الاحكام التكليفية وهو الوجوب والحرمة والاستحباب والكراهة

اذ لا [illegible]

وهاهنا [illegible] الاحتمالين الاخيرين وهو الاصحاب والكراهة فذكر الاكثرين القول بتحريم الفعل [illegible]
الفعل وبالحقيقة الاكثر الادلة الذي كان [illegible] يجوز بالخوف الاخرى [illegible] الائمة [illegible]
وهو الاجماع لنا ان في هذا المقام اي المقام [illegible] حرمة الفعل [illegible] وجوه منها انه [illegible]
[illegible] وجماع الفرقة لنا جهران [illegible]
[illegible]
[illegible] سواء كان [illegible] الاصول الاخبار
[illegible] الاحكام الشرعية [illegible] من الموضوعات الصرفة [illegible]
فالعمل حرام وموجب لاستحقاق الاثم فان قلت كيف [illegible] الاجماع [illegible] المتاخرين [illegible]
[illegible] مخالف فيه حيث قال جماعة [illegible] وان لم يرد من الشرع دليل على اعتباره
قلت [illegible] صدور هذا الكلام [illegible] في الاذهان [illegible]
محاله مع من الوجوب [illegible] الاحكام [illegible] الاحكام الشرعية [illegible]
[illegible] الاجماع الذي [illegible] فلم يكن قادحا في الاجماع
ومنها انه [illegible] المقام [illegible] الاحكام الواقعية [illegible]
بالظن [illegible] القطع بالامتثال [illegible]
مقام الامتثال بالمظنونات [illegible] وجوب [illegible] الاحتياط [illegible]
[illegible] حرام وموجب لاستحقاق [illegible]
[illegible] العقلي [illegible] حرمة [illegible]
ومنها التارك لذي المقدمة تركا حقيقيا كما يستحق العقاب والذم [illegible]
تركا حكميا [illegible] ان التارك لذي المقدمة
[illegible] ترك المقدمة [illegible] وحصلت جميع شرائط الحج
من [illegible]
[illegible] ابدك وعدم خوف الطريق [illegible]
ما يتوقف عليه الحج [illegible] التي جرت العادة على ان [illegible]
[illegible] الحج والا [illegible]
[illegible] وتسعة [illegible] فعل اخرى [illegible]
وخرق العادة [illegible] فترك ذلك الشخص المستطيع المقدمة [illegible] يترتب عليه [illegible]

لانه [illegible] ترك المقدمة [illegible] ترك ذيها [illegible] وفيه ترك المقدمة [illegible]
فرضنا في المثال المذكور من جميع الشرائط وجهل [illegible] فرضنا [illegible]
خرق العادة [illegible] ذلك الشخص الجامع لشرائط الاستطاعة [illegible] ثبته [illegible]
ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible] التي جرت
[illegible] العادة [illegible] ترك المقدمة [illegible] لترك ذيها [illegible] الوجوب [illegible]
التارك لذي المقدمة تركا حقيقيا كما يستحق العقاب [illegible] عند ترك المقدمة [illegible] ترك ذيها [illegible] التارك لها
تركا حكميا [illegible] العرف والعادة [illegible] المثالين المذكورين [illegible]
[illegible] المذكورات [illegible]
[illegible] الذي [illegible]
[illegible] حرام [illegible]
الواجبات [illegible] والمحرمات المشتبهة [illegible]
[illegible] الاحتياط [illegible]
[illegible] الواجبات [illegible] ولو كان [illegible]
[illegible] المحرمات المشتبهة [illegible] المقدمة وهو الواجبات المشتبهة والمحرمات
المشتبهة [illegible] ذي المقدمة والتارك لذي المقدمة [illegible] سواء كان حقيقيا او
يكون [illegible] المذكورة [illegible]
[illegible] المجتهد [illegible] الوجوب [illegible]
مطلق [illegible] للزم [illegible] الضرر [illegible]
[illegible] وجوب الاتيان [illegible] وعدم وجوب [illegible]
مع ان [illegible] الضرر [illegible]
فان قلت [illegible] الضرر [illegible] الشرع [illegible]
[illegible] فلا [illegible] وان لم
[illegible] الاحكام الشرعية [illegible] التاثير الذي [illegible]

فمع العيان بتحقق وجوبه والاجتناب عما يحتمل تحريمه ولو كان الاحتمال مرجوحا لما حكم به العقل القاطع من وجوب دفع
الضرر [illegible] حرمة العمل بالظن فكيف يمكن ان نقول بوجوب الاتيان بالمظنون وجوبه وترك
المظنون تحريمه قلت الاتيان والاجتناب الذي قلنا بوجوبهما في المظنون وجوبه والمظنون تحريمه
ليس من [illegible] من حيث الاحتياط والا لما قلنا بوجوب الاتيان [illegible] بما كان وجوبه موهوما
والاجتناب عما يحتمل تحريمه موهوما ومنها قوله تعالى وما يتبع اكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا
فان الاية الشريفة يمكن الاستدلال بها على حرمة العمل بالظن من جهات متعددة الاولى ورودها
في مقام ذم الكفار الذين [illegible] بالظن [illegible] فلو لم يكن العمل به حراما لما [illegible]
الثانية [illegible] الثالثة كونه [illegible] من الواقع
[illegible] قلت [illegible] الاية الكريمة في مقام [illegible]
[illegible] الكفار [illegible] بالظن [illegible] فلا يدل الاية على حرمة العمل [illegible]
[illegible] قلت [illegible] فلا يكون الحصر المذكور فيها حقيقيا [illegible] بان الكفار
[illegible] لا يتبعون العلم [illegible] فيكون الحصر [illegible] ان [illegible]
الاية [illegible] بالظن [illegible]
ان الاية [illegible] حرمة اتباع الظن [illegible]
[illegible] قلت من جملة المقررة [illegible] ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص المحل وان قلت لا يكون في الاية لفظ عام حتى نقول بما ذكرت من القواعد المقررة قلت
[illegible] الا [illegible] على عدم جواز العمل [illegible]
[illegible] العبرة بعموم الاطلاق لا بخصوص المحل وان قلت [illegible]
[illegible] قالوا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المحل [illegible] ان العبرة بعموم
[illegible] قلت [illegible] الفرق بينهما [illegible] العموم [illegible] الاطلاق
[illegible] العموم [illegible] وذلك كما لو قال [illegible]
[illegible] فانه يفهم من هذا الكلام ان المراد [illegible]
[illegible] وان قلت ان الاية الكريمة لم تكن صريحة [illegible] حرمة [illegible]
[illegible] ان الظن [illegible] ان الظن [illegible]
[illegible] من الحق [illegible] فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول

فيكون

فيكون الظن [illegible] هو ظن الكفار [illegible] قلت ان الاسم المعرف باللام [illegible] العهد
الا اذا كان [illegible] قرينة [illegible] انه هو المراد [illegible] الاية الثانية فانه [illegible]
[illegible] الرسول [illegible] فيكون [illegible] ان المراد من الرسول هو الرسول المعهود [illegible]
[illegible] ان المراد من المعرف المذكور العهد بخصوصه فان [illegible] الظن في قوله
وان الظن [illegible] العهد [illegible]
[illegible]
[illegible] قلت [illegible] ذكرت من
[illegible] قلت [illegible]
ان [illegible] من الاية [illegible] وان قلت ان [illegible] الاية الكريمة [illegible] هو ان الظن
من حيث انه [illegible]
[illegible] بالواقع [illegible] ان المراد من [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] المراد من الاغناء [illegible]
[illegible] وان كان [illegible] المراد منه [illegible]
[illegible] فان [illegible] لا يغني [illegible]
وان المراد من [illegible] الاغناء [illegible]
[illegible] ان الظن [illegible] من [illegible]
[illegible] بالواقع [illegible]
[illegible] الطريقية [illegible]
[illegible] الاية [illegible] ان الظن [illegible] الاغناء [illegible]
الواقع وعدم الاغناء [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] المطابقة [illegible] المطابقة [illegible]
من [illegible] فان قلت [illegible] كون [illegible]
الكريمة [illegible] الثلاثة [illegible] كون مقام
[illegible] من الاولين
من [illegible] فظهور الاية [illegible] كون مقام الاية الكريمة [illegible]

رح مقام [illegible] كيف [illegible]

في مقام الاثبات

من [illegible] الاخرى [illegible] عشر

بيت ۳۵

بالنسبة

بيان ۲

[illegible] الظن بعدم الخفاء [illegible] بطرق الانشاء و[illegible] لتخصيص الاكثر
الا ان الظنون [illegible] فالاعتبار او [illegible] وان قلت النحو [illegible] الذي [illegible]
[illegible] ذلك النحو [illegible] لان الظنون المعتبرة [illegible] لا ريب في [illegible]
[illegible] من الواجب [illegible] والاية [illegible] على الوجه الذي
[illegible] ذلك [illegible] فالكذب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] مدلول الاية الكريمة ليس علم [illegible] من الحق [illegible] حتى [illegible] ما ذكرت [illegible]
الظن الذي لم يقم [illegible] الشارع [illegible] اعتباره [illegible] من الشارع [illegible] اعتباره [illegible]
[illegible] فان قلت الكذب [illegible] او الظنون التي لم يقم [illegible] الشارع [illegible] كثيرا ما يكون
[illegible] الواقع [illegible] المكلف [illegible]
[illegible] للمكلف ظنون كثيرة [illegible] القطع [illegible] الواقع قلت [illegible] المعارضة
[illegible] لان [illegible] عدم [illegible] الحق و[illegible] انما هو [illegible] الحق [illegible]
[illegible] عدم [illegible] الحق [illegible] الذي [illegible] الشارع [illegible] اعتباره [illegible]
[illegible] الاية [illegible] المذكورة [illegible] الى [illegible]
[illegible]
[illegible] الاية الكريمة [illegible] الظهور [illegible] حرمة الاتباع [illegible] قلت
[illegible] بالظنون [illegible] بالاجماع [illegible]
[illegible] الاتباع بالظنون حرام [illegible] الذي [illegible] الاية [illegible] فان قلت
[illegible] كون الاية الكريمة من [illegible]
[illegible] الاستدلال بها [illegible] العلمية [illegible] بالقرينة التي [illegible]
من [illegible] للادراك سواء كان علما او ظنا او [illegible]
منها [illegible] العلم [illegible] الاصول و[illegible]
[illegible] الاحتمالات [illegible] المقامات [illegible] جريان الاحتمال [illegible]
[illegible] الاحتياط حتى [illegible] الاستدلال بها لان [illegible] من الاحتمالات [illegible]
[illegible] قلت [illegible] القرينة [illegible]

علم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة [illegible]

[illegible] على القرائن الحالية [illegible] لان المتكلم [illegible]
[illegible] وحينئذ [illegible] بقرينة حالية وحالة العدم [illegible] انما هو [illegible]
[illegible] وبين [illegible] شخص [illegible] انه زيد ام عمرو [illegible]
[illegible]
[illegible] الوجه [illegible] هذا المقام [illegible] لانه [illegible] اجزاء [illegible]
[illegible] زيد [illegible] الاحتمال كون [illegible] فان قلت [illegible]
[illegible] الاية الكريمة بالقرينة الحالية وعدم جريان الاصل المذكور فيها لكن نقول [illegible]
[illegible] مؤكدة [illegible]
[illegible] مؤكدة له [illegible] مؤسسة [illegible]
[illegible] مطلق الادراك فالقرينة [illegible] الاجمال [illegible]
مع ان كون تلك القرينة مؤسسة راجح على [illegible] احتمال كونها مؤكدة [illegible] قلت [illegible]
[illegible] اعتبار القرائن الحالية عند اهل اللسان [illegible] المتكلم اذا اصدر اللفظ
عنه وكان له معنى حقيقي [illegible] للمقام [illegible] ذلك اللفظ عليه [illegible] القرائن [illegible]
[illegible] اعتبار القرائن الحالية عند العرف والعادة [illegible] رجحان [illegible]
[illegible] القرائن [illegible] فيها لان [illegible] الثابت من اولوية [illegible] انما هو
في القرائن اللفظية [illegible]
فاذا كانت القرينة اللفظية مؤكدة لا يكون [illegible]
[illegible] من [illegible] مؤسسة [illegible] الذي [illegible] الافادة [illegible]
[illegible] مؤسسة [illegible]
في هذا المقام [illegible] القرائن المؤسسة على القرائن المؤكدة [illegible] القرائن الحالية [illegible]
[illegible] لان [illegible]
[illegible] ان اجماع العلماء [illegible] على عدم اعتبار القرائن الحالية لا [illegible]
لا يكون كثير من الاحكام [illegible] من الكتاب والسنة [illegible] طريق الاستدلال [illegible]
[illegible] على عدم اعتبار [illegible] استنباط الاحكام الشرعية [illegible] عدم اعتبارها [illegible]
[illegible] احتمال كون [illegible] القرينة [illegible] فيها مؤكدة ومؤسسة

[illegible]

[illegible]

الاية الكريمة من [illegible]

لا يمكن [illegible] الا ان احتمال التاكيد وارد من احتمال التحسيس [illegible] الاحتياج المتقدم الى الالتفات
لوجه المناسبة من المعنى الحقيقي والمجازي لو كانت موجودة والاصل عدمه وفيه ان هذا مسلم لو كان [illegible]
هو المشروع فيما كان هو الاصل فيه فاما فيما نحن فيه فلا وفيه ان القرينة الحالية وان سلمنا وجودها في الآية
الكريمة [illegible] لكن نقول والالتفات حتى تكون منشأ
ممنوع لانه مشروط بالالتفات الحالي البعيد والاصل عدمه [illegible] والقول بان هذا الاصل معارض
بعدم الالتفات الى المناط الحالي فاسد لان [illegible] الالتفات الحالي والاحتمال به [illegible]
وفي هذا الكلام نظر لان وجه الالتفات الحالي [illegible] القرينة الحالية كان منظورا به والشك انما حدث
بالنسبة الى المسوق اليه بعض الالتفات [illegible] مطلق الادراك او الادراك المخصوص [illegible]
غير معتبر في هذا المقام كما مر سابقا ان الآية الكريمة من هذه الجهة المذكورة [illegible] ولا تقاضي حرمة
العمل بالظن وما ذكرنا من الجواب الاحتمال القرينة الحالية انما هو الاصل جار في موضع ولا التفات من ذكره
ولكن [illegible] لا ينفي على ذلك من [illegible] في الاول ان هذا [illegible] من نظائر [illegible]
صيغة النهي المذكورة فيه [illegible] فتقوية الحجة [illegible] عليه ذلك الخطاب [illegible] والنهي
[illegible] مع [illegible] ممنوع لعدم [illegible] الاصول [illegible]
[illegible] المتقدم [illegible] يكون موافقا للاصل [illegible]
من كونه [illegible] لكن موافقا [illegible] الا ما خرج من [illegible]
[illegible] فيما نحن فيه [illegible]
[illegible] الآية الكريمة [illegible] العمل بالظن [illegible]
[illegible] ان [illegible] لو كان [illegible] لكن [illegible] انما هو [illegible]
[illegible] العلم [illegible] الآية [illegible]
العمل بالظن [illegible] في الصورة [illegible] الكريم الذي [illegible] بالآية
بالاجماع المركب [illegible] حرمة العمل [illegible] الظن [illegible]
بحرمة العمل بالظن في صورة [illegible] الكريم قال بعضهم حتى في صورة الانسداد [illegible]
[illegible] فضلا [illegible] ان لا تقولوا على الله ما لا تعلمون [illegible] دلالة الآية الكريمة
على ان الاولى بالعالم يحرم عليهم القول بغير علم [illegible] العمل بالظنون والقول بقول على [illegible]
واذا صدق [illegible] حرمة العمل [illegible] الآية المذكورة وان قلت ان الآية المذكورة

ما المسوق اليه الخطاب

[illegible] العمل بالظن [illegible] ما المذهب [illegible]

[illegible]

ترك [illegible] كان الظن [illegible] من المعاني القريبة التي
كان [illegible] بحرمة القول بغير علم [illegible] الآية [illegible]
على القول بغير العلم [illegible] ولا تدل على
مطلق القول عليه [illegible] بالصدق [illegible] ان كلمة على [illegible]
فيما ذكرت من كونها مفيدة [illegible] حتى [illegible]
[illegible] دلالة الآية [illegible] مع ان [illegible]
[illegible] ان [illegible] فيما ذكرت [illegible] الا كثرة [illegible] من هذه الآية
[illegible] يحرم عليهم القول [illegible] سواء كان [illegible] القول بغير العلم
[illegible] القول [illegible] مع عدم [illegible]
[illegible] الذي كان حراما [illegible]
[illegible]
[illegible] في حرمة [illegible] الظن [illegible]
[illegible] ان العمل بالظن يصدق عليه انه قول على الله بالاجماع [illegible]
كونه قولا [illegible] حرمة [illegible] ذلك الصدق
وصورة [illegible] من [illegible] المظنون لانه لا يصدق عليه انه قول على الله
قلت [illegible] العمل بالظن من [illegible] بعد التحقيق [illegible]
[illegible] العمل بالظن الذي كان مظنونا وجوب [illegible]
[illegible] الوجوب ولو سلمنا عدم صدق [illegible]
[illegible] الاجماع المركب وعدم القول بالفصل
[illegible] المذكور [illegible]
[illegible] من الآية الكريمة حرمة العمل [illegible] المجتهد [illegible]
المجتهد [illegible] المظنون من [illegible] فان حرمة العمل بالظن
[illegible] الصورة قال بعضهم حتى [illegible] والتفصيل من [illegible]
المذكورين حرمة الاجماع المركب وحينئذ اي من الادلة الدالة على حرمة العمل بالظن [illegible]

وغيرها

فصل [illegible]

في الجملة

العموم

بطلان الظنية

الكثيرة المنقولة في تتمة المقاصد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وان شئت توضيحها فراجع اليه حتى يظهر لك ما هو المختار فان قلت ان التمسك بالآيات والاخبار
في مثل هذه المسائل التي كانت من المسائل الاصولية بغير صحيح [illegible] الا في ما لا يفيد الا الظن
فلا يستدل بهذه المقام [illegible] مستلزم للدور وهو باطل قلت نمنع لزوم الدور وهو ظاهر لو كان مذهبه العمل
في الآيات القرآنية العمل بها من باب الظن المخصوص او من باب حجية مطلق الظنية ولو فيها موجودة
لما كان الامر من هذا الظن فمنع ان الظن المستفاد من الآيات لما وقع الاجماع على كونه معتبرا
[illegible] قطعيا كما لا يخفى واما اذا كان مذهبه هو المشهور فلان العمل بالآيات من
حجية مطلق الظنية كما هو فيما لم يوجد مخصص الموافق لها واما اذا وجد [illegible] الاخبار الكثيرة
فلا كما في هذه المقام لعلها من باب الظن المخصوص لان حجيتها ثابتة بهذه الطريقة ولكن يمكن
كون العمل بالآيات من باب حصول الظن منها وانه حجة من حيث هو وكون الاخبار كذلك لكونه
لكونه من الآيات والاخبار والقرائن الحالية المفيدة للقطع بان العمل بالظن حرام الا بعد حصول الشئ من
حيث الالفاظ والاجماع ونحوه وكذلك الموافقة بالالزام صيرورته دليلا وحدها وهو يعد حصول الاطمينان
والمطلوب لعله لا تنافي ما بالكل وان عرفت ان مقتضى الادلة هو مشكل لو احد من المقامين
المذكورين اي مقام حكم الوصفية والتكليفية هو عدم كفاية الظن وحرمة العمل فاعلم ان الشيخ قد
تكلم في ذكره هنا من [illegible] كفاية الظن وكون حجة
في الاحكام الشرعية لان الاصول [illegible] بعدم كفاية شئ وحرمته في صورة فقدان الدليل على
حجية الظن كما ثبت فيكم لو كان الجواز بالتكليف ام رفعها لا يبلغ العقول بحرمته على الاطلاق ووجه
الدليل عليه ان العقل [illegible] جزاء حصول العقاب بعده وحكمها بحكم العقول بعدم
الكفاية والحرمة خلاف العقول بالجواز اذا كان الدليل على الحرمة وعدم الكفاية هو الادلة العقلية الا انه
الدليل الظاهر وهو ابن عربي حيث قال ان الظن لا يجوز العمل به عقلا لان الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد
النفس الامرية فجوازه العمل بالظن يلزم وقوع المخالفة المهلكة لان المفاسد كثيرة [illegible]

من ادعى حجية ما ذكرنا

ان يراد به

فو

نوعه على المجتهد ما كان او غير حرمة مظنونه مع كونه نفي للحرج بكون فتح الباب الذي في الاخبار وغيره ذكرناه
موجود في المجتهد في زمن العصر ودونه في التهلكة ونحن نظر ان العمل بالظن فتح لو كان المراد به القطع
لعدم ذكره اي لا يعلم حال الحقيقة الواقع كما هو ظاهر ما لم يصل به المسلك الحقيقة الحاصل من مذهبه [illegible]
وكذا الحال في [illegible] من ان فتح باب العمل بالظن [illegible] العمل بالظن حسن
[illegible] فتح العمل بالظن الدرجات
حال الحقيقة للواقع كون مذهبها لا [illegible] بذي الحجية الشئ ذكره على ما رضوان الله عليهم فاقول به
بل الحقيقة في الواقع لان [illegible] نحوه الاحتياط ذكره في الحقيقة [illegible]
من قصد ذكره فيمنع كون المفاسد كثيرة ولا يتحقق [illegible]
ان العمل بالظن لو كان [illegible] كثير من المقامات منها [illegible]
المكلفين مما [illegible] المذكور كما [illegible]

[illegible]

والاعتبارات انا نقرح لو كان [illegible]
[illegible] واذا ظهر عليك ان الحجية لا هو واحد من المقامين المذكورين اي الحكم الوضعي والتكليفي
الظن وحرمة العمل [illegible] ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible]
الاصل الاول هو حرمة العمل [illegible]
على طريقة [illegible] العادة والاديان [illegible]
الظنون ام لا وانه التحقيق في هذا المقام ليظهر [illegible] الكلام في مقامات عديدة ام لا [illegible]
في الادلة [illegible] الظن في المسائل الاصولية العملية [illegible]
[illegible]
ام لا الثالثة في انه هل يكون معتبرا في المسائل الاصولية [illegible]
الظن في المسائل المذكورة [illegible] الاصولية علمية او عقلية او فرعية [illegible]
معتبرة في موضوعات المستنبطة [illegible] الموضوعات الصرفة [illegible]
المذكورة [illegible] الظن ولا شبهة فيها وجوه منها الدليل العقلي الذي هو حجة [illegible]
[illegible]
[illegible]

والادلة الظنية

وان يبرة في [illegible]
[illegible]
[illegible]
عدم الفقه [illegible]

كما في الكتاب والسنة

[illegible]

[illegible] والكلام في ذلك يقع في مقامات [illegible] الاول في تحقيق [illegible]

[illegible] الاحكام الشرعية بعد [illegible] بثبوت التكاليف في الجملة [illegible] من [illegible] وذلك

[illegible] الاخباريون حيث يقولون بقطعية الاخبار [illegible] وثبات حجية [illegible]

[illegible] في [illegible] الاخبار [illegible]

[illegible]

[illegible] لما هو [illegible] المشهور [illegible] في بيان [illegible] الرجوع [illegible]

[illegible] العمل [illegible] الاخبار [illegible]

[illegible] تقليد [illegible] الاحكام الشرعية و وجوب العمل [illegible] من [illegible] الاحتياط

[illegible] الاجماع المشهورة

[illegible] من الاسباب [illegible] في [illegible] ان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] في ثبات [illegible] جميع [illegible] من الاحكام

[illegible] من [illegible] التفرقة بين العبادات والمعاملات [illegible] من [illegible]

ان [illegible] الاحكام الشرعية [illegible] الاقوى

فالاقوى [illegible] الاجمال [illegible] ان [illegible]

[illegible] من [illegible] الحجية [illegible]

[illegible] من جميع [illegible] من المقامات [illegible] بالاجماع والضرورة

ان [illegible] الاحكام [illegible] الرسول [illegible] العباد [illegible] التكليف

[illegible] الاحكام [illegible] الرسول [illegible] في ثبوت [illegible] التكليف [illegible]

[illegible] الاجماع والضرورة [illegible] مكلفون بالتكاليف

[illegible] التكاليف الشرعية [illegible] عليه الاخبار الكثيرة [illegible] المقدمة ثابتة

بالبديهة [illegible] المقدمة [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible]

[illegible] الادلة [illegible]

الاجماع [illegible] الكتاب والسنة [illegible]

فروع

فروع [illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] من الاحكام الشرعية [illegible] الاحكام [illegible]

عدم [illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] من الاحكام [illegible]

[illegible] من الادلة المذكورة [illegible] من الاجماع [illegible] من الاحكام

[illegible] من الاحكام الشرعية [illegible]

القطع عليها قال بعض المحققين [illegible] الشرع [illegible] بين المجتهدين والاخباريين

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible]

[illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] الاحكام الشرعية [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible] بين الاخباريين والمجتهدين في حجية الكتاب [illegible]

[illegible] الكتاب [illegible] والاخباريون [illegible]

[illegible] من النصوص والظواهر [illegible] القرآن [illegible]

[illegible]

[illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] الآيات [illegible]

[illegible] المعصوم [illegible]

قال [illegible] المعصومين [illegible] وجوب [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible] وجوب [illegible] علم [illegible]

[illegible]

[illegible]

قال [illegible] علم [illegible]

بالكتاب من متشابه لاشتماله على هذه الاية فكيف يجوز التمسك بها وقع [illegible] فيجوز للمجتهد عند ارادته
العمل [illegible] من اية انه علم وجوب على ما فهمه وعلم كونه مما اشتبه اليه بالكتاب لاشتماله على هذه الاية مرة لا نسلم جوابه ان
الشرع انه قال بوجوب التفحص ومع وقوع تغيير الكتاب بخصوصه لا يعرف على ما فهمه ومع كون قوله تعالى مجملا لم
نقد مغفوا بان الكتاب يكون من المعجم والوعيد [illegible] ذلك التمسك بحصول الظن به لكون الكتاب حجة ويجوز الا
به ادله لو لم يكن حجة لما كان [illegible] ما ذكرناه من [illegible] التغيير وعدم المنع حينئذ من كون التغيير الموجود
مغيرا لما يوجب عدم الحجية ومنها الاخبار الموجبة ارادته على حرمة تفسير القرآن بالراي [illegible] على كون الكتاب
لدى الكتاب في الواقع حجة ولم يكن حجة لما كان [illegible] الامر المعصوم [illegible] ومنها قوله تعالى
يتدبرون القرآن وجه الدلالة انه لو لم يكن فهم القرآن ممكنا لم يكن للامر بالتدبر فائدة [illegible] الا
لما يحصل بالتدبر استقرار الفهم فانه [illegible] التمسك بالاية [illegible] مقام [illegible] حجية الكتاب [illegible]
والمعاودة [illegible] التصحيح ان [illegible] يتعلق [illegible]
الطائفة المذكورة حتى [illegible] ما ذكرت [illegible] بالهيئة الاجتماعية المركبة من الامور [illegible] كون جزء
من اجزاء الدليل من الكتاب [illegible] حجة [illegible] الهيئة الاجتماعية فاذا كان
كل واحد من الامور المذكورة مفيدا للظن كان [illegible] الهيئة الاجتماعية المركبة منها مفيدا للقطع بها
[illegible] فان قلت ما ذكرت من الادلة [illegible] ادلة على حجية الكتاب معارض بكثير من الاخبار [illegible]
[illegible] كقوله عليه السلام من فسر القرآن برايه فليتبوأ مقعده من النار وكقوله عليه السلام من فسر القرآن
[illegible] واصاب لم يؤجر [illegible] في دلالتها على المذكورات
على عدم حجية الكتاب [illegible] ومعارضة ما ذكرت [illegible] كيف يصح التمسك قلت نمنع دلالة
المذكورات على عدم الحجية [illegible] الظاهر بل المتبادر منه هو ان من فسر القرآن [illegible]
[illegible] الاجزاء المذكور [illegible] الظاهر من التفسير [illegible] بحكم يكون
[illegible] التفسير [illegible] القول [illegible] ان الظاهر
[illegible] من خصائص النبي والائمة [illegible] بالمجملات [illegible] الظواهر
[illegible] الاخبار [illegible] الائمة [illegible] القول بشمول [illegible]
ولئن سلمنا دلالتها على المذكورات على عدم حجية الكتاب نقول معارضتها بما ذكرناه من الادلة [illegible]
من البين ان الترجيح [illegible] ما ذكرناه [illegible] والرابع من الادلة [illegible] التي تستنبط منها الاحكام
الاحكام الفرعية غالبا وهو السنة وهي قسمان متواترة وآحاد والمتواتر حجة في الاحكام الشرعية قطعية

كان

كان قطعيا سندا او معنويا فقط او كليهما معا فان ثبت [illegible] حكم من الاحكام الفرعية [illegible]
والاحكام المخصوصة بالقرآن مطلقة [illegible] صدورية فقط او معنوية فقط او كليهما [illegible] الاحكام الكثيرة
الشرعية [illegible] مع فقد الدليل لوجوب العمل بها [illegible] ومنها الاخبار الآحاد [illegible] الخبر المحفوفة
بالقرائن القطعية [illegible] ما ذكرناه من [illegible] باب العلم [illegible] الاحكام المعلومة بالاجمال
[illegible] في الانسداد فان [illegible] قلت كيف يكون باب العلم منسدا مع ان [illegible] المروية عن
الائمة الموجودة في الكتب الاربعة من حيث الصدور قطعية [illegible] وما اقام عليه
قرائن كثيرة منها [illegible] ما ذكره الشيخ [illegible] كتاب التهذيب والاستبصار [illegible] في كتاب من لا يحضره
الفقيه من ان الاخبار الموجودة [illegible] حصول القطع لنا بان
كل راوي تلك الاخبار كان ثقة متحرزا عن الكذب [illegible] رواية [illegible] صدوره [illegible]
[illegible] متحرز عن الكذب في [illegible] الرواية ومنها كون بعض الاخبار [illegible]
بالعدالة مع كونهم متمكنين [illegible] الصدور [illegible] الى كتبهم التي صنفوها لرواية الناس [illegible]
كون الرواية من جملة رواية جماعة التي [illegible] ومنها كون الرواية
من جماعة التي [illegible] من بعض المعصوم [illegible] ثقات [illegible] قلت هذه القرائن
التي [illegible] في مقام الاستدلال لم يكن مفيدة للقطع بالصدور [illegible]
فلا نمنع حكم المشايخ الثلثة على ما ذكرت من صحة الاخبار الموجودة في الكتب الاربعة المذكورة
[illegible] قال به الصدوق في ديباجة كتاب الفقيه من انه ذكر في الكتاب [illegible] مع ان الشيخ
[illegible] الكتاب [illegible] الشيخ في كتاب العدة على ما [illegible]
انه [illegible] قال [illegible] ما عمل [illegible] من الاخبار فهو صحيح [illegible]
بعض المحققين من [illegible] التصحيح [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible] الشيخ فيه ولو سلمنا [illegible] حكم جميع المشايخ الثلثة بصحة
ما في الكتب الاربعة من الاخبار الموجودة فيها نقول الصحة عند القدماء [illegible] عبارة عما كان
قطعيا فقط [illegible] من التتبع [illegible] عبارة عن الاطمينان [illegible]
بالصدور مطلقا سواء كان بطريق القطع او بطريق الظن [illegible] الصحة المذكورة في عباراتهم [illegible]
[illegible] قطع الصدور حتى يصح التمسك [illegible] بالظاهر من عباراتهم [illegible] للاطمينان [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible] المفيدة للظن [illegible] من التتبع [illegible] ان الشيخ [illegible] الثلثة [illegible]

على جواز العمل بأخبار الآحاد وكذا ما ذكره الجليل بقوله وإن ادعوا أن يكون بحيث [illegible]
على كون الأخبار مقطوعاً به فإنه كالصريح في خلاف [illegible] وكذا ما [illegible] ما أشار إليه [illegible]
في [illegible] بقوله إذ ذكر في الكتاب الأخبار المشهورة [illegible] الصحيح عندهم [illegible]
مقابلهم [illegible] المتأخرين [illegible] وإن الأخبار المذكورة [illegible]
كانت عندهم مقطوعاً به ولكن [illegible] من قطعهم بصدور تلك الأخبار وقطعنا به إذ [illegible]
[illegible] عقلاً أو عادة [illegible] في المقام [illegible] التشخيص والتوضيح فانظر [illegible]
الذي صنفه بعض المحققين من المتأخرين فإن قلت كيف يمكن [illegible] مع أن [illegible] المذكورة
كانوا من أجلة الثقات [illegible] أنهم [illegible] في جمع الأخبار [illegible] من الأصول الأربع
التي [illegible] نظر المعصوم [illegible] والعقد الإجماع على صحتها قلت ما ذكرت من كونهم من
جملة العدول والثقات [illegible] من صدور الكذب [illegible]
[illegible] الرواة [illegible]
[illegible] للأخبار [illegible]
[illegible]
[illegible] من الأصول الأربعمائة غير معلوم ولو سلمنا [illegible] ووصول تلك الأصول إلى نظر المعصوم
ولو فرضنا انعقاد الإجماع على [illegible] ممنوع [illegible] إضافة جميع رواة جميع
الأخبار بالثقة والعدالة [illegible] الكذب في رواية [illegible]
بعدم منافاته [illegible] كما هو الظاهر [illegible] مفيداً للقطع
بالصدور ولو سلمنا كونه مفيداً له [illegible] في جميع الأخبار المودعة في الكتب الأربعة ممنوع
[illegible] فيها [illegible] الأربعة [illegible] الثقات [illegible] الأخبار المفيدة للظن بالصدور
غير منافٍ لحال [illegible] من العلم [illegible] الأخبار [illegible] سواء كانت مفيدة للقطع
أو مفيدة للظن سلمنا منافاته [illegible] القول بمنع ثبوت [illegible] في
حال [illegible] من العلم [illegible] الإجماع ولو سلمنا [illegible] بمنع كون [illegible]
[illegible] قطعية الصدور [illegible] من قطعية الأخبار المودعة في
الكتب الأربعة أو [illegible] قطعية صدور جميع الأخبار المذكورة [illegible] الأخبار المودعة في الكتب الأربعة
التي [illegible] الصحيح [illegible] صدورها قطعية [illegible]

صدوره

منع

[illegible]

من غير من جهة [illegible] على التصحيح ما يصح عنه [illegible] الأخبار [illegible]
تلك الأخبار التي [illegible] من جهة [illegible] تصحيح ما يصح عنه في الكتب الأربعة [illegible]
[illegible] الكتب في الكتب الأربعة [illegible] الآحاد [illegible]
[illegible] من الأخبار المشهورة [illegible] تلك الروايات في الكتب الأربعة قليل والكثير [illegible]
[illegible] تلك الروايات [illegible] فإن قلت
كيف يصح القول [illegible] الإجماع [illegible] الأخبار المودعة في الكتب الأربعة
[illegible]
جرى طريقتهم على العمل بتلك الأخبار [illegible] الإجماع [illegible]
قلت [illegible] ثبوت الإجماع على [illegible] من الأخبار [illegible] الإجماع
على العمل بتلك الأخبار [illegible] في الكتب الأربعة [illegible] ولو سلمنا [illegible]
نقول بعدم [illegible] الأحكام [illegible] الإجماع [illegible]
[illegible] الإجماع [illegible] الإجماع على [illegible] وهذا الإجماع [illegible]
[illegible] العمل بما في الكتب الأربعة وإن كان [illegible]
لأن [illegible] الكتب الأربعة [illegible] كون صدور
تلك الأخبار مقطوعاً به [illegible] الآحاد [illegible] من الأخبار
من جهة احتمال قطعية صدورها أو من جهة [illegible] هذا الاحتمال [illegible]
[illegible] كيف يكون الإجماع [illegible] الإجماع
[illegible] قلت سلمنا هذا [illegible]
[illegible] ولو كانت [illegible]
[illegible] الإجماع [illegible] بالقطع بصدور تلك الأخبار [illegible] من
[illegible] كونه مفيداً للقطع [illegible]
[illegible] قلت سلمنا عدم كونه [illegible] مفيداً للقطع بالصدور [illegible]
بصدور تلك الأخبار [illegible] على عموم [illegible]
[illegible] الأحكام [illegible] من أخبارهم القطعية صدورها
عن الأئمة [illegible] وجوب [illegible]

في المقام

ولو في جهة

نظراً إلى كونه مفيداً له

ثبت حجية الشهرة والحجة فان قلت ان الاجماع وقع على [illegible] ما صدر [illegible] الاخبار في الموضوع وشهادة
العدول ما وقع الاجماع على اعتبار [illegible] قلت [illegible] على [illegible] ولو سلمناه نقول [illegible]
جاج على قبول شهادة [illegible] الاحكام هذا تمام الكلام [illegible] ما كان موضوعا لنا في المقام [illegible]

المقام الثالث

[illegible] في ان [illegible] الظنون [illegible] اسباب العلم الشرعي [illegible]
في الاحكام الشرعية لان الاجماع [illegible] على اعتبار [illegible] فباب [illegible] يكون [illegible] الدليل الشرعي [illegible]
الاجماع موهوما فلا يكون [illegible] وليس [illegible] ولا [illegible] ثبوت الاجماع [illegible]
[illegible] الاخبار الصحيحة التي تكون [illegible] الذين [illegible]
او الصحيحة المذاكرة او [illegible] الذين [illegible] بالاسباب المذكورة [illegible] من الاخبار
الصحيحة [illegible] سلمنا ثبوت الاجماع على اعتبار [illegible]
الصحيح ولكن [illegible] ذكرناه [illegible]
[illegible] من المقدمة الثانية التي كانت [illegible] التفصيل [illegible]
الاحكام الشرعية فبعد ثبوت هذه المقدمة [illegible] المكلف [illegible] مكلف [illegible]
المعروفة [illegible] او مكلف بالاقتصار على القدر المعلوم [illegible] او مكلف بالعمل [illegible]
او مكلف [illegible] او مكلف بالتخيير بين الاقوال المختلفة او بين الاحتمالات [illegible]
فيها او مكلف بالتخيير بين العمل بالاحتياط والعمل بالظن او مكلف [illegible] او مكلف بتعيين العمل بالظن
او مكلف بالتخيير بين هذه الاحتمالات المذكورة او مكلف بالعمل بالظن [illegible]
[illegible] موجب للخروج عن الدين [illegible] المخالفة القطعية [illegible]
عليه [illegible] من الخروج عن الدين [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] فيلزم [illegible] يكون [illegible] وهذا [illegible]
[illegible]
الكلام [illegible] عبارة عن نفي الاحكام ولا يكون [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] والعمل [illegible]
[illegible] المخالفة القطعية [illegible] ان يكون [illegible] ثبوته [illegible] حق المكلفين [illegible]
[illegible] الزائد على القدر المعلوم [illegible] حق المكلفين [illegible] على القدر [illegible]
[illegible] المخالفة القطعية [illegible] ثبوت العلم [illegible]
للزائد على القدر المعلوم ولا يكون [illegible] اللزوم [illegible]

مطلب حجية [illegible]

فلم يثبت [illegible]

ولا يخفى [illegible]

من كونه [illegible]

ولو [illegible]

بناء على عدم التحقيق [illegible]

التي [illegible]

فيه تأمل

معروفا بالتفصيل لكن نقول [illegible] مصرحة [illegible] غير [illegible] لو كانت مصرحة [illegible]
[illegible] نقول [illegible] مصداق [illegible] مشتبها بمصداق غير الوجوب [illegible] حصول الاشتباه
بين امور محصورة فان [illegible] قد حكم [illegible] بالتخيير [illegible] الا العلم [illegible] الاشتباه
[illegible] الاجمال [illegible] او لو كانت مرضية [illegible] مصداق [illegible]
بمصداق الحرام [illegible] او كانت [illegible] مشتبهة [illegible] فان [illegible] المكلف [illegible]
[illegible] الاشتباه [illegible] والذي [illegible] التخيير [illegible]
ولا ريب في كونه [illegible] المخالفة القطعية [illegible] الاشتباه [illegible] الحرام مع كون الاجمال
[illegible] التعارض بين الادلة [illegible] وجوب [illegible]
[illegible] فان [illegible] التخيير [illegible] المخالفة [illegible]
مرضية [illegible] المخالفة القطعية [illegible] الوجوب [illegible] الاجمال [illegible]
[illegible] وجوب [illegible] الجمعة [illegible]
[illegible] التخيير [illegible] المخالفة القطعية [illegible] عدم [illegible]
[illegible] المخالفة القطعية [illegible] المخالفة [illegible]
ان [illegible] المخالفة [illegible] الفارق [illegible] الاحكام التي
تقع [illegible] المخالفة [illegible] بينهما [illegible]
لا ريب [illegible] الفرق [illegible]
سواء كان [illegible] القدر المعلوم [illegible] المحققين [illegible]
[illegible] بالضرورة [illegible] اجماع [illegible] عليه [illegible]
[illegible] المخالفة [illegible] الامور [illegible] التي
[illegible] الاخبار [illegible] الاولين [illegible]
وغيرهما من الاخبار [illegible] الاجماعات المنقولة [illegible]
[illegible]
[illegible] القطع [illegible]
بالضرورة [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] ولا ريب في كون [illegible] بالامور المعلومة [illegible]

[illegible] المخالفة [illegible]

بالاركان المعلومة

الصلاة التي تكون فيها معلومات لا الاركان الاربعة مثلا التي كان اشتغال ذمته [illegible] بالنسبة اليها فيكون كشف [illegible] الآن بالصلاة ما هو معلوم تحققه من جزء الآن بعد ان يكون معلوما فبعد الاتيان [illegible] لنا الحكم بارتفاع ذلك الاشتغال اذ المكلف [illegible] انه اشتغل [illegible] بها بحكم كونه من باب الاصالة [illegible] البراءة بعد الاشتغال بها ويحكم كونه من باب المقدمة يحكم كون المطلوب مركبا والاجزاء مرتبطة بالنسبة [illegible] الاصل البراءة بعد الآن [illegible] فهو جار في الاحتمالين [illegible] المكلف [illegible] ان [illegible] باقيا [illegible] بالجملة فقول ان [illegible] لما كانت مشغولة بما على الاركان الاربعة المعلومة [illegible] [illegible] الزائد معلومة بالتفصيل [illegible] وجوب [illegible] كونه [illegible] عنه [illegible] والاسقاط الوجوب علم مشروطية بقاء [illegible] ذلك بعد [illegible] لم يحصل للمكلف بعد [illegible] المعلومة [illegible] للمكلف الثابت بالنسبة الى الزائد وبقائه [illegible] ان كان [illegible] فالوجه [illegible] الآن [illegible] ترك الاقتصار على العقد المعلوم [illegible] مع [illegible] المقام من الجهة الاولى لم [illegible] على الزائد [illegible] الجهة الثانية فان التمسك بالاصل [illegible] موقوف على ثبوت [illegible] الاجمال [illegible] ان صحة التمسك بالاصل موقوف على عدم [illegible] معارضة بدليل اقوى منه [illegible] والاقوى [illegible] الذي يكون [illegible] جهالة [illegible] الظن [illegible] من الآيات والاخبار [illegible] موجود [illegible] التمسك [illegible] علم كونها اقوى [illegible] منه [illegible] كيف [illegible] على العقد المعلوم [illegible] قلت كونها [illegible] على العقد المعلوم [illegible] الاحتياط [illegible] الاولى [illegible] مراتب وكانت المرتبة العليا منه وهي الآن [illegible] وجوب [illegible] والاقتصار [illegible] نظرا [illegible] مقام [illegible] فيعتبر [illegible] منها وهي [illegible] كونه [illegible] والاقتصار [illegible] كونه [illegible] فيكون هذا العمل [illegible] من الاحتياط [illegible] نعم هو ما قلت [illegible] بالظن من حيث انه ظن [illegible] العمل بالظنون [illegible] من الاحتياط الذي [illegible] يجب عليه الآن بالصلاة [illegible] جميع الجهات الاربعة [illegible] الاحتياط [illegible] البراءة اليقينية فاذا كان [illegible] جميع الجهات [illegible] الوقت [illegible] [illegible] ذلك الوقت [illegible] الجهة [illegible] الاربعة [illegible] منها [illegible] بالظن [illegible] بتلك الجهة [illegible] الظن [illegible] بالظنون [illegible] كونه [illegible] بالاحتياط [illegible] فصار [illegible]

على العقد المعلوم

على العقد المعلوم لو قلنا بجواز [illegible] العبادات [illegible] التسليم نقول بعدم جواز ذلك في المعاملات [illegible] [illegible] لحدوث الاحتمال [illegible] الموجب [illegible] [illegible] هذا المحذور [illegible] من العمل [illegible] على العقد المعلوم فيها فاذا [illegible] وجوب [illegible] [illegible] العبادات [illegible] الاجماع المركب فان قلت هذا الدليل مقلوب [illegible] الاقتصار على العقد في العبادات [illegible] العمل [illegible] فيها [illegible] فاذا كان عدم وجوب العمل [illegible] العبادات [illegible] نقول به [illegible] الاجماع المركب قلت [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الاشتغال عليه [illegible] لو سلمنا [illegible] [illegible] الاشتغال عليه نقول ان [illegible] الاجماع المركب مرجوح بالنسبة الى العمل بالاجماع الذي [illegible] [illegible] بالنسبة الى الدليل [illegible] فانه [illegible] [illegible] ان مخالفة [illegible] بالنسبة الى [illegible] الدليل القطعي كما [illegible] فان قلت ان المخالفة القطعية [illegible] على العقد المعلوم [illegible] العمل [illegible] العادة [illegible] الظنون [illegible] قطعي بمخالفة [illegible] الظنون للواقع [illegible] فالترجيح [illegible] على العقد المعلوم [illegible] لو سلمنا عدم حصول القطع من العادة [illegible] بتلك المخالفة فلا [illegible] [illegible] بالمخالفة [illegible] العمل بالظن [illegible] العادة [illegible] عدم العمل [illegible] [illegible] قلت [illegible] جواز [illegible] بالمخالفة [illegible] هذا الاجوز [illegible] [illegible] الاجماع [illegible] على العقد [illegible] الموجب [illegible] المخالفة [illegible] العمل [illegible] على العقد المعلوم [illegible] [illegible] على العقد المعلوم [illegible] الجهة [illegible] [illegible] على العقد المعلوم [illegible] [illegible] العادة [illegible] المخالفة [illegible] الظنون [illegible] الواقع [illegible] [illegible] [illegible] يلزم علينا [illegible]

ترك المواظبة الكثيرة هي المخالفة الكثيرة وهذا مما هو قبيح عقلا ... ان بعد فرض تسليم حصول المخالفة ...
ما يلزم مع المخالفة القطعية ... عن العمل بالاقتصار على العقد المعلوم في القلة والكثرة نقول ...
العمل الظني ... والاقتصار ... لان ترك المخالفة القطعية اولى من ترك المخالفة الظنية ...
فلو ... انه موجب للعسر والحرج ... في نفي تحصيل الاحكام المحتملة فضلا عن العدد ...
فنقول ... تحصيل ... الاحتمال ... اذ هو ليس الا ... الوجوب في ...
عن جميع ما يحتمل الحرمة ولو كان كل واحد منها موهوما ولا ريب ... [illegible]
الموهومين لا تحصيل الظن ... [illegible] ... فقط ... [illegible]
في الاحتمال في الظن ... الدالة على ... [illegible]
كما ... ولا ... الشرع ... العقل ... [illegible]
الحكم في الجملة فان قلت

ومن جملة ما يجب ... في المقام ... كون ... الدليل ... مرجح المرجوح على الراجح
وتقريره ... والتوضيح ... لا ريب ... مكلفون بتحصيل الاحكام الواقعية
النفس الامرية ... ولا ريب ... واحد من تلك الاحكام ... [illegible]
... قلنا في مقدمات الدليل ... [illegible]
الاحكام الواقعية ... تحصيل الاحكام ... [illegible]
... ومن ... تحصيل تلك الاحكام الواقعية ... [illegible]
[illegible]
... من الدليل القطعي ... من الامور الظنية التي ...
تركها القطع ... من ... مع ... الواقعية النفس الامرية
... الاحكام الشرعية ... التحصيل والتوضيح
... في الدليل الرابع ... [illegible]
الذي ... القطع ... بلزوم تحصيل الاحكام الواقعية ... المقدمة المذكورة
او ... من ... الشرعية ... الوجوب ... [illegible]
... [illegible]
... الظن بالوجوب ... الاحتمالات ... [illegible]
... الموهوم ... وتقديم الموهوم على المظنون ... [illegible]
... [illegible]
فاذا ... المقدمة ... بلزوم تحصيل
الاحكام الواقعية الثابتة بالدليل القطعي ... الراجح والموهوم المرجوح
عقلا ... ترجيح المرجوح على الراجح ... [illegible]
هو المطلوب ... [illegible]
... [illegible]
الاحكام الشرعية ... [illegible]
... من الاحكام الشرعية ... [illegible]
لو كان ... [illegible]

وعدمها ولهذا قلنا فالمقطوع مشترك [illegible] الملتفت تحصيل القطع او اليقين [illegible]

كذا [illegible] في الاصولية من غير [illegible] [illegible] فيه ثبوت ذلك في المسئلة الاصولية

[illegible] لكن نقول ان المجتهد هو [illegible] في مسئلة حجية الظن وعدمها [illegible] [illegible]

عن [illegible] الظن بحرمة العمل [illegible] [illegible] جميع ما ذكره المستدل من الاحتمالات [illegible]

وعدم [illegible] من [illegible] في هذا المقام [illegible] بالاحتمال [illegible] ما ذكره

في المقام [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] في المسئلة [illegible]

وكان [illegible] من [illegible] عدم [illegible] الظن [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] المطلقة [illegible] [illegible]

بالظن المستفاد من تلك الآيات [illegible] من [illegible] الظن عدم العمل بالظن وما [illegible]

[illegible] دلالة الآيات الدالة على تحريم العمل بالظن [illegible]

[illegible] المستفاد من ظواهر الآيات [illegible] الاجماع على [illegible] وانه من الظنون المخصوصة المعتبرة

عند الشارع [illegible] [illegible] [illegible] علم كون تلك الظنون من الظنون

المخصوصة المعتبرة [illegible] الظن المستفاد من تلك الآيات [illegible] العقلاء [illegible]

هذا على اعتبار الدليل [illegible] على تحريم العمل بالظن [illegible] من [illegible] انه لو [illegible]

بان مولاك [illegible] [illegible] وقت الظهر مثلا [illegible] على [illegible]

[illegible] في [illegible] الصلاة [illegible] [illegible] بان مولاك [illegible]

[illegible] من الاخبار [illegible] كان بناء العقلاء على اعتبار الخبر الاخير [illegible]

[illegible] وعدم العمل بما [illegible] من الاخبار [illegible] مع كون الاخير [illegible]

[illegible] [illegible] من وجوه [illegible] على الدليل المذكور [illegible]

بالظن القياسي [illegible] [illegible] في الاحكام الشرعية [illegible] المفروضة [illegible]

المذكور [illegible] [illegible] بالظن المستفاد من القياس [illegible]

[illegible] لا زمانا ان المجتهد [illegible]

[illegible] في جميع [illegible] الشرعية [illegible] باب العلم [illegible] من الاحكام الشرعية [illegible]

تلك الوجوه [illegible] من الاسباب المقطوع بعدم اعتبارها شرعا كالقياس [illegible] الظن [illegible] من الاحكام

الاسباب الموهونة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بالتعليقية او الوصفية [illegible] من الاحتمال [illegible] [illegible] في المقام [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] الظنون [illegible] [illegible] الاجماع على عدم اعتبار الظن [illegible]

من القياس فان قلت لم يتحقق الاجماع على ذلك [illegible] من جهة الدليل المذكور [illegible]

[illegible] الدليل المذكور [illegible] [illegible] [illegible] الوقتية [illegible]

[illegible] الشرع ودليل [illegible] الراجح [illegible] ومن المعلوم ان [illegible]

[illegible] ودليل القاطع على عدم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

القياس لا [illegible] الحكم بالشرعية [illegible] ومن [illegible] [illegible] الظن [illegible]

الظن [illegible] [illegible] الدليل [illegible] فان [illegible] على تحريم العمل بالظن [illegible] الاجماع [illegible]

على تحريم العمل مطلق الظن [illegible] الآيات [illegible] [illegible] الدليل الشرعي [illegible]

[illegible] الدليل المذكور [illegible] [illegible] الدليل الشرعي قطعيا او ظنيا [illegible]

[illegible] [illegible] الدليل الشرعي [illegible] تفاوت الحال

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] ذلك [illegible] [illegible] التكليف

[illegible] في [illegible] المفروضة [illegible] من جملة [illegible] الذي [illegible]

[illegible] الاجماعات المنقولة وبناء العقلاء [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] الظنون [illegible] [illegible]

[illegible] من [illegible] الدليل [illegible] [illegible] الاجماع [illegible] [illegible]

بان [illegible] [illegible] عدم [illegible] الظن

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

مع [illegible] باب العلم [illegible] الاحكام [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] الاجماع [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] الاجماع على حرمة العمل بالظن [illegible] باب العلم [illegible]

[illegible] من الاحكام [illegible] [illegible] العلم [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] بالقطعية ومن [illegible] ان العلماء [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

علم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

زمانا ونحن نرى بأن زماننا هذا زمان المعصومين وكان هو [illegible] تحصيل القرائن القطعية في دعوى [illegible]

باب العلم في غيبة الإمام [illegible] لم يكن موجودا [illegible] لم يكن بعيدا [illegible] زماننا هذا لأن انسداد

باب العلم بهذا المعنى الموجود [illegible] وحدث [illegible] كان مما يتعذر [illegible]

[illegible] كان [illegible] وظيفة [illegible] عام التكليف وتحصيل الأحكام [illegible] كان وظيفتنا [illegible] بالبديهة [illegible]

[illegible] هذا الإذعان والتصديق [illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الأحكام مع [illegible] الأخبار [illegible] عدم [illegible] وذلك النادر [illegible]

قد يعلمون [illegible] وكان [illegible] من المجتهدين [illegible] الوجوب والحرمة وقد يعملون [illegible] الأدلة

المستفادة من الأقوال [illegible] إذا [illegible] وذلك النادر [illegible] من المجتهدين [illegible] قلت

كيف [illegible] الإجماع على حرمة [illegible] مع أن الشيخ [illegible] يتحقق الإجماع على وجوب

العمل بأخبار الآحاد قلت [illegible] ما ذكرنا [illegible] من الشيخ [illegible]

فإنما [illegible] الإجماع على [illegible] المعروفة [illegible] الشيخ [illegible] تحقق الإجماع على وجوب العمل

بأخبار الآحاد [illegible] من [illegible] لا يكون [illegible] حتى [illegible]

[illegible] الشيخ [illegible] وقد [illegible]

[illegible] الإجماع على أن [illegible] الوجه [illegible] معلوم [illegible]

[illegible] الأدلة [illegible]

[illegible]

[illegible] الأولى [illegible] الشبهة [illegible] الشريعة [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] تلك الأحكام [illegible]

إذا كان باب العلم [illegible] تلك الأحكام [illegible]

[illegible] الدليل [illegible]

الثانية [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] الصبح [illegible]

المعلومة بالتفصيل [illegible] معلوم بالإجمال وقد وجدنا هذا القسم [illegible]

ثم الأول ما يشتبه فيه الوجوب بغير الحرام وجواز الأحكام الشرعية [illegible] انسداد

العلم الإجمالي بأن الواجبات [illegible] المشتبهة [illegible] هذا القسم [illegible] انسداد [illegible]

[illegible] ما يشتبه فيه الحرام بغير الواجب [illegible] ولكنه [illegible]

بحيث [illegible] حصول القطع [illegible] إجمالا بأن [illegible]

[illegible] الثالث ما يشتبه فيه الوجوب بالحرام وكان الأمر دائرا بين المحذورين [illegible]

[illegible]

[illegible] لا يكون [illegible] حصول الظن [illegible]

[illegible] وإن كان حصول

[illegible] من الأسباب المحرمة [illegible]

[illegible] الحرام [illegible] لو كان حاصلا من الأسباب

[illegible] المقدمة الثالثة [illegible] من القواعد [illegible]

[illegible] القطع [illegible] الامتثال [illegible]

[illegible] المقدمة الرابعة أن من القواعد [illegible] عند العقلاء

[illegible] من طريق العقل [illegible] الإجماع أن [illegible]

[illegible] الشريعة [illegible]

[illegible] الشريعة [illegible] وإن لم [illegible]

[illegible] القاعدة [illegible]

المقدمة الثالثة [illegible] وجوب [illegible]

من القسم [illegible] المقدمة الثانية [illegible] الحرمة [illegible]

وجوب [illegible] فكان ذلك [illegible]

وكذا وجوب ترك [illegible] حصول القطع [illegible]

[illegible] من باب المقدمة [illegible] المقدمة

الرابعة من القاعدة [illegible] المذكورة في

المقدمة الثالثة [illegible] القاعدة [illegible] الوجوب [illegible]

[illegible] الاحتمال [illegible] الثانية

[illegible]

[illegible] ٤٥

[illegible] ٤٦

٥٦

[illegible] ٣

[illegible]

[illegible] ٤

[illegible] ٣

[illegible]

[illegible] ٣

ثم شرع في ذلك الكتاب الكلام من جهة الاعتراض على لزوم العسر والحرج [illegible]

[illegible] موضع لرفع عدم الاعتناء بالنفي [illegible] اليها لو الا من حيث مجرد الوجوب او مجرد الحرمة

في العمل بمقتضى القاعدتين على [illegible] منها ما [illegible] اليه للاحتياج [illegible] الا [illegible]

بينها [illegible] الموهوم [illegible] الاحتمال [illegible] المظنونات [illegible] لقاعدة نفي العسر والحرج

في الموهومات [illegible] بالقول [illegible] على المكلف [illegible] كان وجوه [illegible] عملا بالقاعدة [illegible]

وجوه موهوما [illegible] عملا بقاعدة نفي العسر والحرج [illegible] وهكذا [illegible] الاجماع القاطع على عدم

جواز العمل بالموهومات [illegible] العمل بتلك القاعدتين [illegible] العمل بالظن [illegible]

العسر والحرج [illegible] الله [illegible] المظنونات في الموهومات [illegible]

العمل [illegible] الاحتمال [illegible] ثم قال [illegible]

[illegible] في المقدمة الثانية من [illegible] الوجوب بغير الحرام [illegible]

[illegible] الحرام بغير الواجب [illegible] الواجبات والمحرمات

[illegible] التي [illegible] فيها قلت [illegible] هذا [illegible]

[illegible] من الواجبات [illegible] التي [illegible]

عند [illegible] ذلك من الواجبات [illegible] التي لا [illegible]

قلت [illegible] الوجوب بغير الحرام والحرام بغير الواجب [illegible] الواجبات والمحرمات [illegible]

المذكورة [illegible] نقول ان كل الواجبات والمحرمات [illegible] بامور كثيرة غير محصورة [illegible] لا من

من لزوم [illegible] الوجوب [illegible] الاحتياط [illegible]

على عدم الاعتناء بالشبهة الغير المحصورة [illegible] الاحتياط [illegible] عدم الاعتناء على الشبهة الغير

المحصورة [illegible] عدم الاعتناء [illegible] كالوجد [illegible]

[illegible] بالامور الكثيرة الغير المحصورة [illegible] من [illegible] وان [illegible] من ذلك [illegible]

الاعتناء [illegible] الشبهة [illegible] المطلوب [illegible] الامور الكثيرة الغير المحصورة

[illegible] في الشبهة الغير المحصورة [illegible]

ما ذكرت في المقدمة الثالثة من ان القطع بالاشتغال [illegible] بالاحتمال [illegible]

في [illegible] المطلوب [illegible] عدم القطع [illegible]

[illegible] في هذا المقام [illegible]

ان الآن [illegible] من باب المقدمة [illegible] الواجبات النفس الامرية [illegible]

نقول لا [illegible] ان وجوب المقدمة فرع وجوب [illegible] ووجوب [illegible]

المقدمة [illegible] المقدمة [illegible] كون ذي المقدمة [illegible] وكون ذي المقدمة

غير [illegible] كونه مكلفا به [illegible] فاذا [illegible] المكلف [illegible]

المقدمة [illegible] المكلف [illegible] لزوم العسر والحرج [illegible]

ثبوت التكليف في [illegible] المشتبهات [illegible] المكلف [illegible]

[illegible] اللازم [illegible] في تركه [illegible]

[illegible] النفس الامرية [illegible] بعدم التكليف [illegible]

يكون [illegible] وبما [illegible] بعدم [illegible] التكليف

في [illegible] الشبهة المقررة بالتقرير [illegible]

المقررة بين مقدمة [illegible] الاشتغال ومقدمة [illegible] الاشتغال [illegible]

[illegible] المكلف [illegible] مقدمة [illegible] الاشتغال [illegible] المقدمة [illegible]

المقدمة الموجبة [illegible] وجوب ذي المقدمة [illegible] المكلف

على [illegible] وجوب [illegible] المكلف [illegible]

[illegible] الاشتغال [illegible] المكلف [illegible] ذي المقدمة [illegible]

وجوبه [illegible] ان [illegible] البيت [illegible] كتاب [illegible]

[illegible] الكتاب المطلوب [illegible] الا [illegible]

في [illegible] التكليف [illegible] ذي المقدمة

[illegible] المكلف [illegible] الاشتغال [illegible]

عدم كون المطلوب في ضمن البعض المقدمة [illegible] المكلف [illegible]

بالمظنونات [illegible] الموهومات [illegible] الاشتغال [illegible] الواجبات [illegible]

[illegible] بالمظنونات التي [illegible] على المظنونات

النفس الامرية [illegible] الموهومات [illegible] العسر والحرج [illegible]

[illegible] المقدمة [illegible] العسر [illegible]

[illegible] لزوم [illegible] بالمظنونات [illegible]

الحيرة النفس الامرية ثم منقوضة بثبوت التكليف لجهة البلاغ قطعا لانقطاع ثبوته في الموجودات
وعدم حيف الاياب بالمظنونات فالموجودات ان اشتركت مع الوجوبات النفس الامرية في
الواقع او اشتملت في الاثر فلا يعلم لكيفيا وعلى انها فرك الوجوب المشتمل عليها لسقوط الموجودات
لا يقتضي ثبوت ان الوجوب ليس معناه الا ما فاق ما ذكره كما بينا ما كان ولو بنوع صعوبة اعتذر من معنى
استحقاق العقاب بتركه في جهة في بعض الاوقات وسقوط ان اعتذر في عدم الاتيان بها في جهة
في المقام وهو لازم لحرمة الجمع المتعين في امرية الثالث ان سلمنا ثبوت الوجوب في سقوط
الموجودات فضلا وقد بين ثبوت اصل الوجوبات في البقاء وجوبها لجهة البيان في نحو ان كان
وجه الوجوب في تلك المسئلة كون بقائها مشروطا بعدم حصول العذر فحيث ثبت الشرط علم
الشرط مقدم ثم قال [illegible] الشريف في ذلك وان التحقيق ولا جزء الوحدة في حالة الامتثال
لا تحقق الظن لرفع الاتيان بالمظنونات في جهة من الجهات تقرير وجوابه ان [illegible]
في البقاء بحالها ان تنقيض علمها لجهة البيان ومن الحالة النفس الامر [illegible] مع حصول [illegible]
بالمشتبه التي عليها وبهذه المقدمة تمام اشتغالها مرات علمية ولعله اقوى ومع ان [illegible]
فيوجد منه مقتضية لثبات محرم لا تشتغل من التكليف والصنوف وقد علم ان في الاجمال
مع الجهل فيه صورة في القسم الى ما تقسم في ثم ثبت الاول اشتبه فيه الوجوب بغير الحرام
المشتبه فيه الحرام بغير الوجوب والثالث ما اشتبه فيه الوجوب بالحرام وكل واحد من الاقسام الاول
ينقسم الى ثلثة مظنون ومشكوك وموهوم ومعلوم ان قاعدة الاشتغال لا تحكم الا برفع الاتيان
او الترك الا في صورة حصول الاجمال في ثبوت الوجوبات والمحرمات فيها ثم معلوم ان
هذا العلم الاجمالي حصل لنا بالنسبة الى مسئلة المظنونات نظرا الى هذا الجهل بكثرة مواردها
والعلم بالحفظ حصل الظن فيها من الشرعية فاجتماعها امر ممتنع ثم لا يوجب الظن للواقع
فالموضوع في المكلف في تلك المسئلة موجبة للاتيان الحرية والى مسئلة الموجودات فالامر فيها
ليس كما ذكرنا في المسئلة الاولى بل يمتنع حصول حصول المعرض فيها لانه ليس في الاول
بحكم المكلف عرضا على انه لو فرضنا حصول القطع بان بعض ما هو مظنون لما عدم
وجوبه في الواقع لم يكن ذلك ضرورة ان يمتنع اجتماع الاعتقاد والايجاب القطعي مع الظن
بعدمها الذي في المعتبر الذي له حرمة وحجية ومن هنا علم انه لا يمكن حصول
القطع بكون بعض ما هو مظنون وجوبه غير مطابق للواقع وعدم تحقق في صحة [illegible]

نقض للامر فانه ان المراد بين المسلكين لكون ثبوت المقتضي للتكليف في جميعها اي في سلسلة المظنونات
والموهومات اي سلسلة الموجودات وتحقق في ثبات عدم لرفع الاتيان بالموجودات في التمسك
المانع اي قاعدة نفي العسر والحرج ضرورة ان الاحتياط لا يتمسك به بالمانع في رفع المقتضي
وادلته فليس فيظهر مما ذكرنا ان مناط الفرق بين التقريرين ليس الا ان التقرير الاول يحتاج في اثبات
عدم لزوم الاتيان بالموجودات في التمسك بالقاعدة المذكورة في المقدمة الرابعة حيث العسر والحرج
المقتضي لجهة الموجودات فالتمسك بالمانع في مقابل المقتضي مما لا بد منه وبهذا التقرير فقد عرفت عدم
جريانه بالتمسك لوجود المانع لما عرفت انفا فاتضح مما ذكرنا ما هو المقصود في المقام اي الحجية الظن
ثم قال ان الحكم بهذا التقرير ما يبعد لو جعلنا الاول اي الموجودات موجودة تحت الاتيان بها كما لو
ادعى في الفرق بينهما لو كان المكلف بنفسه الواقع لم يحصل الاجمال بعد الاتيان لتقديرنا الاول
ولو تقدر الثاني كما لو ثبت ان الصلوة الماموريها هي الصلوة مع السورة او بدونها فلو لم يكن ان السورة
في المقام الا بدلا بقيد فيها وان صار وجوبه موهوما وعدم وجوبه مظنونا لم تحقق منه ثبوت الجهل
حتى التحقيق ان تقتضي قاعدة الاشتغال في هذا المقام ليس الا الاتيان بجميع دون علم حصول المقتضي في سلسلة
الموجودات بالكلية مما لا وجه له الشاذ انه لا شك ولا شبهة ان المكلف قبل العلم في الموجودات لصيرورة الامر
المشتبه بين شيء او شيء اي المظنونات والمشكوكات والموهومات كان قاطعا بثبوت الحكم في العلم
في ضمن هذه الاشياء فبعد ذلك العلم والاتيان بالمظنونات فقط صار شاكا في ان ذمته هل برئت من الحكم
المدلول له بقاء الاشتغال ام لا فيقتضي بقاء التكليف الى بقائه فيما علم ان الظن في حصول العلم المسبوق
بالعلم الاجمالي مما لا اعتبار به عند العقلاء لضعف الادلة الا ترى ان الشخص لو وجد السواد في عبائه مثلا او وجد
في القطع بوجوده ثم ان بعض من الفقهاء مثلا حرام مع كونه مشتبها بغيره من الغنم في محل محصور مع
بعد جميعها المعتبر فلو كون ثلثة من بعدها المتعيبين ما ذكر في اشتراط الحكم ويظنون منها ما لم يكن شك انه عليه يكون
منها ما صار شبهة عليه موهوما فلا شك ان هذا الشخص لو في هذا في مقام الاجتناب بل الاجتناب عن المظنونات
فقط وقال يحكم العقل بانه الحقه بل حكموا بلزوم الاجتناب عن الكل وعدم الاعتبار بحصول الظن
فورود الاشكال وبعد ما عرفت من التقرير الوجيه ان الحق ان المقول بنفي التكليف في سلسلة الموجودات
ليقتضي الاتيان التمسك بالمقدمة الرابعة فتقرير هذا الدليل لتقسيم الادلة التقرير الاول فتقدير عدم
ثبت في الشبهة في المشكوكات بل تقول بثبوت التكليف فيها متعلقا بها المظنونات ام لا يخفى بل الموجود
ثبت ان ما هو مقصودنا في هذا المقام لا يكون الا لزوم العمل بالمظنونات مع عدم تعرض للمشكوكات

من فضائه ان يجب البحث في المسئلة المشكوكات ليس له التمسك بالاخبار الدالة على البراءة الا بعد الفحص
نحو قوله كل شيء لك حلال حتى تعلم انه حرام ونحو ذلك من الاخبار الدالة على ذلك كيف ولم يمكن التمسك بها
في مثال المقام لما يوجد الاخبار [illegible] ومن جملة ما تمسك به في حجية الظن الحاصل من الطريق
الاول وتقريره انه لا شك ولا ريب ان الظن الحاصل من الخبر المتواتر اللفظي وكذا الظن الحاصل من
الخبر الواحد المحفوف بالقرينة الدالة على صدقه اذا كان بامارة خارجية في مرتبة الضعف مما قطع باعتباره
شرعا [illegible] الاجماع القاطع [illegible] في قوله [illegible] حال [illegible] الشرع
[illegible] كالاجماع المنقول والشهرة [illegible] من الاسباب المتعارفة الظن اشد واقوى
من الظن الحاصل من المتواتر اللفظي ونحوه مما يقطع باعتباره شرعا فحينئذ كان غير الاقوى حجة شرعا فلان
يكون الاقوى حجة بالطريق الاولى ثم الظن الحاصل من غير الاقوى من الظنون المساوية للظن المعتبر شرعا
بصيغة الاجماع المركب [illegible] هذا الدليل [illegible] بالقياس وبيانه انه لا شك
ولا ريب ان الظن الحاصل من [illegible] اشد واقوى من الظن الحاصل من الاجماع المنقول
والشهرة [illegible] من الاسباب [illegible] باعتبار العلم [illegible] الاقوى [illegible]
فلابد ان يكون غير الاقوى حجة [illegible] بالطريق الاولى ثم [illegible] بصيغة الاجماع المركب
[illegible] الكتاب [illegible] لا قائل بالفصل [illegible]
في المسئلة او الحكم باعتبار [illegible] من المتعارف [illegible]
[illegible] هذا الدليل [illegible] من [illegible] الاولوية [illegible]
الظن [illegible] حجية الظن بالظن [illegible]
[illegible] حجية الظن [illegible] باعتبار الظن [illegible] الظن
في الاولوية اولوية باعتبارية عقلية ولا دليل على اعتبار الاولوية الاولوية الظنية [illegible]
نفي اللفظ المعتبر [illegible] ومن جملة ما تمسك به في حجية الظن [illegible]
[illegible] العقلاء [illegible] كافة العقلاء [illegible]
[illegible] والزراعات والتجارات وسائر المطالب والصنائع [illegible]
[illegible]
[illegible] الاولى [illegible]
[illegible]

متعلق

المذكورة

شئونهم [illegible] العقلاء [illegible] المال [illegible] وكذا الزراعة [illegible]
للزراعة [illegible] الاشجار [illegible] الكثيرة [illegible] الشجر والاشجار
[illegible] الممدوح [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] الامور المذكورة [illegible] هذا الكشف [illegible]
العقلاء [illegible] حجية الظن عندهم بحيث [illegible] عليه
[illegible] الجم الغفير والجمع الكثير [illegible] الدليل [illegible]
حجية الظن فيجوز العمل [illegible] الدليل القطعي على اعتبار الظن ويجوز الاعتماد عليه
[illegible] العقلاء في الامور المذكورة على الظن [illegible]
على [illegible] الراجح الغير المحتمل للنقيض [illegible]
عادة [illegible] على كون المامور به في المذكورة هو الظن [illegible]
[illegible] الصغرى [illegible] الكبرى [illegible]
نقول ان اريد من كون [illegible] حجية ان [illegible] حجة فهو مسلم ولكن من اين [illegible]
القوة بحجية الظن في الموارد المذكورة وان اريد منه غير ذلك [illegible]
العمل بالظن والاعتماد عليه [illegible] والقول [illegible] بحجية [illegible] فنقول [illegible]
بحجية [illegible] ام لا [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] بحجية الظن المطلق
[illegible] الادلة الشرعية اربعة الكتاب والسنة والاجماع والعقل [illegible]
على الحجية بالنحو المذكور [illegible] فنقول ذلك [illegible]
[illegible] الشريفة الناهية عن العمل بالظن والقول بعدم [illegible]
العقلاء [illegible] باعتبار الظن [illegible] الاطلاق او العموم [illegible] كذا
[illegible] للقطع بحجية [illegible] من الظنون [illegible] غير معلومة [illegible]
بالمجمل [illegible] بغير حجة وذلك [illegible] الظنون المعلومة بحجيتها [illegible]
بالمتيقن [illegible] هذا هو [illegible] الادلة [illegible]
[illegible] حجية الظن في المقام [illegible] المقامات الستة والاولى [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] الاجماع [illegible] وثانيها [illegible]

باصل الاشتغال الذي قد تمسك به السيد السند الاستاد [illegible] في مقام الاستدلال واما
الثاني من المقدمات لانسداد باب العلم فلانه لو كان [illegible] تامة في حجية الظن في المسائل الاصولية
العلمية [illegible] حصول الظن فنقول ان مقتضى القاعدة عدم جواز العمل
العمل بالظن فيها لما عرفت سابقا من ان مقتضى الاصل الاصيل الاولي حرمة العمل بالظن مطلقا
في اي مورد كان ومن اي [illegible] حصل ولاي شخص حصل ما لم يقم دليل قاطع عليه ومقامنا
هذا مما لم يجد دليلا [illegible] الاصل الاولي [illegible] في البين [illegible]
الاول سليما من المعارض وتوضيح المقام على وجه يتضح به المرام انه لا شك ان [illegible]
في المقام [illegible] من [illegible] ليس الا [illegible] الدليل [illegible] الرابع [illegible]
منها في المقام ممنوع [illegible] فلانك قد عرفت انه مركب من اربع مقدمات [illegible]
[illegible] باب العلم [illegible] دوران الامر بين [illegible] الخبرة [illegible] الترجيح [illegible]
[illegible] انه لا يمنع [illegible] من هذه المقدمات [illegible] المقدمة الاولى [illegible] عدم التكليف
[illegible] سخيف جدا [illegible] التكليف في المقام [illegible] ما كان القول
في هذا المقام [illegible] لانه لا فرق بين [illegible] حجية الاجماع المنقول والطارية من [illegible]
الاصولية [illegible] التكاليف [illegible] المقدمة الثانية والثالثة فيمنع الاولى [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] الاولى لا يمكن [illegible] المقدمة الثانية في المقام [illegible] المقام [illegible] ان نقول [illegible]
باب العلم [illegible] في المسائل الاصولية [illegible] او نقول [illegible]
[illegible] كثيرة [illegible] باب العلم من [illegible] الاصولية [illegible] الظن اللازم القطع بالمخالفة القطعية [illegible]
المقدمة الثالثة [illegible] المقدمة الثانية [illegible]
المقدمات حجية الظن [illegible] وحجية كثير من الظنون [illegible] الاجماع المنقول
والشهرة والاستقراء [illegible] باب العلم التفصيلي في [illegible] الاصولية [illegible]
[illegible] الاصولية [illegible] باب العلم [illegible] الدليل الرابع
على حجية الظن [illegible] الحجية [illegible] الخبر [illegible]
وان [illegible] الظن [illegible] باب العلم [illegible]
[illegible] القطع [illegible]
[illegible] المقدمة الثانية [illegible] باب العلم التفصيلي

في الاحكام الاصولية

في المسائل الاصولية [illegible] المقدمة الثانية لكن [illegible] المقدمة الثالثة
[illegible] الظن [illegible] لا يقتصر على القدر
[illegible] باب العلم [illegible]
[illegible] الظن [illegible]
في الفروع [illegible] الظن [illegible] في مسائل الفروع [illegible]
[illegible] وليل عليه من [illegible]
[illegible] الدليل الرابع في [illegible]
الاصولية [illegible] في المقام [illegible]
[illegible] الاصولية والفرعية [illegible] الاجماعية [illegible]
[illegible] حجية الظن [illegible]
[illegible] الدليل الرابع [illegible] بين [illegible]
باب [illegible] ان [illegible] بين الاحتمالات العشرة [illegible]
[illegible] المقدمة [illegible] وجوب العمل بالظن [illegible]
[illegible] في الفروع [illegible] حجية الظن في الاصول
[illegible] المقدمة الرابعة [illegible]
[illegible] في مسائل الفروع [illegible] الاحتمالات [illegible]
في المقام [illegible] الظن [illegible] في الفروع [illegible]
[illegible] في الفروع [illegible] الاصول [illegible]
[illegible] في مسائل الفروع [illegible] الاصول
[illegible] من الاحتمالات [illegible]
[illegible] في المقام [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] القدر المتيقن بين القولين [illegible]
[illegible] في الاصول والفروع [illegible] المتيقن [illegible]
[illegible] حجية الظن في المقام [illegible] الظن في الاصول
[illegible] الظن في الفروع [illegible] الدليل الرابع [illegible]

فنقول لك انكم معترفون بحجية الظن في الفروع بما سلكتم به فيها من الدليل الرابع وكذا لك
في ادلة الظنية كحجية الاستصحاب والخبر المفيد للوصف بحيث من ذلك الظن المطابق بالحكم الفرعي الظاهري الاولي
وبمثله [illegible] في عام التكليف منها مسألة الماخرة التي [illegible] صدق الظاهر مثلا [illegible]
ثم دخل الدليل الرابع لما ادرك هذا الشخص بحيث ان يقتصر العمل في الخبر من الاستصحاب وقلة الاخبار
اليقيني في قبول الظن باعتبار الدلالة وظهر ان هذا الظن مستلزم للظن بالحكم الفرعي الواقعي
وقد العمل المذكورة فيحصل فرفع العمل بالظن في الاصول ليرتفع الحجية بالاشياء الاخر لزوم العمل بالظن
في الفروع فالدعوى العمل بالظن فيه ليس الا الدليل الرابع اذ الاصل حجية الظن في الفروع
قلت انها الاوقع الاخر التي ترتب على ذلك ان الظن في الاصول مستلزم للظن
بالحكم الظاهري وان كان ذلك الحكم بالنظر الى الواقع موهوما كان يحكم بمقتضاه اللوث
بالاستصحاب وان كان ذلك الظن الاستصحاب بالنظر الى الواقع موهوما ضعيف المكلف [illegible]
لكن نمنع كون مقتضى الدليل [illegible] حجية الظن مطلقا وان كان متعلقا بالحكم الظاهري
بل على المختار في الدليل الرابع ان مقتضاه ليس الا حجية الظن المتعلق بالحكم الواقعي
وان الاصل ان الظن في الاصول مستلزم للظن بالحكم الواقعي فممنوع قطعا لان الحكم
يتوقف على ثبوت الملازمة والتلازم بين الظن بالحكم الظاهري والظن بالحكم الواقعي ولا ان
تلك الملازمة ممنوعة بل ليست بينهما عموم من وجه اذ ربما يحصل الظن بالحكم الواقعي مع الشك
بالحكم الظاهري كما لو حصل الظن بالحكم الواقعي من الكتاب [illegible] اعتباره فيها لا الظن
بان المكلف في اعتبار ذلك [illegible] ان يكون مفاده حكما ظاهريا من نقول قد يجتمع
الظن بالحكم الواقعي مع القطع بعدم كون مقتضاه ذلك الظن حكما ظاهريا كالظن الحاصل
من ملاحظة الاقوال من جانب الظن بالحكم [illegible] كما هو من شأن الظن في المستصحب وبهم
الاجماع فيما اذا حصل الظن بالحكم الواقعي من الكتاب المرضوشة باعتبار لما لو حصل الظن
بالحكم الواقعي من الخبر الصحيح مثلا واذا كان الامر في المقام كذلك فاذن لا يثبت بما ذكر
فان قلت يمكن للمستدل ان يستدل على مرامه بتقرير اخر ونقول بانه القطع بالتكليف في جملة
المظنونات الاصولية وذلك ان مقتضى الدليل الرابع حجية كون العمل بالظن في تلك الجملة قلت
ان اريد القطع بالتكليف القطعي بالنسبة الى الظنون التي هي حجية في نفس الامر الاصولية مع قطع النظر
عن الظنون المتعلقة بالاحكام الظاهرية الفرعية بالنسبة الى الظنون المتعلقة بالمسائل الاصولية

الوجوه الاربعة في بيان الفرق من جانب الظن بالحكم الظاهري

فالجواب ظاهر

فالجواب ظاهر لان هذا اليقين في الحقيقة لا التقرير الذي قرره هذا لكن في الجواب عنه ان الدوري في
باب العلم من الجهة في غاية القلة فكيف يمكن دعوى حصول القطع بالتكليف بالنسبة الى تلك النوادر
النادرة فان قلت سلمنا ان ما اشار اليه باب العلم من المسائل الاصولية وان كان قليلا لكن النوع
لكنه كثير في المسائل التي يحتاج اليه ضرورة ان الاخبار بعض اخبار الخبر المفيد للوصف وان كان من النوع
مسألة واحدة لكن هو العمدة لوقائع كثيرة فيمكن للمستدل ان يقول ان بعضا من المسائل الاصولية
تقطع باعتبار غلبات [illegible] هذا الكلام في غاية الظهور لان الاخبار اخبار الخبر المفيد للوصف
نوع واحد من الادلة الشرعية هو من حيث انه نوع واحد من انواع الادلة لا معنى لكونه
ونحو ذلك معتبرة القول باعتبار بعض افراد النوع حجة في غاية السقوط وان اريد بذلك القطع
بالقطع بالنظر الى الظنون المتعلقة بالاحكام الظاهرية الثابتة عن الظن في المسألة الاصولية فنقول
الظن الظاهري لا يكون متعارضا بالظن الواقعي الا انه حينئذ فان يكون ما هو مظنون
ظاهرا موهوما بالنظر الى الواقع ويكون مشكوكا بالنظر اليه فان كان الاول ففيه لزوم تعدد
الظن فيه نظرا الى كون الدليل الرابع دالا على لزوم العمل بالظن الواقعي لكن قد عرفت ان الظن
الظاهري غير ملازم للظن الواقعي بل بينهما عموم من وجه كما بيناه قبل هذا وان كان الثاني ففيه
اظهر من الشمس وابين من الامس لان الموهومات كالمشكوكات كيف يمكن حصول القطع بكون
بعضها مطابقا للواقع مع انه يستلزم الجمع بين النقيضين بالايجاب الكلي وغيره وان كان الثاني
فهو وان لم يكن كذلك لكنه دائما لكن دعوى حصول القطع بكون بعض المشكوكات مطابقا
امر بديهي واما الثاني اي حجية الاخبار فان ما ادعى المستدل في حجية الظن في الاصول
غاية الاشكال بل لا وجه له لا انه قد عرفت من الحاجة ما ذكرنا ان حجية حجية الاخبار ليس الا
فيما يحتمل الوجوب مع عدم الحرمة وفيما يحتمل الحرمة مع عدم الوجوب وهو مفقود فيما نحن
فيه لانه ما من مسألة قد استند فيها باب العلم الا وقد دار الامر فيها بين المحذورين كحجية
الخبر المفيد للوصف مثلا ودوران الامر فيه بين الحرام والواجب وكذا الخبر الصحيح الغير المفيد للوصف
وامثالها ومعلوم ان مقتضى حجية الاخبار في المقام ليس الا التخيير بين الاحتمالين لا حجية
الاصولية فالتمسك بها عند التحقيق كما ترى ثم اعلم انه قد يتمسك في حجية الظن في الاصول بالقياس
بالاولوية والاول ونقريره انه لا شك ولا ريب ان الاحكام الفرعية العملية كلها مما كلفنا
والاحكام الاصولية كلها تبعيات وبعبارة اخرى المسائل الاصولية ليست في انفسها الا

بعقولية لم يحرز حجية بلا دليل وربّه مرتبة انه لو ثبت المطالب الفرعية لكونها معلومة لنا
لما احتجنا الى النظر في ان الخبر الواحد حجة ام لا وان الشهرة حجة ام لا وان الاجماع المنقول
حجة ام لا الى غير ذلك من المسائل الاصولية فاذا ثبت حجية الظن في ذي المقدمة وهو حجيته في
المقدمة بالطريق الاولى والجواب عن هذا التمسك في غاية الظهور اما اولا فيمنع الاولوية
واما ثانيا فلان هذه الاولوية على تقدير تسليمها اولوية اعتبارية غايتها افادة الظن وحجية
حجية الظن وعدمها في المقام مسئلة اصولية علمية لا يعتبر فيها الا الظن لما تحقق من عدم
اعتبار الظن في الاحكام الفقهية الفرعية فانه بعد الاغماض عن ذلك ثبات حجية الظن بالظن المستلزم
للدور الظاهر فتأمل جيدا واما الثالث من المقامات السابقة وهو حجية الظن
وعدمها في حصول الفقه على المجتهد فاعلم ان عمدة الكلام في المقام انك قد عرفت في المقام [illegible]
ان القدر المتيقن الاولي المتفق عليه حجية الظن المتعلق بالاحكام لثبوته بالدليل المعتبر فقد
الظن بمؤدى الدليل فلو فرضنا انه في باب العلم مثبتة من المسائل الاعتقادية بها يجب على
كل مكلف تحصيل العلم فيها كمسئلة حجية الاخبار الائمة في اكثر شيء او مسئلة كونه معصوما او
مسئلة مواه الجسمانية ومشابهها من امور الاعتقادية مع صعوبة حصول العلم بالدليل الرابع فيها فيلزم
العمل بالظن فيها البتة بمعنى ان هذه المسئلة مما انسد فيها باب العلم مع القطع بثبوت التكليف
فيها وكلما كان كذلك فالعمل بالظن لازم فالصغرى فانه في الفرض والكبرى فلانه بعد القطع
بثبوت التكليف وانسداد باب العلم لو لم يعمل بالظن فلا بد من احد الامرين اما سقوط التكليف
او التكليف بما لا يطاق فان فقنا بلزوم تحصيل العلم وتمام هذين الامرين في غاية الظهور
فيلزم الحكم بتعين العمل بالظن فظاهر ولا يتم الا انه مكلف فيه على الحكم فلا بد من العمل بالظن
وذكروا مما يرد فيه على تقدير اطلاق الكلام دعوى منع ثبات الصغرى بدعوى انه لم
شيء من المطالب الاعتقادية مما انسد فيه باب العلم على المكلف لو تجرد وجد في تحصيل المعرفة
بالجملة مع ان الامر لا يدرك مما فيها وصادف مما لا يحصل القاطعة بلا ريب وريبة والحجة بعد ثبوت
الصغرى كان الكبرى مما لا كلام فيها ولا شبهة يعتريها بل نقول لو فرضنا انسداد باب العلم في
جميع المطالب الاعتقادية بحيث لو تجرد وجد كل مكلف لحصل العلم المحكم لم يكن له الاكتفاء
بالظن ان كان التكليف الحاصل فيه كالعلم مورثا للاختلاف المنهي عنه في الشريعة والطريقة
الحنفية البيضاء واما الرابع منها وهو تحقيق ان الظن هل هو حجة في المسائل المشتبهة من حيث

المطار

المطار من كونها اصولية حقيقية وكونها اصولية حقيقة او فرعية فرعية تكون المسألة في مباحث الاجتهاد والتقليد وكون
على التحري في الفقه وعدمه وجوب التقليد وكونها [illegible] وعلى اللزوم تقليد الاعلم او اولوية
وبين الامر وعدمه الى غير ذلك من المسائل الاصولية وكيف كان فتحقيق المقام يقتضي تحقيق [illegible] في مقامات
ثلاثة وبيان كونها من المسائل الاصولية او غيرها الثانية في تحقيق ان الظن هل هو حجة فيها ام لا الثالثة في
تحقيق انه هل يكفي فيها التقليد ام لا تحقيق المقام الاول هو ان يقال انه لا اشكال ولا ريب في تمام كونها من المسائل الكلامية
ان كانت عبارة عن موضوع علم الكلام وهو المقصود من مباحثه وكذا في امور ذلك الفن على موقوف عدمه من الحكمة
لطائف الحكمة وهو من الكتب الكلامية وانما يختلف حالها من جهة كونها اصولية او فرعية فمنهم من قال بكونها
الفرعية منها مثل شرح المختصر في كتبهم الفقهية وبحث عن ان هذا التمسك في غاية الوهن ولا دلالة وجود التقليد
في الكتب الفقهية واصبر وبيان كونه من المسائل الفقهية كان مجرد مسائل في مسئلة الاصول لو بمورد كونها اصولية الا ان
ان بحث الاعلام لكون المسئلة عنه في كلام جماعة النزاع قد ذكر في الكتب الاصولية مع انها ليست منها
قطعا ومنهم من قال بكونها من المسائل الاصولية وهذا القول هو المعتمد لان المسائل الفقهية كما اشرنا في تحقيقه هو الكتب
عبارة عن الاحكام والاحوال الخاصة بافعال المكلفين الظاهرة من جهة العقائد كالصلوة والحج والزكاة ونحوها من المعلومات
المتعلقة بالمسائل وذلك ضرورة ان تقليد الميت والحي مثلا ليس الا من الافعال العقلية ... بكون التقليد
ونحوها ... وجوب التقليد مثلا من المسائل الفرعية لزم ان يكون وجوب العمل بخبر الواحد وحجيته
بالكتاب والاجماع ونحوها من الفرعية لعدم الفرق بين هذه وبين وجوب التقليد وكونها اصولية ووجوب التقليد
فرعية تحكم بحت لكن الانصاف ان ثمرة كونها من الاصول او الفروع غير ظاهرة لانه من مباحث الاجتهاد والتقليد من
الاصول وبيان التحقيق عند التحقيق ان يقال انه لا يمكن ان يكون من الامور من الاصول لانه من المسائل على العوارض
اللاحقة لموضوع وهل يجوز التقليد ليس الا من الادلة الاربعة اي الكتاب والسنة والاجماع والعقل عن الادلة
بين موضوعها ... لا بيان عن الادلة الاربعة كيف انه منهم الى المجتهد وان انه يخرج من المقلد
ليس الا اقوال المجتهدين فادلة الاحكام الفقهية بالنسبة الى العامي مختصة بقوله فلا يخرج عن ادلة الفقه ولو كان قوله
المجتهد من الادلة المجتهد فالكلام في حجية قوله من عوارضه فلا كلام في المقام الثاني في بيان اعتبار الظن
في هذه المسائل وعدمه اعلم ان المقام يمكن تصور الكلام فيه لو ظن بعد موافقة الحق بالظن في جواز
تقليد الحي عند انحصار الحق ووجب من الادلة فانه لو ظن الظن موافق الظن في المسئلة مع ان الاحتمال موجود
لبيان الالزام تقليد الحي لانه القدر المتيقن للاولى من قال بجواز تقليد الميت عند جواز تقليد الحي قال بجواز
تقليد الحي البتة ولكن الظن هو الاولى بتقليد الحي وجواز تقليد الميت فالقدر المتيقن هو تقليد الحي فقط

تقليد

وكذا ان حصل الظن برفع تقليده الاعلم بعد ظهور ان تقليده والتقليد عجزه والحاصل ان الظن الحاصل موافق للادلة
في مسئلة تبيين وذكره المثال [illegible] وكذا ان حصل الظن برفع [illegible] مسئلة التقليد [illegible]
والحاصل ان هذا الظن موافق للاحتياط المستقر اى [illegible] الذى يجوز نقضها ابتداء كما في الثانية
يحصل الظن في مقام [illegible] فقال الاجتهاد [illegible] حتى [illegible] الموافقة والمخالفة ومن امثلة [illegible] التجزى لما اختلف فيها من ان
اللازم عليه هل هو تحصيل الظن او العلم والمجتهد المطلق [illegible] قبل [illegible] فاذا [illegible]
ولا يجب العمل المتيقن في [illegible] الظن [illegible] موافق للاحتياط [illegible]
[illegible] من امثلة دوران الامر بين الالزام والعدم
[illegible] منهم من قال [illegible] ومنهم من قال [illegible] الظن [illegible] موافق للادلة
في المثال الثالثة ان يحصل الظن مع كونه مخالفا للاحتياط في المقام مع كون مراعاة الاحتياط معقودة [illegible]
يجوز تقليده [illegible] تقليد [illegible] الجامع للشرائط ولكن اذا حصل الظن يجوز تقليد غير الاعلم مع [illegible]
تقليد الاعلم والحاصل ان الظن في هذه الامثلة [illegible] في جانب في الصورة [illegible]
[illegible] ان [illegible] الصورة [illegible] الظن فيها حجة وليس بحجة [illegible]
والعلم [illegible] في [illegible] الصورة الثانية فلو [illegible] الظن فيها [illegible]
يكون حجة [illegible] في الصورة [illegible] تقليد الاعلم [illegible]
[illegible] الثالثة [illegible] الرابعة [illegible]
[illegible] السادسة [illegible] الاولى [illegible]
الثالثة [illegible] القطعية [illegible] الرابعة [illegible]
والراجح [illegible] ترجيح المرجوح على الراجح [illegible]
[illegible] في الصورة الاخيرة [illegible] حجية الظن في المقام [illegible]
[illegible] الظن [illegible] والثالثة [illegible] من تحت [illegible]
[illegible] حجية الظن في المقام [illegible] ان يقول [illegible]
[illegible] حجية الظن فيها او يقول [illegible] في الصورة [illegible] فيها او يقول [illegible]
فيها حجة بالبداهة [illegible] اى كونها من [illegible] مسلمة لكن الكبرى
ممنوعة [illegible] من [illegible] وان قال [illegible]
الدليل [illegible] دوران الامر [illegible] من ذلك [illegible] الاحتياط [illegible]

الظن

[illegible] بوجوب تقليده [illegible] الظن يجوز التقليد [illegible] حيث [illegible]
[illegible] وان قال [illegible] الاولى كونها من [illegible]
[illegible] من كون [illegible] من الاصول [illegible] الدليل [illegible] انما حجية الظن
[illegible] الظن [illegible] من [illegible] وموارد [illegible]
[illegible] الترجيح بلا مرجح [illegible] لاثبات [illegible] الاجتهاد من [illegible]
في المقام [illegible] جواز [illegible] الظن فيها [illegible] الترجيح [illegible]
دعوى الاجماع [illegible] فان قلت [illegible] لا يمكن [illegible] الا من [illegible]
قال برفع [illegible] الظن فيها [illegible] الظن فيها [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] مع عدم جواز العمل بالظن فيها [illegible] الظن فيها
[illegible] يجوز [illegible] التحقيق [illegible] ان [illegible]
الاحكام الشرعية [illegible] حجية الظن [illegible] القطع [illegible] المقام الثالث
في [illegible] تقليد [illegible] الاعلم [illegible]
ان كل من [illegible] يجب عليه ان [illegible] وان كان المكلف عاميا
صرفا فعليه [illegible] او خياط او [illegible] جواز تقليد [illegible] تقليد [illegible] يجوز
تقليد [illegible] الاجتهاد [illegible] والتقليد [illegible]
[illegible] حتى [illegible] المقام [illegible]
ان التقليد [illegible] الظن [illegible] الحجة [illegible] العمل
[illegible] الاجتهاد [illegible] الظن [illegible] الظن [illegible] المتيقن
في [illegible] الظن [illegible] الظن [illegible] تقليد [illegible]
[illegible] وان كان [illegible] الاعلم [illegible]
[illegible] الطريق [illegible] الاجتهاد [illegible] المتيقن [illegible] من قال يجوز
التقليد قال [illegible] قال [illegible] الاعلم قال يجوز التقليد [illegible] الاعلم
[illegible] التقليد [illegible] المتيقن [illegible] قال يجوز التقليد [illegible]
برفع التقليد [illegible] التجزى [illegible] المتيقن في
[illegible] برفع الاجتهاد [illegible]

وبيان ذلك الوجوب [illegible] انه [illegible] التقليد [illegible] العلم والعمل [illegible]

[illegible] الواقعة [illegible] لابد من الاجتهاد [illegible] وجوب الاجتهاد فلا بد ان يكون عينيا [illegible]

[illegible] وجوب [illegible] كونه كفائيا ام عينيا [illegible]

[illegible] الوجوب [illegible] العلم [illegible] يكون [illegible]

ان لا يكون عينيا [illegible] القول [illegible] الوجوب [illegible]

[illegible] قطعيا [illegible] القطع [illegible] التقليد [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجوب [illegible] الاجتهاد [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجوب كفائيا ام عينيا [illegible]

[illegible] الاجتهاد [illegible]

[illegible]

[illegible] الاجتهاد [illegible] التقليد [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجوب [illegible] الاجتهاد [illegible] التقليد [illegible]

[illegible]

لتقليد والمرجع المطلق لمطلق [illegible] المجتهد [illegible] الاحكام الكلية من غير ان يكون له موضوع [illegible]

[illegible] المجتهد [illegible] او [illegible] الكلية [illegible]

[illegible] من قوله [illegible] من المقلدين [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في الموضوع حجة ... للدلالية ... فيه نظر ... [illegible]

الدلالية الظني وثبوت حجية الظن بالظن [illegible] **وأما السادس منها** أي من المقامات

المذكورة [illegible] حجية الظن [illegible] الموضوعات الصرفية فنقول [illegible] ان الموضوعات الصرفية [illegible]

[illegible] من المصاديق الخارجية المندرجة تحت المفاهيم [illegible] التي [illegible]

[illegible] الظن فيها [illegible] حجة [illegible] ام لا [illegible] عدم الحجية [illegible]

[illegible] الحجية [illegible] بعض المحققين [illegible] قال [illegible]

مقتضى التحقيق [illegible] من عدم اعتبار الظن في الموضوعات الصرفية [illegible]

في المقام [illegible] ان يحصل الظن في الموضوع الصرفي في مقام [illegible]

[illegible] في المقام [illegible] الظن [illegible]

[illegible]

[illegible] الظن [illegible] ان يحصل الظن في الموضوع الصرفي في مقام [illegible] المقام [illegible]

[illegible] الموضوع الصرفي [illegible]

[illegible] الخصوصيات [illegible]

في الموضوع الصرفي [illegible] المقام [illegible]

[illegible] الا ان يحصل الظن في الموضوع الصرفي

مقام [illegible] المقام [illegible]

[illegible] ان يحصل الظن في الموضوع الصرفي في مقام [illegible]

في ذلك المقام [illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible] المقام [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قطعا

قطعا وهي الثالثة [illegible] الشرع [illegible]

[illegible] القطعية [illegible]

[illegible] الخارجية [illegible]

[illegible] التقليد [illegible]

[illegible] المجتهد [illegible]

[illegible] الظن [illegible] التقليد [illegible] المجتهد [illegible]

[illegible] التقليد المجتهد [illegible] اجتهاده [illegible]

[illegible]

[illegible] التقليد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المجتهد [illegible]

[illegible] الموضوع الصرفي [illegible] اعتبار الظن [illegible]

[illegible] حجية الظن في الموضوعات [illegible]

الصرفية [illegible]

[illegible] الحجية [illegible] اعتبار الظن [illegible]

[illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

نظرا الى مباشرة كخبر العدل الذي [illegible] ان الاول [illegible] وضبطها [illegible] الطريق اذ [illegible] الظن
بكلمته ومنها [illegible] في صورة اشتباه القبلة ومنها الشهرة [illegible]
[illegible] الادلة المذكورة في التمهيد وغيره من الكتب الاصولية ثم قال [illegible]
حجية الظن في الموضوعات الصرفة [illegible] في ليس [illegible] الاصل [illegible] الظن
انه استنباط ماخوذا من طريق العقل [illegible] ان يكون الظن في الموضوعات
فيها [illegible] الادلة [illegible] عند [illegible]
على اعتبار الظن [illegible] على اعتبار الظن [illegible]
على حجية [illegible] فان قلت [illegible]
في المقام [illegible] انه لولم [illegible] الظنون [illegible] الاحكام [illegible]
للنفس [illegible] القطعية [illegible] الظنون [illegible]
[illegible] الوجبات النفس [illegible] الوجبات [illegible]
[illegible] حجية الظن في الموضوعات
الصرفة [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] باب العلم [illegible]
[illegible] الظن [illegible] الدليل [illegible]
وان [illegible] الظن [illegible]
وهو كون [illegible] الظن [illegible] هو العقد المتيقن [illegible] العقد المتيقن [illegible]
ان [illegible] حجية الظن [illegible] المقام [illegible] الظن [illegible]
[illegible] الظن [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الظن في الاحكام [illegible] الموضوعات الصرفة [illegible]
قول [illegible] للعقد المتيقن [illegible]
[illegible]
[illegible] الظن [illegible] الوقت [illegible]
[illegible] الوقت [illegible]
[illegible]

الجواب

[illegible] الظن [illegible] من الادلة [illegible] اعتبار [illegible]
[illegible] القطعية [illegible]
[illegible] القطعية [illegible]
[illegible] الظن [illegible] القطعية [illegible]
[illegible] العقد المتيقن [illegible]
الصرفة مع [illegible]
من [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] الظن [illegible]
[illegible] باب العلم [illegible] الاحكام [illegible]
من [illegible] باب العلم [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible] باب العلم [illegible]
من [illegible]
[illegible] الظن في الموضوعات الصرفة [illegible]
العقد المتيقن في [illegible]
[illegible] من الالفاظ [illegible] النفس [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] العقد المتيقن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الموضوعات الصرفة [illegible]
[illegible] حجية الظن في الموضوعات الصرفة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والحاصل ان هذا الكلام منه مشتمل على تشبيه [illegible] الظن [illegible] لكن لا بد من الظن في [illegible]

المستنبطة منه اشد من [illegible] الموضوعات الصرفة ولعل بعض من لم يقل بحجية الظن في الموضوعات الصرفة [illegible]

مشتبه [illegible] من الاحكام [illegible] كلها احد [illegible] الشبهة الحكمية [illegible] وتقريره انه

[illegible] الاحكام الحكمية الفرعية [illegible] ان [illegible]

[illegible] الظن [illegible] الصدق [illegible] ويرفع [illegible] ولا باس بالمنع [illegible]

[illegible] القطع بالصدق [illegible] الشريعة [illegible] تحقيق الظنون [illegible]

[illegible] حجيتها [illegible] المراد [illegible] كونه [illegible] الظنون من الظن في الموضوعات الصرفة [illegible]

[illegible] والنجاشي [illegible] ان [illegible] الظن [illegible] هذا الراوي [illegible]

هذا الظن من الظن في الموضوعات الصرفة [illegible] ان هذا الظن [illegible] بحجية الظن في

الموضوعات الصرفة [illegible] الظن بكون الراوي ثقة [illegible] للظن [illegible]

[illegible] الظن بالصدق [illegible] للظن بالحكم [illegible] حجية الدليل [illegible]

[illegible] بحجية الظنون [illegible] الحكم الشرعي [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من [illegible] ثم [illegible] الموضوعات الصرفة [illegible]

[illegible] من حجية الظن الاول [illegible] من [illegible] الظن [illegible]

[illegible] بحجية الظن في الموضوعات [illegible] من حيث [illegible]

[illegible] الظن [illegible] من حيث [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن [illegible] من [illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible] من [illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن في الموضوعات [illegible]

[illegible] الظنون [illegible]

[illegible] من [illegible] الظن [illegible]

[illegible] الظن [illegible]

[illegible] من [illegible] الظن [illegible]

[illegible]

[illegible] خاتمة [illegible]

[illegible] حجية الظن من حيث [illegible]

[illegible] من [illegible] حجية [illegible] من [illegible]

الظن [illegible] من [illegible]

[illegible] الظنون [illegible]

الخبرة في موضع الشرط ثم ان القول في اعتباره شرعا وعدمه فذهب طائفة من اعلام [illegible]
الرشد وابن ادريس وابن زهرة وابن البراج الى عدم اعتباره فيه وهو المحكي عن [illegible] شرعا وحكوه عن جماعة
العلماء ايضا وذهب الى اعتباره شرعا جمع كثير من علماء الاصول من الخاصة والعامة وهو [illegible]
من باب التعبد لصرف [illegible] الخبر الذي لا يفيد الوصف [illegible] كالخبر الذي يمنع
من افادته الوصف المانع الراجح لكون راويه كثير السهو او مجهول [illegible] او لا يعتبرون [illegible]
بل يعتبرون خبر الواحد المفيد للوصف [illegible] وان لم يفده [illegible] المانع خارجي كالخبر الذي عارضه الشهرة في
ما [illegible] من ادلته [illegible] الوصف [illegible] ولكن يعتبرون خبر الواحد اذا كان يفيد الوصف
[illegible] الذي [illegible] من بعض المحققين [illegible] الى ما ذهب اليه جمع من الاعيان [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] بعض [illegible] الذي [illegible] خبر [illegible]
مع كون الخبر الصحيح [illegible] الشهرة [illegible] الخبر الصحيح [illegible] كان [illegible] الخبر
الصحيح [illegible] الثمرة بين القول بحجية خبر الواحد من باب التعبد شرعا
وبين القول بحجيته من باب الوصف [illegible] اعتباره في اي [illegible]
المواضع التي [illegible] الثمرة بين القولين [illegible] الموضع [illegible] من باب العلم
[illegible] قال بحجية خبر الواحد من باب التعبد [illegible] الادلة [illegible]
[illegible] ذلك الموضع [illegible] من قال باعتباره من باب الوصف [illegible]
[illegible] الذي من [illegible] خبر الواحد من [illegible]
من [illegible] باب العلم [illegible] خبر الواحد من باب الوصف
ومنها الموضع [illegible] باب [illegible] الظن [illegible] قال
[illegible] قال باعتباره من باب الوصف [illegible]
[illegible] الظن [illegible]
[illegible] ومنها الموضع [illegible]
[illegible] خبر الواحد [illegible] الوصف [illegible] قال باعتباره من باب التعبد [illegible]
[illegible] من قال باعتباره من باب الوصف [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] الوصف [illegible] المتعارضين [illegible]

اذ [illegible]

او [illegible] ان [illegible] الفاسق [illegible] الاحكام شرعا [illegible]
الحجرات ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين [illegible]
الاستدلال بهذه الاية يمكن [illegible] مفهوم الشرط [illegible] [crossed out]
كما هو [illegible] [crossed out] [illegible]
جهة [illegible] الوصف المذكور فيها [illegible] وجوب التبين عن خبر الفاسق [illegible]
[illegible] [crossed out] ولم يكن [illegible] كان [illegible]
[illegible] ان يجب القبول [illegible] المطلوب [illegible] كان [illegible]
[illegible] الفاسق [illegible] وجوب [illegible] المذكور في الاية [illegible] ان يكون متعلقا
على العشق [illegible] خبر الواحد من حيث [illegible] فان كان [illegible] لزم ان [illegible] الوصف
[illegible] وجوب التبين [illegible] الوصف [illegible] لو كان [illegible]
[illegible] ان يجب القبول وهو المطلوب [illegible]
من الفاسق [illegible] التوصيف [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] الاية ولكن [illegible]
[illegible] الاية الشريفة عدم وجوب التبين عن خبر الفاسق [illegible] عدم وجوب [illegible]
عند عدم خبر الفاسق [illegible] المطلوب [illegible] مفهوم الموافقة [illegible] المنطوق والمفهوم [illegible]
[illegible] موضوع الحكم [illegible] الخبر [illegible] المنطوقية [illegible]
[illegible] المرجح [illegible] وجوب [illegible]
[illegible] وجوب [illegible] عند عدم [illegible] من الاية الشريفة [illegible]
[illegible] مفهوم الشرط [illegible] عدم وجوب التبين [illegible]
خبر العدل [illegible] الشرط المذكور [illegible]
[illegible] الاية من جهة مفهوم الشرط [illegible] مفهوم الوصف [illegible]
[illegible] الاية من جهة مفهوم [illegible]
[illegible] الاية الشريفة [illegible]
[illegible] [crossed out] [illegible]

ولما [illegible] هو وليد بن عقبة بعث ان الفاسق والجاهل سيان في عدم جواز العمل بخبرهما قبل التبين
ولكنه ذكر الفسق لاجل التنبيه على ان الخبر [illegible] يكون [illegible] لكون ذكر الفاسق لاجل الاشعار
بالزيادة [illegible] في لزوم التبين في خبره لانه من الخبر الذي يحتاج الى التبين غالبا هو خبر الفاسق لا
خبر العادل فانه يحصل منه غالبا علم العادي سيما اذا [illegible] [illegible] لا يكون [illegible]
الاية الشريفة [illegible] من حيث المفهوم [illegible] [illegible] ان يستفاد من
المنطوق في الاية الشريفة بعد ملاحظة العلة المنصوصة وهو قوله ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على
ما فعلتم نادمين معارض لمفهومها فيها [illegible] من [illegible] التعارض العمومين من وجه
وتوضيح ذلك ان المنطوق بعد ملاحظة العلة المذكورة يدل على [illegible]
[illegible] وجوب التبين في خبر الفاسق وتحقق كونه صادقا او كاذبا فيه كان
لاجل الاحتراز عن ان تصيبوا قوما بجهالة [illegible] علم [illegible]
[illegible] فتصبحوا اي فتصيروا [illegible] نادمين [illegible] وجوب
التبين في خبر الفاسق عدم الامن من اصابة القوم في الهلاكة مع الجهالة فيكون قوله ان
تصيبوا قوما بجهالة من قبيل العلة المنصوصة التي [illegible] واذا كان [illegible]
[illegible] ان الخبر الذي [illegible]
خبر صدر من الفاسق وكل خبر [illegible] يجب التبين فيه لاجل عدم الامن من الاصابة وعدم
[illegible] في الهلاكة [illegible] علم [illegible] ان هذا [illegible]
يجري في خبر العدل المفيد للظن [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] لعدم الامن من الاصابة على الهلاكة المعهودة [illegible]
[illegible] يجب التبين فيه منطوق الاية [illegible]
[illegible] الخبر العدل [illegible] فيتعارضان [illegible] المنطوق
[illegible] بعد ملاحظة العلة المنصوصة يدل على وجوب التبين فيه والمفهوم في الاية
بعد تسليم تمامية الاستدلال به يقتضي قبول ذلك من غير التبين وليس هذا الا التعارض
صرفا ولا يكون بينهما من قبيل تعارض العمومين من وجه فظاهر لان المنطوق
خاص من جهة اختصاصه بخبر الوليد وعام من جهة شموله لخبر العدل المفيد للظن
والمفهوم خاص من جهة كونه مختصا بخبر العدل وعام من جهة اخرى وهو شموله

كون التعارض بينهما ٣

[illegible] الاية في وجوب التبين خبر [illegible] ٣

[illegible] والمفهوم ٣

التعارض ٣

لما يفيد العلم من الخبر الواحد

لما يفيد العلم من الخبر الواحد فبعد ملاحظة ما ذكرنا من وقوع التعارض والتنافي بين الدلالتين
اي المفهومية والمنطوقية فيه لا يخلوا اما ان نقول بالرجوع الى المرجحات الخارجية ونقدم الارجح
ان كان احدهما راجحا او بالتخيير والتوقف [illegible] اجتهادا والاخذ بما يقتضيه الاصل من جهة
ملاحظة المرجحات الخارجية وعلى التقديرين [illegible] ما هو مطلوبنا من [illegible] دلالة الاية الشريفة على حجية
خبر الواحد [illegible] [illegible] لان المفهوم لا يعارض المنطوق [illegible]
[illegible] الارجح هو المنطوق لا المفهوم [illegible] في محله [illegible]
بعد تعارض [illegible] [illegible] عدم جواز العمل بالظن حتى [illegible]
على جوازه والمفروض [illegible] ان الجهالة المذكورة في الاية [illegible]
السفاهة [illegible] عدم القطع [illegible] فلا يخرج معارضة المنطوق مع المفهوم [illegible]
[illegible] الخبر الواحد المفيد للظن [illegible] مقتضاه [illegible] بعد [illegible] العقلاء [illegible]
[illegible] من السفاهة [illegible] وجوب [illegible] خبر الفاسق [illegible]
[illegible] المفهوم حتى يتحقق التعارض في الاية من جهة الدلالة المفهومية والمنطوقية [illegible]
[illegible] الذي ذكرت [illegible] لفظ الجهالة [illegible]
في الاية [illegible] ان ما ذكرت [illegible] الاستدلال بالاية [illegible]
في الاية [illegible] بان المنطوق [illegible]
[illegible] ان الجهالة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاية الشريفة [illegible]
من [illegible]

من جهة [illegible] ٣

[illegible]

[illegible]

[illegible] ٣

لان السيد المرتضى وجماعة من اصحابنا المتقدمين قد حجروا بالاجماع المنقول على انه لا يجوز العمل بخبر
الاحاد شرعا وهذا لا يمكن حجة فيه ولا شك في ان الاية الشريفة لو فرض تماميتها وثبوت دلالتها
على المدعى كان مقتضاها وجوب العمل بذلك الخبر الواحد المستفاد من الاجماع [illegible]
لصدق انه خبر واحد ومقتضى حجية ذلك وجوب العمل بعدم جواز العمل باخبار الاحاد
[illegible] جميعا لانه هو [illegible] الذي
دل عليه فكان في نفسه خبر واحد فحينئذ ما ذكرنا كان مقتضاها متناقضا [illegible] الاية الشريفة عدم
جواز العمل باخبار الاحاد شرعا وهو المطلوب قال الاستاد دام ظله بعد تقرير هذا الايراد [illegible]
[illegible] ان هذا الخبر واحد في المقام لان [illegible] الاستاد لم يكن شاملا
لمثل ذلك الخبر الذي هو [illegible]
[illegible] وهذا الوجه [illegible] الجواب [illegible] التمسك بالاية في الاجماع المنقول قد تقرر
وما يقال في الجواب عن الايراد المذكور من ان هذا الاجماع المنقول اي الدال على عدم جواز
العمل باخبار الاحاد غير معتبر لان [illegible] يستلزم لعدم اعتباره نفسه [illegible] وكلما كان كذلك فهو [illegible]
[illegible] فانه بالوجدان والعيان [illegible] البيان [illegible] الاجماع الذي صدر من [illegible]
امر بانه [illegible] على العمل [illegible] فاخبر [illegible] ثم اخبر [illegible] على العمل
باخبار الاحاد [illegible] من ان مراده [illegible] من اخبر على العمل باخبار الاحاد غير هذا الخبر الذي دل على المنع
عن العمل بها وذلك ظاهر الامر الرابع ان الحكم المستفاد من الاية [illegible] لو لم يكن شاملا لغيره من انواع
حتى [illegible] لكون الاية [illegible] والحال المدعى لانه [illegible] الاخبار التي [illegible] عليه [illegible]
[illegible]
[illegible] الوليد [illegible]
[illegible] فاخبره [illegible] في قولت الاية [illegible] لان العبرة بخصوص [illegible] عموم [illegible]
لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد الامر الخامسة ان الاية [illegible]
[illegible] للاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible] في العدل [illegible] خبر [illegible]
[illegible] قول [illegible] العدل الواحد [illegible]

المنقول

[illegible]

[illegible]

[illegible] من [illegible] المقطوع [illegible]

[illegible] ما يكون [illegible] الاية [illegible]
[illegible] من [illegible] خالف الاجماع [illegible] المسألة [illegible] كثير من [illegible]
[illegible] فان [illegible] بمفهوم الاية [illegible] حتى في خبر [illegible] الذي كان [illegible]
[illegible] بمفهوم الاية [illegible] نقول ان [illegible] الاية [illegible]
[illegible] بالاجماع [illegible] خبر [illegible]
[illegible] العموم والاطلاق [illegible] من [illegible] خالف الاجماع قلت [illegible]
ان [illegible] بمفهوم الاية [illegible] الذي ذكرت [illegible] خالف الاجماع لكن نقول [illegible]
[illegible] الاية [illegible] الاية [illegible] والمرجح [illegible]
[illegible] من التخصيص [illegible] السادسة ان الاية
هذه الاية [illegible] من [illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] الاولوية [illegible] العقلية [illegible] الاية [illegible]
[illegible] الذي [illegible] كان [illegible]
[illegible] من [illegible]
العاشق [illegible] فيه [illegible]
بالطريق الاولى [illegible] الاولوية [illegible]
من نفس اللفظ [illegible] التي [illegible]
في الاولوية معتبرة ان كانت مستفادة من نفس اللفظ [illegible]
[illegible] من [illegible] العشيين [illegible]
[illegible] المفهوم [illegible] الشرط
[illegible] الموافقة [illegible] قال [illegible]
[illegible] بمفهوم الموافقة [illegible] من العدو [illegible]
[illegible] العدل الواحد من [illegible]
من [illegible] خبر العدل الواحد [illegible]
[illegible] العيان [illegible] من [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible]

فالمعنى انه لا شك ولا ريب ان الآية الشريفة خطاب شفاهي مختص بالمشافهين ولا شك ان الغرض [illegible]
هذا الخطاب [illegible] النبي و[illegible] صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين [illegible]
و[illegible] العمل [illegible] ان يعملوا باخبارهم في نفي
الاحكام [illegible] من الوجوه والالهام [illegible] واذا لم يكن الخطاب في حق
المخاطبين به [illegible] البيت [illegible] فاذا ثبت [illegible] ان
هؤلاء الاجلاء صلوات الله عليهم اجمعين [illegible] يعملوا باخبارهم في نفي الاحكام لكن لا نزاع
ولكن علمهم باخبارهم في الموضوعات الجزئية المتعلقة بالاحكام [illegible]
باخبارهم في كون [illegible] الخ [illegible] وامثالها واذا جاز عليهم باخبارهم
في تلك الموضوعات [illegible] جواز العمل باخبارهم في تلك الموضوعات
نظائرها [illegible] ثم جواز العمل [illegible] في نفي الاحكام [illegible]
بالاجماع [illegible] الدعاوى [illegible] ان
[illegible] ان يعملوا باخبارهم في الموضوعات الجزئية [illegible] القول [illegible]
[illegible] العمل بخبر الواحد المفيد للظن [illegible]
ان الاجماع [illegible] لان [illegible] من الاصحاب [illegible]
في نفي الاحكام [illegible] الموضوعات الصرفة المتعلقة بالاحكام الجزئية
[illegible] ان العقد [illegible] مفهوم الآية الشريفة على حجية خبر
العدل [illegible] على حجية خبر يكون [illegible] خبر [illegible]
[illegible] ان الآية الشريفة [illegible] خبر [illegible] الاجماع
واذا كان [illegible] منها باعتبار خبر يكون [illegible] الاخبار التي [illegible]
[illegible] الاخبار المودعة في الكتب الاربعة [illegible]
ان تلك الاخبار [illegible] فان قلت [illegible] في حجية خبر يكون [illegible]
[illegible] الآية الشريفة [illegible] حجية خبر يكون [illegible] الاجماع [illegible]
الحجية قال [illegible]
قلت [illegible] الاجماع [illegible] ان المنطوق [illegible] منه المفهوم [illegible]
انه اذا [illegible] في خبر الفاسق الذي يكون [illegible]

ادلة

واذا كان [illegible] الطريق الاول فاذا ثبت العموم في المنطوق [illegible]
[illegible] المفهوم تابع للمنطوق [illegible] ان المفهوم تابع للمنطوق [illegible]
[illegible] المفهوم للمنطوق [illegible] المنطوق فقط [illegible]
[illegible] ان العموم في المنطوق [illegible] حكم [illegible]
ان [illegible] مفهوم الآية المباركة [illegible] باعتبار خبر العدل [illegible] باعتبار خبر يكون
من المعارض [illegible] خبر يكون معه معارض [illegible] العدل [illegible]
[illegible] وجوب قبول خبر لا يكون معه معارض واذا كان [illegible]
الآية [illegible] من المعارض [illegible] باعتبار خبر يكون معه معارض [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible]
سليما من المعارض [illegible] في الكتب الاربعة فان قلت [illegible] في حجية خبر العدل [illegible]
يكون سليما من المعارض [illegible] المفهوم في الآية الشريفة [illegible] الاجماع [illegible]
ان الاجماع [illegible] المنطوق [illegible] منه المفهوم [illegible]
في خبر الفاسق [illegible] كونه سليما من المعارض [illegible] اذا كان معه معارض [illegible]
واذا ثبت العموم في جانب المنطوق [illegible] المفهوم [illegible] قلت [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] الآية الشريفة [illegible]
[illegible] كونه سليما من المعارض [illegible] خبر يكون معارض [illegible]
يكون معه معارض [illegible]
[illegible] انه لا شك ولا ريب [illegible]
[illegible] الاحكام الشرعية [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الاحكام الشرعية الثالثة انه لا ريب ولا اشكال [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]
واذا [illegible] من [illegible] الحجية [illegible]
[illegible] ان [illegible] من الاخبار [illegible]
[illegible] المفهوم [illegible]
[illegible]

الصفة ولو [illegible] تعالى [illegible] ان [illegible] لوجدوا [illegible] الآيات في بيوت من كان [illegible]

كما [illegible] واذا كان ذلك شرط معتبرا في مفهوم الشرط والصفة فنقول ان الادلة الشرعية لفظية

مفهوم الشرط حجة كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة [illegible] والنظر [illegible] مفهوم [illegible] بكونه [illegible] كل

قوله [illegible] ان الاخبار [illegible]

و[illegible] يكون صادرا من [illegible] الملتبس [illegible] ان الاخبار الصادرة من [illegible]

[illegible] الاخبار الصادرة من الفاسقين [illegible] الاخبار الصادقة [illegible]

الموجودين [illegible] الخطاب [illegible] ان [illegible] ذلك الزمان يكون من الملتبس الذين يقولون [illegible]

[illegible] من عدم اعتبار مفهوم الشرط والصفة في الادلة الشرعية لكونها فاقدة للشرط [illegible]

الذي هو [illegible] اعتبار [illegible] المفهومين [illegible] انه لا يكون مطلق [illegible]

بمفهوم الادلة الشرعية حجة [illegible] الاحكام الشرعية واذا كان المطلب [illegible]

[illegible] بالعموم في طرف المفهوم فان قلت العموم [illegible] في طرف المفهوم [illegible]

الذي [illegible] كون المفهوم [illegible] المنطوق الذي [illegible] العموم [illegible] ان [illegible]

[illegible] العموم في جانب المنطوق لكن نقول ان [illegible]

ثبوت كون المفهوم [illegible] المنطوق كما يجب كون المفهوم مفاده سلبا كليا عند كون مفاد

المنطوق ايجابا كليا [illegible] ان [illegible] حيث [illegible]

في وجوب كون مفهوم [illegible] المنطوق [illegible] ايجابا وسلبا [illegible] انه [illegible]

يجب [illegible] كون المفهوم مفاده الايجاب الكلي عند كون المنطوق مفاده

السلب الكلي [illegible] في طرف المفهوم رفع الايجاب الكلي عند

كون مفاد المنطوق الايجاب الكلي وكذا رفع السلب الكلي عند كون مفاد المنطوق السلب الكلي [illegible]

[illegible] في طرف المفهوم [illegible] والايجاب الجزئي [illegible] واذا [illegible]

[illegible] من [illegible] ترجيح قول من [illegible]

[illegible] المفهوم مع المنطوق [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible]

ان مفهوم الادلة الشرعية من الادلة التي [illegible] منها الاحكام [illegible] الادلة الشرعية من [illegible]

من [illegible] قال [illegible] ان لم نجد دليلا [illegible]

[illegible] ان الدليل [illegible] في الادلة [illegible] العقلية [illegible] الواجد [illegible] الا [illegible] [illegible] في المفهوم [illegible] الاخبار [illegible] الشهود [illegible] الحال [illegible] الصادقة [illegible] كان [illegible] في الدلالة [illegible] ان [illegible] في الحكم [illegible] من [illegible]

غير التي

في [illegible] من [illegible] لما [illegible] الادلة الشرعية [illegible] من [illegible]

المنطوق والمفهوم [illegible] الادلة الشرعية [illegible]

[illegible] منطوق الآيات الناهية عن العمل بالظن من قوله ان الظن لا يغني من الحق شيئا [illegible] من [illegible]

من [illegible] العمومين من وجه [illegible] المفهوم في الادلة الشرعية [illegible] خبر الواحد العادل [illegible]

[illegible] خبر الواحد [illegible] الخبر [illegible] منطوق قوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئا [illegible]

[illegible] العمل بالظن [illegible] فيه الظن [illegible] خبر العادل [illegible]

[illegible] الشهرة [illegible] وعدم [illegible] التعارض [illegible] العمومين من وجه

[illegible] الترجيح [illegible] المرجح [illegible] المنطوق [illegible]

[illegible] الظن من العمومات الناهية عن العمل بالظن [illegible] المنطوق اقوى من المفهوم [illegible]

[illegible] المنطوق [illegible] العام [illegible]

بالظن [illegible] الآيات الناهية عن العمل بالظن [illegible] خبر الواحد [illegible]

[illegible] العمل بالظن [illegible] العمل بالظن [illegible] الادلة الشرعية [illegible]

[illegible] العمل بالظن [illegible] المفهوم [illegible] الادلة الشرعية [illegible]

[illegible] المفهوم في الادلة الشرعية [illegible] الادلة [illegible]

[illegible] خبر الواحد [illegible] مرجحة [illegible] المفهوم [illegible] الادلة الشرعية [illegible] منطوق [illegible] العمومات [illegible] العمل بالظن [illegible]

كون الشهرة [illegible] مرجحة [illegible] الشهرة [illegible] خبر الواحد [illegible]

[illegible] المفهوم [illegible] من العلماء [illegible]

[illegible] الشهرة [illegible] مرجحة [illegible]

مرجحة الشهرة [illegible] الشهرة [illegible] من [illegible] ان [illegible]

[illegible] مرجحة [illegible] شرط [illegible] ان [illegible]

[illegible] خبر الواحد [illegible] مرجحة [illegible]

[illegible] المفهوم [illegible] المنطوق [illegible] المفهوم [illegible]

المنطوق [illegible] المنطوق [illegible] الظن [illegible]

[illegible] خبر العدل الواحد [illegible]

عن الظن [illegible] خبر العدل [illegible] التعارض [illegible] العمومين من وجه [illegible]

المفهوم في الآية الشريفة على منطوق [illegible] حرمة العمل الظني [illegible]

السادس عشر ان التمسك بالمفهوم في الآية الشريفة لا يجدي [illegible]

[illegible] وجوب العمل بخبر الواحد بحيث [illegible] والمفهوم [illegible]

[illegible] من المفهوم [illegible] خبر [illegible] الواحد جواز العمل [illegible]

[illegible]

[illegible]

كما يشهد به لسان بعض الاخبار والمراد من الطائفة الجماعة التي يكون لهم [illegible] في الفرقة [illegible] كما يشهد
بذلك خروج الطائفة من الفرقة والقول بان المراد من الفرقة هو الشخص ومن الطائفة هو الاثنان و
الواحد زعما بان تعلق الحكم بالفرقة على الشخص والطائفة على الاثنين والواحد لا ينافي الاستدلال بالاية
على حجية خبر الواحد لجواز ان يكون الطائفة الواحد المتواتر فاسد لكونه خلاف الظاهر العرفي واللغوي ضرورة
استقامة الاستدلال في ذلك [illegible] الطائفة [illegible] بجامع المتواتر [illegible]
بالتواتر [illegible] ظاهر اللفظ [illegible] وذكرت في ثمانية الرابع ان الضمير في
قوله تعالى ليتفقهوا وكذا في قوله تعالى ولينذروا يرجع الى الطوائف المدلول عليها بقوله تعالى من كل
فرقة طائفة وان لم يكن [illegible] الطائفة [illegible] الاستدلال [illegible] بعد النظر
الصحيح في الاية الشريفة [illegible] ان لفظة لعل قد يطلق ويراد به مجرد الاحتمال من غير ان يكون [illegible]
للمتكلم كما قال السيد [illegible] في هذا الكتاب [illegible] ولكن ان يكون [illegible] مطلوبا
للمتكلم وقد يطلق ويراد به [illegible] اي كون [illegible] مطلوبا للمتكلم بحيث [illegible] مع [illegible]
والعدم كقول الرضي [illegible] لعله [illegible] اذ لا شك ان [illegible] مطلوب للرضي بحيث [illegible]
[illegible] مع عدم القطع [illegible] لعدم كونه عالما بوجوب الامور وقد يطلق ويراد به [illegible] اي كون [illegible]
غاية [illegible] مع كونه مطلوبا للمتكلم بحيث لا [illegible] احتمال الوقوع
واللاوقوع والاية الشريفة من قبيل [illegible] ضرورة ان المراد منه هو وجوب الانذار لبني [illegible] الحذر
الموجب لحصول الاطاعة والانقياد فيكون [illegible] في الحذر [illegible] من الانذار [illegible] احتمال الوقوع
واللاوقوع فظاهر كونه تعالى عالما بوجوب الامور [illegible] ايجاب الحذر بحيث يكون متعلق [illegible]
الحكم فاسد لكونه من [illegible] والاوصاف [illegible] تحت قدرة العبد حتى [illegible]
التكليف به [illegible] يتعلق به التكليف [illegible] في المقام يكون مطلوبا للحكيم [illegible] لطريق [illegible]
هو الاثر المترتب على الحذر من الاطاعة والانقياد الصادرين تحت قدرة العبد [illegible]
هذا [illegible] طريق الاستدلال بالاية الشريفة على حجية خبر العدل حيث دلت الاية الشريفة على لزوم
الحذر المترتب عليه [illegible] من الاطاعة والانقياد [illegible] عند انذار [illegible]
ان هذا [illegible] جميع الطوائف بجميع [illegible] للتوزيع بحيث [illegible]
الطوائف بعضها من [illegible] ما ذكر [illegible] الانذار
من كونه الابلاغ المخوف [illegible] الحكم [illegible] الخبر الموجب للحكم

[illegible]

لتحقيق الموضوع في جميعها حيث ان الوجوب لما يستحق تركه العقاب والحرام لما يستحق فعله العقاب واما
غيرهما من الاحكام فلا يصدق على اخبارها الانذار ضرورة ان الاخبار بالاستحباب والكراهة والاباحة
لم يكن فيه تخويف فلم يتحقق الانذار فالظاهر ان الدليل تمام المدعى لان المدعى اثبات حجية اخبار الاحاد بالنسبة
الى جميع الاحكام من الوجوب والحرمة وغيرهما [illegible] لانا نقول اذا دلت الاية الشريفة على حجية خبر
العدل الواحد بالنسبة الى الوجوب والحرام ثم حجيته بالقياس الى ما عداهما من الاحكام بضميمة الاجماع
اذ كل من قال بحجية خبر الواحد بالنسبة الى الوجوب والحرام قال بها في غيرهما ايضا فالقول بالتفصيل [illegible]
[illegible] لم يتحقق الاستدلال بالاية الشريفة على حجية خبر العدل الواحد في الاحكام الشرعية وكيف
[illegible] الاستدلال [illegible] ان الاية الشريفة [illegible] عليه الانذار
امران [illegible] الاخبار بالاحكام الشرعية كاخبار الراوي بان [illegible] قال ان [illegible] كذا وكذا
وكيفية الركوع كذا وكذا [illegible] بوجوبها على [illegible] ترك [illegible] فعله [illegible]
[illegible] كما هو [illegible] للواجبات [illegible]
[illegible] فقوله [illegible] من [illegible]
[illegible] فكذا وكذا [illegible] فقال [illegible]
من [illegible] فقد [illegible] اخذه [illegible]
[illegible] من الاحكام الشرعية [illegible] ان [illegible] الانذار
[illegible] بالقياس [illegible] الذي يكون [illegible]
بالنسبة الى المقام وغيره [illegible] من كونه بالقياس اليه [illegible]
الانذار بالنسبة الى [illegible] المنقول [illegible] القرينة [illegible] الذي لم
يكن [illegible] الاستدلال [illegible] سقط [illegible] عن درجة الاعتبار [illegible] ان الاية الشريفة
[illegible] من [illegible] الاجماع القاطع [illegible] ان الانذار [illegible]
[illegible] رواة [illegible] المجتهدون [illegible] المقلدون [illegible]
من ظاهر الاية الشريفة ان الانذار وجب [illegible] سواء كان [illegible] الاخبار [illegible] وان
[illegible] من [illegible] يجب عليه قبول ذلك الانذار [illegible] من ان يكون مجتهدا او مقلدا [illegible] ان هذا خلاف
الاجماع من [illegible] الاية [illegible] قبول المجتهد [illegible] غيره [illegible] الاجماع [illegible]
عدم جواز عمل المجتهد بفتوى غيره [illegible] ان الاية [illegible] جواز عمل المقلد بخبر [illegible]

الانذار

والحال ان ذلك يجوز ممن الف بالاجماع ليكون فلا بد من مرضاة من اي جزء لو جهة بعضها نافع بحال
المنذر وبعضها مضر فينبغي الاجتناب احتياطا حتى يظهر النافع والضار فقول الاحتمالات المرقومة في الآية
الشريفة فمن الا وهو التقييد في الآية الشريفة على ما هو من جهة ادراك تقييد في الانذار وتخصيص
الثالث ايضا الانفراد على الحكم والعموم على عموم ما ادراك تقييد فلذلك لم يكد ان يكون للصورة
العلم لكنه قال لم يكد ان يكون اذ حصل العلم بالثالث في الانذار على الحكم والعموم على عموم مع
الحكم بالقاعدة فيما في الرابع تقييد الانذار بالحكم وتخصيص العموم بالمقلدين الى تقييد
الانذار بالخبر وتخصيص العموم بالمجتهدين ثم لا يخفى عليك انه يصح التمسك في الاحتمال الاول لكونه حجة
للاجماع القاطع وللاحتمال الثاني لانه يجوز ان يكون فيه من ليس بمنذر يقع بحال المخبر متعلق به ولا
الاحتمال الرابع صرفا لانه مضر بحاله ونافع للمجتهد وانما يصح بحالة الاحتمال الثالث والخامس
كما يصح بحال المجتهد الا انه والرابع فان يمكن الاحتمال الثالث فيقول لو كان مراعاة على جمع
وجوه في الآية الشريفة انما لم يكن حمل تقييد لما يقتضيه من الآية الشريفة وكذلك يجب
الفتوى بالنسبة للمجتهدين وحمل بعضها للنسبة للمقلدين بالطلب لما يقتضيه الوقف من حكم
الله وحمل على المعنى في الخبر بالنسبة في مثال الخاص وهذا مما يكره فيتوقع وان يمكن الاحتمال
الخامس فيقول ان الآية الشريفة ان لم يكن ظاهرة في الاحتمال الرابع لم يكن ظاهرة في الاحتمال
الخامس البتة فيصير الآية الشريفة من حيث الدلالة مجملا ومعنى من غير ظهور في البين فيكون في وجه
الاحتمال الموجب لسقوط الاستدلال بها الثالث ان الآية الشريفة هنا فيه [illegible] متعلق بكون
ان يكون من قال بحجية خبر الواحد من [illegible] ان [illegible] بالاجماع [illegible]
[illegible] يكفي في رواية ذلك من [illegible] مع [illegible] على [illegible]
على اعتبار [illegible] فلا [illegible] بل [illegible] كان اتمامه [illegible] كون [illegible]
خارج عن [illegible] صار [illegible] للواقع وهذا الطلب [illegible] الآية الشريفة لان
الظاهر المتبادر منها ان الانذار وجب على المنذرين لكل [illegible] غير حصول [illegible]
كان سواء منع الاطلاع على [illegible] الاطلاع [illegible] الانفراد لم يقع [illegible]
من [illegible] الآية الشريفة هو تبليغ انذار المنذرين [illegible] وان لم يقع الاطلاع [illegible]
اعتبار الآية الشريفة نقول على الاول [illegible] من ادراك [illegible]
الآية الشريفة بصورة حصول العلم بنفس المنذر به فكانه قيد العلم لم يكد ان يكون اذ حصول العلم

على [illegible] او التقييد بصورة حصول الاطلاع على قول على تبليغ الانذار لانه قيد العلم لم يكد ان يكون
الاطلاع على [illegible] على تبليغ الانذار [illegible] من التقييد [illegible] او [illegible] الثالث او بالصورة
فيصير الآية [illegible] فنقول [illegible] فلا يصح التمسك بها الرابع ان الآية الشريفة [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] على المتفقهين المنذرين ان يبلغوا الاحكام الى قومهم على الوجه [illegible] للانذار
والتخويف بحيث يترتب على ذلك التبليغ التخويف للانذار [illegible] يصير ذلك [illegible]
على [illegible] وان كان [illegible] والكذب [illegible] الثالث ان يكون [illegible]
المنذرين ان يبلغوا القوم على الوجه [illegible] الكاملة [illegible] التامة بحيث يترتب عليه
على ذلك التبليغ المنذر [illegible] ان [illegible] علم [illegible] الواجبات
وعلم [illegible] ترك المحرمات [illegible] بحيث [illegible]
مقدار [illegible] من [illegible] فان [illegible] الواجبات
والمحرمات من حيث [illegible] الواجبات [illegible] الثالث ان يكون [illegible]
الا ان يكون [illegible] على الانذار بحيث يترتب عليه [illegible] وقبول
القوم [illegible] وان كان [illegible] الواجبات وترك
المحرمات [illegible] الشديد [illegible] الآية الشريفة ان كان [illegible]
[illegible] التمسك [illegible] حجية خبر الواحد [illegible]
انه [illegible] ان كان [illegible] الثالث [illegible]
الاحتمال [illegible]
الواجبات والمحرمات [illegible] من [illegible] عن انه [illegible]
[illegible] ان الآية الشريفة [illegible] الواجبات والمحرمات [illegible]
يكون [illegible] الواجبات والمحرمات [illegible] الاول [illegible] التمسك
في [illegible] من [illegible] التمسك [illegible]
من ذكر [illegible] منه العموم [illegible] بكون [illegible]
[illegible] حتى [illegible]
وان [illegible] من [illegible] الآية الشريفة
[illegible] من حيث [illegible] من عمومه لفظا

هذا الاحتمال [illegible] على [illegible] من
[illegible] الانذار [illegible] يكون
على ترك الواجبات والمحرمات [illegible]
تبليغ الواجبات [illegible] المحرمات [illegible]

[illegible] الواجب [illegible] الانذار
واجب [illegible] الانذار [illegible]
[illegible] الانذار [illegible]
وان [illegible]
[illegible] الواجبات
[illegible] المحرمات
تاركي الواجبات [illegible]

جلية الحال كل حيوان وكذا احلية كل عضو حتى العضو المعنوي نظرا الى عمومية الصنعة ثم من خص المحقق
المتعلق واذا كان الحال متنوعا في حال صيغة المحرك من حيث جعله كلي غير حال حكمه من حيث الطلب
ليفيد ان ذكر المحرك بالسبق على انها موضع الوقف وما في حيز الخاص من قبيل الاية الشريفة لو صح على النفي
الثاني كان مقصوده ثم من لوى كون الاية هو لزوم الاستثناء بل الاجماع بالاحكام الالهية مع قطع
النظر عن حال اعتبار التبليغ المنذرين وان كان غير جار ان كان قلت سلمنا انه لولا كان الاية الشريفة
هو المختلف كان ما ذكر هنا حقا من كون الاية الشريفة نظير قوله لوجاها يمكن نقله من ابن
ثم ان الظاهر من الاية ليس المعنى الاول الثالث [illegible] من الهف [illegible] الامر
في الاية الشريفة الايجاد منها [illegible] الى [illegible] في الخصوص الشرعية الا المعنى [illegible]
المعنى ان الاية الشريفة تنفي الغرض [illegible] للانذار من قوله لينذروا وجوب الانذار
الاقتضاء للطلب والايجاد [illegible] الانذار الى الغير في الايجاد [illegible] المنذر [illegible]
وكذا ان [illegible] من المنذرين ان كان [illegible] الاحكام بطريق الاخبار فهي [illegible]
من الشرع او غيره من الادلة [illegible] القطع بالحكم [illegible] العقل [illegible]
من الحكم الماخوذة من الجميع [illegible] بطريق الاخبار من [illegible]
منع الوجوب [illegible] الاخر [illegible] طريقه من [illegible] الخصوص [illegible]
ثم [illegible] من حمل التفقه على معناه اللغوي [illegible]
في الاية على التفقه المصطلح فهو العلم الذي [illegible] الخصوص [illegible] الاخبار
مجرد الاخبار [illegible] في الخصوص سواء كان [illegible] الاخبار [illegible] من التفقه [illegible]
كما هو شان [illegible] من منبع [illegible]
متوقف على التفقه المصطلح [illegible] العقل بل [illegible] ان [illegible]
[illegible] على انه [illegible] حجة خبر الواحد [illegible]
المجتهد [illegible] ان الاية الشريفة على فرض التسليم دلالتها على حجية خبر الواحد [illegible]
ان [illegible] الاية [illegible] قوله [illegible]
[illegible] خبر الواحد [illegible] قوله [illegible]
ويكون [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] كونه موافقا [illegible]

كونه موافقا

كونه موافقا للاية للحذر من غير عكس لان الاية للحذر عام من جهة شموله لخبر الواحد المفيد للعلم وللظن والوجوب [illegible]
في موضع العام لما قرر في محله ان الدليلين المتعارضين اذا كان احدهما اخص [illegible] الاعم المطلق [illegible]
الى ان يخصص المقام من تعارض العموم من وجه من جهة شموله الانباء الذي يكون [illegible]
موافقا للانباء كما [illegible] قلت سلمنا ولكن [illegible] اولا ان المرجح في طرف [illegible]
وقوله [illegible] قرر ان [illegible] الدليلين المتعارضين [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] ان [illegible]
انا [illegible] حجية خبر الواحد [illegible] خبر الواحد من غير [illegible] الانذار [illegible]
[illegible] الانذار [illegible] الاية [illegible]
[illegible] الانذار [illegible]
من باب [illegible] خبر الواحد حجة [illegible] الاية الشريفة [illegible]
غير [illegible] الخبر [illegible]
كون المنذرين [illegible] الاحكام الشرعية من الخصوص [illegible]
[illegible] الطريق [illegible]
[illegible] القطع [illegible] المقام من [illegible]
فيكون [illegible]
[illegible] القطع [illegible] المنذرين [illegible]
[illegible] ان الاية الشريفة معارضة بمنطوق [illegible] من العمومات الناهية عن العمل
بالظن [illegible] ان الظن لا يغني من الحق شيئا ويكون التعارض من [illegible] العموم من وجه [illegible]
المرجح [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] العمل بالظن [illegible] ان [illegible]
[illegible] العمومات الناهية عن العمل بالظن من كون [illegible] منطوق العمومات [illegible]
[illegible] الاية [illegible] ان الظن لا يغني [illegible] من العمومات
الناهية عن العمل بالظن [illegible] الاية [illegible] العمومات [illegible]
[illegible] العمومات [illegible] الاية [illegible]

مرجحة لهم معتقداتها وصيرورتها معتقداتها خارجة عن [illegible] لمرجحية ممنوعة هذا ما [illegible]

على الآية الشريفة [illegible] على الآية السابقة [illegible] على الآية الشريفة [illegible] عشر الآية

[illegible] على الآية الشريفة [illegible] من الايرادات [illegible] الثالث عشر [illegible] على الآية

[illegible] الرابع عشر [illegible] على الآية الشريفة الايرادات الاخر من الايرادات

الواقعة على الآية السابقة [illegible] ومنها قوله تعالى في سورة البقرة ان الذين يكتمون ما انزلنا من

من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس [illegible] اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وتقرير الاحتجاج

ان الله سبحانه حكم [illegible] من يكتم ما انزله من البينات الشرعية والهدى الالهية [illegible] بانه

ملعون عند الله وعند كل اللاعنين فيجب على من عنده هدى من جانب الله اظهاره للخلق وابرازه لهم

وبعد ثبوت وجوب الاظهار فاما ان يجب علينا قبوله ام لا وعلى الاول ثبت الحكم وعلى الثاني

يلزم كون وجوب الاظهار لغوا خاليا عن الفائدة [illegible]

من جملة الهدى [illegible] ان البينات المذكورة في الآية الشريفة [illegible] عطف عليها عطفا تفسيريا

من الهدى [illegible] على الآية الشريفة [illegible]

انهم يكتمون ما في كتبهم من البينات [illegible]

[illegible] في الآية الشريفة [illegible]

المتبادر من البينات [illegible] العموم [illegible]

[illegible] الجمع [illegible] العموم [illegible]

[illegible] العموم [illegible] من الآية الشريفة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قرينة [illegible] كان [illegible] الموصولة [illegible]

ان [illegible] العموم [illegible] الآية الشريفة [illegible] ان يقال ان الذين [illegible]

[illegible] والهدى [illegible] من الآية الشريفة ان الكتمان [illegible]

[illegible] الاظهار [illegible] الآية الشريفة [illegible]

[illegible] القول [illegible]

[illegible] الثالث [illegible]

الكتمان [illegible] الاظهار [illegible] وجوب الاظهار [illegible]

[illegible] الكتمان [illegible]

[illegible] الشهادة [illegible] الشهادة [illegible]

الرابع [illegible] الكتمان [illegible] ان وجوب الاظهار [illegible]

القبول [illegible] الشهادة [illegible]

القبول [illegible] وجوب القبول [illegible] الاظهار [illegible]

[illegible] على الآية الشريفة [illegible]

السادس [illegible] الآية الشريفة [illegible] السابع [illegible] الآية الشريفة [illegible]

على الآية [illegible] الثامن [illegible] الآية الشريفة الايرادات الاخر من الايرادات الواقعة

على الآية [illegible] الآيات الكريمة [illegible]

[illegible] الاحاديث [illegible] الكثيرة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

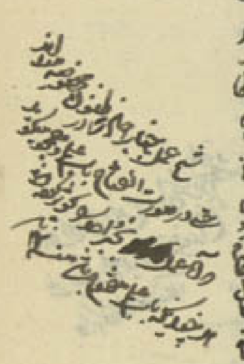
[illegible]

[illegible]

وسجيتهم على ان حدوث [illegible] الظهور والغيبة الكبرى وهكذا كان الحال بين سلاطين [illegible]
باخبار الائمة حتى صنفوا والفوا الكتب الاربعة المشهورة المتداولة الان وغيرها من الكتب
وليس ذلك الا لاجل العمل ومنها تقرير الائمة اصحابهم [على] العمل بتلك الاخبار من غير نكير [illegible]
ومنها احتجاجهم [illegible] ومقاصد [illegible] ببعض الاخبار [illegible]
[illegible] ولم ينكر عليه [illegible]
بخبر واحد والعمل [illegible] ومنها [illegible] الاخبار [illegible]
في بلادهم [illegible] ومنها [illegible] الاسئلة الذين في بلاد [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] ومنها تصنيف المحدثين من [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] ومنها رسائل الائمة [illegible]
[illegible] ومنها عمل اصحاب [illegible]
[illegible] ومنها [illegible] الاخبار [illegible] ومنها اجماعهم [illegible]
[illegible] ومنها [illegible]
[illegible] ومنها رسالة [illegible]
[illegible] ومنها الاجماعات المنقولة على اعتبار الاخبار التي [illegible]
الاخبار الكثيرة الدالة على حجية اخبار الآحاد [illegible] الاخبار [illegible]
الاخبار الكثيرة الدالة على [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] ومنها الاخبار الكثيرة الآمرة بالرجوع [illegible] ومنها انه [illegible]
[illegible]
[illegible] الاترى ان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ومنها [illegible]
باخبار [illegible]
في [illegible] هذا الدليل [illegible]
من الامور الطبيعية [illegible] حجية خبر الواحد [illegible]

[illegible]

[illegible] باخبار الآحاد [illegible] من هذا الدليل اعتبار اخبار الآحاد [illegible]
[illegible] اخبار الآحاد [illegible] من النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام [illegible]
اخبار الآحاد [illegible] الاخبار التي [illegible] الاخبار المودعة في الكتب [illegible]
حتى [illegible] العمل باخبار الآحاد [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] من المعارض [illegible]
هذا الدليل القطعي [illegible] من طريق [illegible]
[illegible] حجية اخبار الآحاد [illegible] الاخبار المودعة في الكتب الاربعة [illegible]
[illegible] من المعارض [illegible] دعوى [illegible]
الاربعة [illegible]
هذا الدليل [illegible] في الكتب الاربعة [illegible] حجية [illegible]
[illegible] الصحيح [illegible] من الصحة [illegible]
[illegible] القول [illegible] حجية خبر الواحد [illegible]
في حجية من [illegible] الاجماع [illegible]
في الشريعة [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] خبر الواحد [illegible]
الاجماع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] خبر الواحد [illegible]
[illegible]
[illegible] الاخبار [illegible]



ولا يجوز التعويل عليه لكن ان يكون خبر الواحد الذي ادعى السيد الاجماع على عدم جواز العمل به هو الخبر الذي
رواه المخالفون في كتبهم بحيث لا يمكن منهما من المخالفة اقول ان خبير بان الجمع بين كلام السيد وبين كلام الشيخ
بامثال هذا التوجيه في غاية البعد والركاكة والذي يدل على ان هذا التوجيه مما لا يرضى به الشيخ العلامة
ويكون منافيا لصريح مذهبه صدق من كلام الشيخ رحمه الله فمنها ما قاله في جواب المسائل الذي اورده عليه في
شرح ذلك صاحب المسائل تقوية لقوله وقد اورد السيد على نفسه في بعض كلامه سؤالا على هذا اللفظ فان قيل اذا
سددتم طريق العمل بالاخبار فعلى اي شيء تعولون في الفقه واجاب بما حاصله ان معظم الفقه يعلم بالضرورة
من مذاهب ائمتنا عليهم السلام فيه بالاخبار المتواترة وما لم يتحقق ذلك فيه ولعله الاقل يعول فيه على اجماع
الامامية وذكر كلاما طويلا في بيان حكم ما يقع فيه الاختلاف بينهم ومحصوله انه اذا امكن تحصيل القطع
باحد الاقوال من طرق ذكرها تعين العمل عليه والا كنا مخيرين بين الاقوال المختلفة لفقد دليل التعيين
انتهى كلامه وانت خبير ان هذا الجواب مشتمل على عدم ذكر اخبار الاحاد المروية في الامامية يتضمنه
منه ان العمل باخبار الاحاد غير جائز ولو كان رواتها من الامامية والا لفصل الكلام وبيان بعد
كون المعول على اخبار الاحاد ان يقول وفيما لم يعلم بالضرورة يعول فيه على اخبار الاحاد المروية في طريق الخ
فعدم ذكر اخبار الاحاد الامامية في الجواب ليس الا على عدم اعتبارها عند السيد ومنها قوله في العدة كما يرى
ومنها قوله في جواب المسائل التبانيات ما حاصله ان العلم الضروري حاصل لكل مخالف للامامية او موافق
انهم لا يعملون في الشريعة بخبر لا يوجب العلم وان ذلك قد صار شعارا لهم يعرفون به كما ان نفي القياس
في الشريعة من شعارهم الذي يعلمه منهم كل مخالط لهم انتهى [illegible] على ما يرى
[illegible] مثال [illegible] الجمع بين كلام الشيخ والسيد [illegible] كل واحد منهما على [illegible]
البعد [illegible] الاحتمال الثالث ان الشيخ لما كان [illegible]
اخبار الاحاد [illegible] بالقرائن الدالة على صحتها [illegible] حيث لا [illegible]
[illegible] الخبر المحفوف بالقرائن العلمية [illegible] اجماع الفرقة المحقة عليه [illegible]
[illegible] ذلك الخبر حجة عند السيد [illegible] القول [illegible] هذا التوجيه [illegible]
[illegible] فانه [illegible] منها ما نقله السيد صدر الدين [illegible]
حيث قال قال الشيخ والذي اذهب اليه من خبر الواحد انه لا يوجب العلم وان كان يجوز ان ترد
العبادة بالعمل به عقلا وقد ورد جواز العمل به شرعا الا ان ذلك موقوف على طريق مخصوص وهو ما يرويه من
كان من الطائفة المحقة ويختص بروايته ويكون على صفة يجوز معها قبول خبره من العدالة الى ان قال

والذي

هو المفهوم الصريح من [illegible] الخبر المحفوف بالقرائن العلمية مقتضيا [illegible]

واذا ثبت [illegible] ذلك عدم الاجماع الفرقة المحقة فاذا وجدنا [illegible] العمل [illegible] ان خبر الواحد [illegible]
لا يجوز العمل الخبر الواحد الخبر المحفوف بالقرينة فلا بد ان يحمل خبر الواحد المذكور في عبارة [illegible]
على معناه المتبادر كما لا يخفى وحاصل الاحتمال الثالث ان يقال ان النزاع بين الجليلين ليس الا في تحقق
الانفتاح في باب العلم والانسداد فالسيد لما كان مدعيا الانفتاح في باب العلم في معظم الاحكام وكون معظم
الفقه معلوما بالضرورة من مذهب ائمتنا عليهم السلام بالاخبار المتواترة والاخبار [illegible] عنده
محفوفة بالقرائن العلمية لم يجوز العمل بخبر الواحد المجرد عن القرائن لان العمل بالظن مع عدم الضرورة
غير جائز والشيخ لما لم يحصل له في باب العلم معول على الفقه في معظم الاحكام جوز العمل بخبر الواحد
[illegible] ليس الا [illegible] الضرورة وانت خبير بان هذا فاسد [illegible] فلا ان [illegible]
[illegible] يكون مذهب الشيخ عدم جواز العمل بخبر الواحد عند الانفتاح وامكان تحصيل العلم مع ان
مذهبه ليس كذلك وقد بين ان خبر الواحد حجة [illegible] في العمل به مطلقا وان كان في صورة
انفتاح باب العلم لا لاجل كونه من الظنون المخصوصة [illegible] يكون [illegible] في صورة
صورة الانفتاح [illegible] ويكون هذا التوجيه منافيا لبعض عبارات السيد ايضا [illegible]
الضروري حاصل لكل مخالف [illegible] ان هذا التوجيه [illegible] السيد يكون مجوزا للعمل
باخبار الاحاد عند الانسداد [illegible] ان [illegible] العلم الضروري [illegible] ان خبر الواحد
يجوز العمل به بخصوصه [illegible] اجماع الفرقة المحقة على [illegible] بخصوصه [illegible]
وان كان [illegible] هذا التوجيه كما [illegible] وان الثالث
دعوى انفتاح باب العلم وتحصيل القرائن العلمية في حق السيد [illegible] الذي يكون [illegible]
من الشيخ في هذا الفن ودعوى عدم الانفتاح في حق الشيخ الذي يكون [illegible] وانه [illegible]
في الفن مع [illegible] في غاية البعد والركاكة كما لا يخفى وحاصل الاحتمال الرابع انه يمكن ان يكون
بناء الطائفة المحقة في الواقع ويجب الفحص [illegible] على جواز العمل بخبر الواحد الا الخبر الذي
يكون محفوفا بالقرائن العلمية [illegible] الشيخ ان [illegible] الخبر المجرد [illegible] وان كان الخبر مجردا [illegible]
في حقيقة [illegible] الاحتمال نظرا [illegible] الاحتمال الثالث [illegible]
في البيان واذا [illegible] الاحتمالات الاربعة [illegible] ما [illegible] في اول المسئلة [illegible]
الذي [illegible] على حجية اخبار الاحاد في الجملة [illegible] من بعض كلمات [illegible]
المرتضى ان خبر الواحد [illegible] عند الشيخ بخصوصه مع [illegible] العموم [illegible]

في القول الظني عا وسنه فهو بذلك عا ومنه ايراد الائمة العمومات الناهية عن العمل بمطلق
الظن الذي في الدليل الظني كالاجماع المدعى في المقام وقد سبقهم وهو الشيعة من بعض
اوله ان ومنه العمل بخبر الواحد ليس بعمل بدليل ظني عا ومنه كالقياس من شدة
ومنه ليس الا العمومات الناهية عن العمل بمطلق الظن فاسل من كلا رة على الاصل وقد فيه
جواب المعنى السابقات سلك اليه العلامة في جاهل الكلام فخالف للادلة وموافق باجتهاد
في الشريعة بخبر الواحد العلم وان ذلك قد صار شعار الحق يعرفون به كما ان نفي القياس في
الشريعة من شعار الذين يعرفهم منهم كل عالم وظن ان وجه دلالة هذا الكلام على المطلب
عن نفي البيان كما ترى ودال من كلا ره على المطلب الثاني قوله فيه جوابه على السؤال
الذي اورده على نفسه حيث قال بعد ما اعترضا على نفسه فان قيل اذا سدد طرق العلم
فبه اي شئ تقولون في الفقه كله ثم اجاب عنه بان معظم الفقه نعلم بالضرورة من
مذاهب ائمتنا عليهم السلام فيه بالاخبار المتواترة وما لم يتحقق ذلك فيه ولعله الاقل
يعولون فيه على اجماع الامامية وجه الدلالة انه يستفاد من هذا الكلام ان الاستدلال
فرعلا تعويل العمل بخبر الواحد انه فتح باب العلم في معظم الفقه فهو من نفي في الدليل
انه لو حصل الشك في معظم الفقه لوجب العمل بخبر الواحد عنده اي السيد ره واذا كان
هذا حال الكلام ما ذكرنا من الكلامين فتحقق الشافي والاختلاف بين الكلامين
من حيث الجمع فيه ايضا لما ذكرنا فان فيه الثمرة بين ما يستفاد من الكلام الاول وما
يستفاد من الكلام الثاني مع اهمال الدلالة وعلى ومنه العمل بخبر الواحد عند السيد
قلت الثمرة ظاهرة لانه لو بينا الامر على ما يستفاد من الكلام الاول فلا بد من الحكم بحرمة
العمل بخبر الواحد عنده حتى في صورة انسداد باب العلم في معظم الفقه فكان له
محكوما بالحرمة حتى في صورة انسداد باب العلم في معظم الفقه لقيام الضرورة وليس قاطع
على المنع من الدليل كخبر الواحد نظرا لانه لا قطع ورد دليل قاطع ومنه العلم
و لو بينا الامر على ما يستفاد من الكلام الثاني فلا بد من الحكم بجواز العمل بخبر الواحد عنده
نظرا لما يستفاد من التعويل بالنظر الى ظاهر الكلام المذكور اصل قد ذكر العلامة
لجواز العمل بخبر الواحد سواء كان العمل به تعبدا او وصفا شرائط تكون كلها ترتبط بحال
الراوي الاول الكمال بالعقل والبلوغ الثاني الاسلام الثالث في جميع الاعيان

الرابع العدالة اي حسن الضبط وقبل الشروع في بيان شرائطها للتحقيق لا بد من
ذكر امران الاول ان في التاريخ وغيره ان شيخنا الرهدي لم يذكر الشرائط والعلاقة بين
شرطية العمل بخبر الواحد هذا وذلك يجال اي معنى يجعل فقالة في المقام بمعنى الا انه
ان يجوز الا ان يحتاج من قال بالعمل بخبر الواحد تعبدا و شك ذا ما فعل في
من قال بالعمل بغير تعبد فيقول فيه ان الامر في المقام الامر انه لا يشك ملا ريب
ان لعمل تعبد ليس مقصودهم من التمسك بالادلة والاجماع في حجية خبر الواحد اثبات حجية
في الجملة بل اريد اثبات القضية المهملة الموجبة الجزئية في مقابل الموجبة الجزئية
لواحد منهم الذي قال بعدم حجية شرعي للطريق اصلا ولا بد لهم من ذكر الشرائط
لا يجوز ان مقابل الموجبة الجزئية ونظرا الى نفي حجية خبر الواحد الذي عد عقيدة
للدليل الشرعي هو هذا المعنى الذي اعتبر معينا في حجية الشرائط والعمل بحكم
ولا بد الدليل الذي قاله للاجماع ونحوه من الكلمات اللفظية من الادلة الدالة بالخصوص
على حجية خبر الواحد بمقتضى انه لم ير حاجة الى بيان الشرائط هذا ثم نقول فيه بيان الامر
المقدمة في المقام الامر ان مراده من العموم شرطية العمل بخبر الواحد بلوغ الراوي
مثلا انه خبر الواحد الذي ونحوه الادلة باعتبار الشرع هو الخبر الذي مع اجتماع
وجود الشرائط عتبارا شرعا من الادلة كالشرطية للحجية محمول على الشرط الاعتبار
ولا يحقق فيه بيان الامر الاول في المقام التام انه ان قال الله من قال بعمل
خبر الواحد من باب الوصف فقط الدليل الرابع هو الوصف ولا يحتاج الى الرهدي لذكر
الشرائط لان مقتضى ما المقدمة كفى اي العمل بكونه من الشرائط وهو
في الترجيح بالرجحان الغير لو فرض ان الخبر المحفوف بالوصف فذلك اما قاله
هذا الوصف الظنون المعتبرة مخالفا بالمخالفة للمقدمة الرابعة ولا يرجح فيه
المقدمة الكبرى لانه اذا حصل الوصف لا يمنعه الظن المستفاد من خبر الراوي او الخبر
ذلك بعدها من الظنون الغير المعتبرة شرعا واولا فهو دليل خاص كالاجماع
على منع العمل بالوصف بخصوصه كالوصف الحاصل من الخبر الغير المعتبر فيكون
سبيله القياس في المقام الاجماع ومنه نحو قوله فالقول بان من قال بحجية
خبر الواحد من باب الوصف لا حاجة له الى الرهدي بذكر الشرائط توجيها بان الوصف

يرد ورود الوصف بحيث يحصل الصدق بحسب [illegible] نظرا لمقتضى الوليل الرابع سواء
وجد فيها تلك الشرائط ام لا [illegible] جواز الاعتماد [illegible] كان حالة [illegible]
كالمجزوم المرجح [illegible] وهو التحقيق [illegible] ان الاول [illegible] المقام [illegible]
يقال ان قول [illegible] شرطية العمل بخبر الواحد [illegible] الوصف [illegible] الوصف [illegible]
من [illegible] ان يكون الشرط شرطا للاعتبار كالشرطية المقام [illegible]
القول المتقدم من اعتبار خبر الواحد من الدليل الرابع هو اعتبار خبر الواحد الذي
يكون موصوفا بصفة الصدق اي العقل [illegible] يكون موصوفا بالظنون [illegible]
الرابع [illegible] الدليل [illegible] ان يكون الشرط [illegible] نظرا [illegible]
الاعتبار الثالث ان يكون الوثوق من الشرائط [illegible] الوصف [illegible]
تمييز [illegible] الوصف [illegible] الوصف الرابع ان يكون الوثوق من الشرائط [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] فيكون الشرط [illegible] ان يكون
الوثوق من الشرائط [illegible] الاقوى [illegible] الخبر الموصوف [illegible]
[illegible] الاقوى [illegible] ان يكون [illegible] الشرائط [illegible] الظن [illegible]
[illegible] من [illegible] ذلك و [illegible] النزول [illegible] شرطية العمل
بخبر الواحد [illegible] الثقة [illegible] المقام [illegible] العلم [illegible]
و [illegible] بيان الشرائط [illegible] العقل [illegible]
[illegible] من قال باعتبار خبر الواحد من باب الوصف [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] خبر المجهول [illegible] الوصف [illegible]
بالدليل الرابع [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] الظن [illegible] القاطع الثالث [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] المجهول [illegible] الوصف وعليه بناء [illegible]
[illegible] الرابع [illegible] المتقدمة [illegible] الدليل الرابع [illegible] من قال
باعتبار خبر الواحد من باب التعبد [illegible] ان الاول [illegible]
[illegible] العقل [illegible] من تحت [illegible] خبر الواحد [illegible]
[illegible] الادلة القطعية [illegible] الخبر [illegible] الاجماع [illegible]

[illegible]

[illegible] انه لنا [illegible] ذلك المجموع [illegible] بان خبر العدل لا [illegible]
[illegible] لان اجماعات منقولة [illegible] ولا [illegible] الاجماعات
المنقولة [illegible] قطع الثالث ان منطوق آية النبأ [illegible]
ان المنطوق [illegible] ان خبر الفاسق [illegible] عليه واذا كان خبر الفاسق مع
كونه [illegible] الحسن [illegible] الخفاء [illegible]
الخبر المجهول [illegible] الاعتبار [illegible] الاعتبارية [illegible] الرابع [illegible]
شمول الآية [illegible] الخبر [illegible] الاجماع القاطع على عدم اعتبار [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] العقلاء [illegible] خبر الواحد المجهول [illegible]
يكون [illegible] عند من قال بحجية خبر الواحد من باب الوصف [illegible]
عند التعبد [illegible] شمول الآيات [illegible]
[illegible] الصبي [illegible] المميز [illegible] خبر المجهول [illegible] خبر الصبي المميز [illegible]
فيه ان [illegible] كان [illegible] عند العقلاء [illegible] عند الوصف
[illegible] الكامل [illegible] عند التعبد [illegible]
[illegible] الآيات [illegible] الصبي [illegible]
كان الصبي [illegible] البلوغ [illegible] بعد البلوغ [illegible]
عند الوصف [illegible] عند التعبد لشمول الآية [illegible]
و [illegible] الصبي [illegible] عليه [illegible] وقال صاحب [illegible]
والتحقيق ان [illegible] رواية الفاسق [illegible] عدم [illegible]
[illegible] عن الكذب [illegible]
[illegible] عليه الكذب [illegible] العقاب [illegible] عليه [illegible] وفيه نظر
لان [illegible] اعتبارية [illegible] من اللفظ [illegible]
كما [illegible] الصبي المميز [illegible]
[illegible] وفيه نظر [illegible] المتيقن [illegible]
نقول [illegible] من [illegible] الفاسق [illegible]
[illegible] روايته [illegible] قبول الخبر [illegible]

القابل علة مستقلة وهو الذي يحتجه بعد اهداره ان شأن ما بك في الصحيح في خبر المرجوح

والآية والسنة فيجب ان الاحتمال في اعتبار بناء على مذهب الصحيح كما هو

على مذهب المتقدمين فكذلك لشمول الادلة اللفظية له وان لم يكن دعوى الاجماع يثبته

على ذلك الخبر وبان الثاني حكمه حكم الاول فالحجية وبان الثالث فاعتباره على مذهب

المتقدمين في غاية الاشكال لو لم نقل بالمنع باعتبار ان شرط الاجماع فيه مفقود ولا ثمرة

لكونه امرا لبيا لا اطلاق فيه ولا عموم يعتمد حتى يرجع الى افراده محل الشك كما ترى وبناء

على مذهب البعض فالاقوى اعتباره وكما ذكرنا من الامور [illegible] عند من له حجة وفطانة [illegible]

ومن المتأخرين من رتب ثمرة عليها في هذا المقام من باب المسامحة المعروفة بمسألة جواز التسامح في

وعدم جواز في ادلة السنن والكراهة [illegible] على ما ذكرنا ان خبر الواحد الغير المفيد للوثوق

مطلقا سواء كان جامعا للشرائط المعتبرة فيه او غير جامع لها لم يكن معتبرا عند جمع القائلين

من حيث الوصف ولا بالقابلية من حيث التعبد وان المفيد للوصف وان لم يكن جامعا للشرائط معتبر عند

الكل الا في الاول والمفيد للوصف الجامع للشرائط معتبر عند الفريقين [illegible] ولو لم نحرز الغير

الوصف لكونه من الشرائط فلا [illegible] في عدم جواز التمسك في الحجية باثبات الحكم الوجوبي

ولا التحريمي وانما الاشكال في انه هل يجوز التمسك به او بمثله من الاخبار الضعيفة الدالة على

شيء او على كراهته من باب التسامح في ادلة السنن والكراهة ام لا فيه قولان المشهور الاول

على الجواز مطلقا واشتراط ما اشترط في اثبات الوجوب والحرام في اثباتهما [illegible]

المسئلة [illegible] على العلامة وصاحب المدارك من انهما [illegible]

لم يقولا بذلك [illegible] فالحق جواز التسامح في ادلة السنن حيث [illegible] والمدارك

على السنن [illegible] من [illegible] امر من [illegible] في ادلة السنن

ان الاحتمال [illegible] ولكن نقل عنهما الرجوع [illegible]

كما هو المقرر [illegible] في المقام [illegible] حمل الكلام [illegible]

اذا ولو [illegible] رواية ضعيفة وكانت دالة على الاستحباب [illegible] احتمال الوجوب [illegible]

وفيه [illegible] الدليل [illegible] الحكم بالاستحباب والعقاب والثواب [illegible]

[illegible] وان كان الجواز [illegible] فاعتقاد الوجوب

من الاحكام [illegible] الرجوع [illegible] علينا [illegible]

[illegible] الجواز [illegible] الادلة [illegible]

وان [illegible] هذا القسم من الخبر [illegible] المفيد [illegible] وكل ما كان [illegible] حرام [illegible]

[illegible] فلتحقق الاجماع المحقق عليه [illegible] الآيات الناهية عن العمل [illegible]

[illegible] الثالث الاخبار الكثيرة الدالة على حرمة [illegible] الرابع

الفقه [illegible] حرمة التشريع بان ذلك ان [illegible] بان الطلب من [illegible]

معتبر [illegible] ومن المعلوم ان [illegible] في المقام [illegible]

[illegible] الذي دل الخبر الضعيف على الحجية مع عدم [illegible] ذلك [illegible]

مطلوبا للمولى كان [illegible] البشع لدفان [illegible] الفضال [illegible] انه ليس [illegible]

[illegible] هذا [illegible] الفضال [illegible] كونه من [illegible] و[illegible]

[illegible] الذي دل عليه الخبر الضعيف [illegible]

[illegible] الخامس [illegible]

[illegible] مطلوبا [illegible]

[illegible] فان قلت [illegible]

بان [illegible] من الوجهات [illegible]

[illegible] القطع [illegible]

[illegible]

[illegible] القطع [illegible]

[illegible] الاخبار [illegible]

[illegible] هذا الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الضعيفة الدالة على [illegible] كثيرة

بحيث [illegible] الكثرة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القطع

[illegible] القطع [illegible]

[illegible]

[illegible] الكثيرة [illegible]

[illegible] الكثيرة [illegible]

[illegible] مطلوبا [illegible]

[illegible] الكثيرة [illegible]

[illegible]

وكون [illegible]

في الواقع او [illegible]

الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

عليها [illegible]

[illegible]

وكذا المقامات ثم لو كان الخبر الاجمالي متعلقا بالامور الكثيرة مع كونها مشتبهة [illegible]

[illegible] بين الامور الكثيرة [illegible] صورة اشتباه [illegible]

ان [illegible] الاجمالي [illegible] المقامات [illegible]

هذا الدليل [illegible] الاستحباب [illegible] الامور التي دل [illegible] على الاستحباب [illegible] الضعيف

[illegible] بحيث يكون كل واحد [illegible] المترتب [illegible]

هذا الدليل [illegible] الاستحباب [illegible] المقدمة [illegible]

[illegible] فالثواب لا يكون [illegible] المقدمة [illegible] الثالث ان [illegible]

من [illegible] خبر ضعيف دال على مطلوبية شيء [illegible] القطع [illegible]

[illegible] عنده [illegible] مطلوبا للمولى [illegible]

[illegible] المولى [illegible] ان هذا الدليل [illegible]

[illegible] المولى [illegible]

[illegible] الشارع [illegible] المولى [illegible]

[illegible] هذا الدليل [illegible] مقدمة [illegible]

[illegible] من الحكم [illegible] على [illegible]

[illegible] المولى [illegible] الحكم [illegible]

[illegible]

[illegible] الدليل المذكور

[illegible] المقدمة [illegible]

الكثيرة الدالة على [illegible] الواقع [illegible]

[illegible] هذا الدليل [illegible]

[illegible] الاخبار الكثيرة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من الثواب [illegible]

ذلك وان كان رسول الله صلعم يقبله ومنها ما ذكره في الكافي من خبر صفوان عن ابي عبد الله عم قال
في بقرة شيء من الثوب شيء من الحجر حيث كان له اجر ذلك وان كان رسول الله صلعم يقبله فان الاستلام انما
يطلب بقرينة الاستدلال بهذه الاخبار على هذه الامور

